الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

République Algérienne Démocratique et Populaire

و البحث العلمي وزارة التعليم العالي

Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

جامعة مصطفى اسطمبولي

معسكر

Université MUSTAPHA Stambouli

Mascara

كلية العلوم الإقتصادية، العلوم التجارية و التسيير

قسم العلوم التجارية

ملزمة دروس موجهة لطلبة السنة الأولى ماستر

في مقياس:

التدقيق المحاسبي و المالي

من إعداد الأستاذ المحاضر "أ"

د. لقـــام عبد الكـريم بوجلال

السنة الجامعية: 2022 ـ 2023

- **المكتسبات:**

مع تطور الحديث للتدقيق المحاسبي و المالي في العالم و مع بدأ التوجه نحو توحيد دولي للمعايير...، أصبحت تدقيق الحسابات هدفا أساسيا تسعى المنظمات لتحقيقه الذي بات غائب بالمؤسسات الجزائرية و خاصة مع تطور تكنولوجيا المعلومات وتعدد وسائل الاتصالات.

وقد جاء هذا المقياس بغية إلقاء الضوء على هذا المنظور التمكين الطالب من الإحاطة بآلية و بأركان تدقيق الحسابات المؤسسات ومختلف إجراءاته و مراحله، بالإضافة إلى التعرف الطالب بتقنية التدقيق وأهميتها و المعايير التي تحكمه والمقبولة قبولا عاما من القيام بالمهمة وانجازها بأداء مقبول من تخطيط، إدارة و تنفيذ مهمة مراجعة وتدقيق الحسابات،التقرير عنها والتحكم في مختلف التقنيات والأسس.

- **الهدف العام للمادة التعليمية**

تعد مادة التدقيق المحاسبي و المالي أحد أهم المواد الأساسية في شعبة العلوم المالية والمحاسبية وقد شهد عدة تطورات متلاحقة نتيجة الأهداف المتوخاة منها من جهة، ومن جهة أخرى نتيجة البحث المستمر لتطوير هذه الأخيرة من الجانب النظري وذلك لتلبية احتياجات الطالبين لتقاريرها في جميع الميادين بالإضافة إلى توسع مسؤوليات المدقق فعلاقة التدقيق بالميدان الأكاديمي وطيدة وهذا ما عمل عليه النظريات العلمية مثل نظرية الوكالة و منه يأتي تصميم هذه المطبوعة بهدف التعريف بنمط التدقيق المحاسبي المالي وفق أسلوب علمي أكاديمي يحاكي واقع المهنة الجزائر. و يتمثل أهدف هذا المقياس إلى:

- ✓ وضع الإطار العام للتدقيق المحاسبي و المالي للمنظمات؛
- ✓ محاولة تبسيط المادة و تعريف الطلبة بتقنية التدقيق المالي والمحاسبي ، أهميته و المعايير التي تحكمه والمقبولة قبولا عاما؛
- ✓ دراسة الأخطاء المحاسبية و كيفية معالجتها؛

- ✓ دراسة الطرق والإجراءات تدقيق عناصر الميزانية وحسابات النتائج؛
- ✓ إعداد الطالب و تهيئاته من القيام بمهمة التدقيق و انجازها بأداء مقبول؛
- ✓ التعرف على المواضيع الحديثة في التدقيق المالي والمحاسبي مثل التدقيق ، جودة التدقيق، إعادة هندسة التدقيق ، الحوكمة ؛
- ✓ الإطلاع على مهن التدقيق في الجزائر؛
- ✓ إمكانية توضيح معالم ومحددات نظام الرقابة الداخلية السليم في المؤسسات.

- **المهارات المراد الوصول إليها:**

- ✍ إدراك و استيعاب أساليب التدقيق المحاسبي و المالي؛
- ✍ اكتساب مهارات مراجعة الشاملة للحسابات المحاسبية و المالية خاص بالمؤسسات؛
- ✍ دراسة الطرق التدقيق المحاسبي و المالي المطبق في المؤسسات الاقتصادية و المالية؛
- ✍ تحضير تقارير عن عمليات التدقيق المحاسبي و المالي ؛
- ✍ تحليل العوامل الاقتصادية التي تؤثر على المؤسسة والقطاع الذي تنتمي إليه؛
- ✍ معرفة درجة المنافسة التي تواجهها المؤسسة؛
- ✍ بيان كيفية استغلال القوائم المالية في التدقيق المحاسبي و المالي للمؤسسة و اتخاذ القرارات المناسبة؛
- ✍ تحليل نقاط القوة والضعف، خصوصا التي ستؤثر على مستقبل المؤسسة وقدرتها على الاستمرار؛
- ✍ معرفة مقدرة المؤسسة في مدى تحكمها في تأرجح الفرص والعوائق التهديدات الناجمة عن محيطها للاستفادة منها في النمو وتحقيق الأرباح، والوقوف على

إمكانياتها في خلق التدفقات والعوائد المستقبلية التي تسمح بإعداد التنبؤات لاستعمالها في طرق التدقيق و إجراءاته الموافقة لذلك .

- إعداد الطالب ليتمكن من القيام بمهمة التدقيق وانجازه بأداء مقبول.
- تعريف الطالب كيفية تخطيط، إدارة و تنفيذ مهمة مراجعة وتدقيق الحسابات (الإجراءات الإختبارية للعمليات و الأرصدة و العرض و الإفصاح العام) والتقرير عنها والتحكم في مختلف تقنيات و أسس هذا العلم.

وعليه ولقلة الموارد المعتمد عليها فإنني أُحمل نفسي

أي تقصير أو خطأ ورد في المطبوعة لأنها الكمال لله سبحانه

عّز وجل والله نسأل أن يوفق كل من ساهم معنا في إعداد

بصورتها النهائية إلى ما يحبه و يرضاه إنه سميع مجيب الدعاء

خطة المحاضرة رقم 01

مدخل لدراسة التدقيق المحاسبي المالي

أولا- تطور التدقيق المحاسبي المالي

ثانيا- مفهوم التدقيق المحاسبي المالي

ثالثا- أهداف التدقيق المحاسبي المالي

رابعا- أنواع التدقيق المحاسبي المالي

أ. من حيث الوقت الذي تتم فيه عملية التدقيق

ب. من حيث نطاق عملية التدقيق

ث. من حيث درجة الالتزام بعملية التدقيق

ج. من حيث الهيئة التي تقوم بالتدقيق

المحاضرة رقم 01: مدخل إلى التدقيق المحاسبي المالي

أولا- تطور التدقيق المحاسبي المالي

في المراحل المبكرة من الحضارة كانت طرق التقييد المحاسبي مبدئية للغاية و نظرا إلى قلة عدد العمليات التجارية وصغرها كان كل فرد قادر على القيام بنفسه بالأعمال المحاسبية ومراقبة أعماله في الوقت نفسه ومع زيادة حجم العمليات والصفقات التجارية التي تتطلب زيادة في رأس المال المستخدم برزت ضرورة مشاركة أطراف أخرى في الصفقات، ومما لاشك فيه فإن هذه التطورات قد أسهمت إلى حد كبير في تركيز الاهتمام والعناية أكثر بالعمل المحاسبي مع ضرورة اللجوء إلى عمليات المراقبة والتدقيق لمتابعة وتنظيم الصفقات. ولقد ازدادت في وقت لاحق هذه الاهتمامات،لاسيما في القرن الثامن عشر إذ شهد هذا الأخير اتساع في العمليات التجارية التي عرفت زيادة هائلة رافقها اتساع في النشاط الصناعي(نتيجة الثورة الصناعية). اتسع على إثر ذلك مجال التدقيق والمراقبة ليشمل النشاط الصناعي. إذ أن انفصال ملكية رأس المال عن الإدارة بسبب تشكيل شركات الأموال – المساهمة – وبعض شركات الأشخاص أدى إلى نشوء حاجة أصحاب رؤوس الأموال الاستخدام مدققين لتنظيم حساباتهم وأموالهم وحمايتها من السرقة والاختلاس.

لذلك ازداد الاهتمام بالحسابات الختامية المدققة لأهميتها لدى الأطراف المتعددة التي تستخدمها في اتخاذ قراراتها ورسم سياستها سواء من داخل المنشأة (إدارة الشركة، مساهمين، عمال...) أم من خارجها (مستثمرين، بنوك، دائنين آخرون، صناديق الضمان الاجتماعي، صناديق التقاعد وغيرها) وما يزال العمل على تطوير الإجراءات المحاسبية وتطوير مهنة التدقيق لهذا الغرض يحتلان الصدارة بين اهتمامات الجمعيات المهنية والعلمية للمحاسبة والتدقيق إلى الوقت الحاضر.

وفيما يأتي موجز لأهم العوامل التي ساعدت على تطور التدقيق المحاسبي:

-زيادة حجم المنشآت،

-ظهور شركات الأموال (المساهمة)،

-ظهور بعض القوانين والتشريعات مثل قانون ضريبة الدخل والسوق المالية.

-حماية المستثمرين من التلاعب بأموالهم.

أما عن التنظيم المهني للمحاسبة والتدقيق فيرجع تاريخ ظهور أول منظمة مهنية في هذا الميدان إلى سنة 1581 في فينسيا(البندقية) في إيطاليا، وأنشأت بعد ذلك منظمات أخرى ركزت معظم اهتماماتها على التكوين المهني للمحاسبين والمدققين وعلى تحديد الشروط الواجب توافرها في الأشخاص الذين يريدون مزاولة هذه المهن. أما في بريطانيا فقد أنشأت جمعية للمحاسبين القانونيين عام 1854 ليصدر فيما بعد قانون الشركات سنة 1862 ينص على وجوب تعيين مدقق في الشركات لحماية المساهمين من التلاعب بأموالهم.

وأنشأت في وقت لاحق منظمات في عدة دول منها: الدانمارك 1912، الهند 1913 (القانون الذي كانت تعتمد عليه بعض الدول العربية مثل: سوريا، العراق، الكويت، السعودية) ، فرنسا 1942، مصر 1946، بلجيكا 1950، الجزائر 1991. وقد عملت هذه البلدان العديد من التطورات المستمرة على مهنتي التدقيق والمحاسبة.

ثانيا– مفهوم التدقيق المحاسبي المالي

كما في مختلف الأبحاث و الدراسات، يأخذ مشكل تحديد المصطلحات و المفاهيم بعدا مهما لما له من تأثير على إزالة بعض الغموض و إعطاء التوضيح الكافي عن الحاجة و من المصطلحات المستعملة بكثرة في هذا المقياس مصطلح "التدقيق".

يرى البعض أن أصل المصطلح "التدقيق"، ظهر في القرن الثالث قبل الميلاد عندما حاول الرومان تطوير أسس التدقيق الحسابات، فقاموا بتعيين مدققين لمراجعة الدفاتر المحاسبية في الإمارات التي تخضع لسيطرة إمبراطوريتهم و في هذه المرحلة ظهر مصطلح "التدقيق" إلى الوجود و أصبح شائع الاستعمال في مجال المال و الأعمال و هو يقابل اللفظة الأجنبية " AUDIT" و هي مشتقة من كلمة في اللغة اللاتينية "AUDIRE" و معناها يستمع.

أما التدقيق كمفهوم، فيمكن الإشارة إلى أن هناك عدد معتبر من التعاريف نورد ما نراه كافيا لتبسيط القضية و توضيح الرؤية:

فهناك من يرى و بكل بساطة أن التدقيق ما هو إلا: "فحص القوائم المالية للمؤسسة، بتدقيق مدى مصداقيتها، صحتها، درجة الوفاء. فهذا الفحص يجريه مهني مستقل يدعى "المدقق".

أما الجمعية المحاسبية الأمريكية ذهبت إلى أبعد من ذلك و عرفت التدقيق على أنه: "عملية منظمة و منهجية لجمع الأدلة و القرائن التي تتعلق بنتائج الأنشطة و الأحداث الاقتصادية و تقويمها، بشكل

موضوعي و ذلك لتحديد مدى التوافق و التطابق بين هذه النتائج و المعايير المقررة و توصيل ذلك إلى الأطراف المعنية."

و أيضا عرف كل من مصف الخبراء المحاسبين و غرفة المحافظي الحسابات و منظمة المحاسبين المعتمدين الفرنسي، التدقيق على أنه: "فحص من مهني مؤهل و مستقل لإبداء رأي حول إنتظام و مصداقية الميزانية المحاسبية المالية و حسابات النتائج لمؤسسة ما."

و عرفه كذلك أخرون بأنه:" اختبار تقني صارم و بناء بأسلوب من طرف مهني مؤهل و مستقل، بغية إعطاء معلل على نوعية و مصداقية المعلومات المحاسبية و المالية المقدمة من طرف المؤسسة، و على مدى احترام الواجبات في إعداد هذه المعلومات في كل الظروف و على مدى احترام القواعد و القوانين و المبادئ المحاسبية المعمول بها في الصورة الصادقة على الموجودات و في الوضعية المالية و نتائج المؤسسة."

و عرف أيضا بأنه: " مجموعة الخطوات والإجراءات التي تتخذ من قبل المدقق للتحقق من أن البيانات الختامية والميزانية تعكسان الوضع المالي ونتيجة الأعمال بوضوح وأنها حضرت بشكل يتفق مع المبادئ المحاسبية المتعارف عليها والتي أتبعت وطبقت بشكل متناسق من سنة لأخرى."

و من خلال ما تقدم من التعاريف خاصة ما ذهبت به إليه الجمعية المحاسبية الأمريكية، يمكن إبراز مميزات و صفات التدقيق كما يلي:

- التدقيق عملية منتظمة و منهجية و هذا يعني اعتماد المدقق على التخطيط المسبق و وضع برنامج لعملية التدقيق؛
- يعتمد التدقيق على جمع و تقديم الأدلة و القرائن؛
- التقويم بشكل موضوعي يدل على اعتماد بشكل أساسي على الحكم الشخصي للمدقق؛
- المدقق شخص مهني مؤهل و مستقل؛
- توصيل نتائج التدقيق إلى الأطراف المختلفة من خلال تقرير المدقق.

و على ضوء ما سبق يمكن تعريف التدقيق على النحو التالي: "المدقق ملزم بإعطاء رأي فني محايد حول الأدلة و القرائن التي يحصل عليها من خلال إطلاعه على سجلات المؤسسة و تقويمها وفق برنامج تدقيق معد مسبقا و مخطط له في إطار مبادئ و معايير محاسبية IAS/IFRS و تدقيق متعارف عليها

و إيصال رأيه الاستشاري حول مدى صحة و مصداقية القوائم المالية (ISAرقم 01) لمستعملي هذه الأخيرة من خلال تقرير يعده بعد انتهاء عملية التدقيق و يقدم إشهاد بذلك.

رغم الجهود المبذولة في تحديد المصطلح "التدقيق" و توحيد التعاريف إلا أن الإشكالية تبقى قائمة من حيث الطبيعة التدقيق العلمية و العملية، فالتدقيق تقنية لها مبادئ، و أيضا التدقيق فن أو ممارسة له أساليب و طرقه، و ينظر إليه أيضا على أنه أداة أو وظيفة قوامها فحص الدفاتر و الحسابات و المستندات الخاصة بالوحدة المحاسبية.

ثالثا– أهداف التدقيق المحاسبي المالي

الهدف هو ما نسعى إلى تحقيقه في أجل محدود و يمكنم قياسه و انجازه بصفة كلية، فأهداف التدقيق المحاسبي المالي كثيرة و متعددة، و تطورها صاحب تطور بيئة الأعمال عبر الزمن. فقد كان هدف التدقيق المحاسبي المالي في بدايته يتمثل في اكتشاف الأخطاء و أعمال الغش و التزوير التي قد توجد في السجلات و الدفاتر المحاسبية، و مع مرور الزمن أصبح الهدف هو التأكد من سلامة العمليات المسجلة بالدفاتر و أن القوائم المالية تبين بصدق المركز المالي الناتج عن هذه العمليات، ثم أصبح من أهدافها القيام بدراسة انتقادية لأنظمة المشروع بما فيها نظام الرقابة الداخلية، و مع تطور التدقيق أصبح الهدف الرئيسي للتدقيق هو إبداء رأي فني محايد حول مدى صحة و عدالة عرض القوائم المالية، كما زادت أهمية فحص و تقييم نظام الرقابة الداخلية.

و الجدير بالذكر أن تطور أهداف التدقيق يرجع إلى القضاء الإنجليزي و لعل العبارة المشهورة للقاضي LOPASE في قضية خليج الأقطان 1896 و التي وصف فيها المدقق بأنه: "كلب حراسة و ليس كلب ذا حاسة شم قوية لإقتفاء اثار المجرمين." حيث تشير هذه العبارة إلى أن الهدف الأساسي للتدقيق ليس اكتشاف الغش و الأخطاء و إنما إظهار أسباب هذه الأخطاء و الغش عند قيام المدقق بمهمته.

ويهدف التدقيق المحاسبي المالي إلى التحقق من بعض الأمور نوجز أهمها فيما يأتي:

- ✓ أن النظام المحاسبي سليم و الضبط الداخلي كفء و السجلات ملائمة لأعمال المنشاة و ما يتطلبه القانون،
- ✓ أن الميزانية و جدول حسابات النتائج أو أية بيانات ختامية أخرى تتفق مع السجلات و مطابقة لها،

✓ أن المنشأة تملك كافة أصولها التي تظهر في الميزانية و أن القيمة التي تظهر بها هي القيمة الصحيحة،

✓ أن الخصوم الظاهرة في الميزانية تظهر بقيمتها الحقيقية.

✓ أن المنشأة قد التزمت بالمتطلبات القانونية كافة (مثلا وجوب قيام المنشأة بعملية الجرد مرة في السنة على الأقل)

رابعا – أنواع التدقيق المحاسبي المالي

يمكن عرض و تصنيف التدقيق من زوايا متعددة، على النحو التالي:

أ. من حيث الوقت الذي تتم فيه عملية التدقيق : يصنف التدقيق إلى تدقيق مستمر وتدقيق نهائي، يتم التدقيق النهائي مرة واحدة عند انتهاء مصلحة المحاسبة من استخراج البيانات الختامية أما التدقيق المستمر يجري في المنشآت الكبيرة التي تتطلب عملية التدقيق فيها وقت أكثر إذ ينشغل المدقق وموظفيه بالعمل بشكل مستمر أو على فترات خلال السنة المالية بالأعمال التدقيقية ويراد من التدقيق المستمر:

- امتحان نظام الرقابة والضبط الداخلي،
- أن تكون الملفات جاهزة عند انتهاء السنة المالية،
- يفرض التدقيق المستمر المانع الأدبي على موظفي المنشأة إذ يكون احتمال وقوع الخطأ قليل وأن احتمال اكتشافه وتصحيحه حالا كبير.

أما عيوب التدقيق المستمر فندرج فيما يأتي بعض منها:

- احتمال تغيير الأرقام في السجلات بعد تدقيقها،
- قد يكون وجود المدقق بصفة منتظمة في مكاتب المنشأة له أثر على نظام العمل قد يؤدي إلى إرباك العمل،
- قد يكون التدقيق المستمر أكثر كلفة نظرا للوقت الذي يصرفه المدقق في عمله.

ب. من حيث نطاق عملية التدقيق: يصنف التدقيق إلى تدقيق جزئي وتدقيق كلي:
التدقيق الجزئي هو الذي يقتصر العمل فيه على قسم من الأقسام في المنشأة ويتم فحص السجلات المحاسبية الخاصة به. أما التدقيق الكلي فيكون على الأقسام كافة .

ت. من حيث درجة الالتزام بعملية التدقيق: هناك تدقيق إلزامي وتدقيق اختياري:

التدقيق الإلزامي يفرضه قانون الشركات. أما التدقيق الاختياري فللمؤسسة لها الحرية في اختيار اللجوء إلى مدقق أولا.

ث. من حيث الهيئة التي تقوم بالتدقيق:يمكن تقسيم المراجعة من حيث القائم بالمراجعة إلى نوعين أساسيين، هما:

1) التدقيق الداخلي: يقوم بهذه الوظيفة مجموعة من العمال داخل المنشأة يعينون للقيام بالمراقبة الداخلية من أجل حماية أموال المنشأة والوصول إلى أهدافها بأقصى سرعة ممكنة للوصول إلى أكبر كمية ممكنة من الإنتاج وتشجيع الموظفين بالعمل المستمر والتزام بالخطط والسياسات الإدارية.

2) التدقيق الخارجي: يقوم بمهمة التدقيق الخارجي مدقق من خارج المنشأة تقوم هذه الأخيرة بتعيينه من أجل تدقيق حساباتها وهذا المدقق يكون له رأي محايد ليس له صلة بأي من العاملين والإداريين. وأن وجود التدقيق الداخلي لا يعني أنه يغني عن التدقيق الخارجي إنما هو مكمل له ويمكن للمدقق الخارجي الاعتماد على المدقق الداخلي في حالة توفر:

- قسم التدقيق الداخلي مرتبط بأعلى هيئة،
- وجود موظفين كفوئين،
- الشمولية في التدقيق والمعاملات،
- تحضير تقارير عن عمليات التدقيق الداخلي.

ج. من حيث مدى الفحص وحجم الاختبارات : يمكن تقسيم المراجعة من زاوية مدى الفحص الذي يقوم به المراجع إلى نوعين:

1) المراجع إلى نوع المراجعة الشاملة أو التفصيلية: تعني أن يقوم المراجع بمراجعة جميع القيود، الدفاتر، السجلات، الحسابات والمستندات، أي أن يقوم بمراجعة جميع المفردات محل الفحص، وهذا النوع يصلح للمؤسسة صغيرة الحجم، حيث إنه في حالة المؤسسات كبيرة الحجم سيؤدي استخدام هذه المراجعة إلى زيادة أعباء عملية المراجعة وتعارضها مع عاملي الوقت والتكلفة التي يحرص المراجع الخارجي على مراعاتها باستمرار.

2) المراجعة الإختبارية : هي المراجعة التي تتم من خلال اختيار عينات يتم اختبارها من مخرجات نظام المعلومات المحاسبي، ولا يتم ذلك إلا بناء على تقييم مسبق لنظام الرقابة الداخلية، و تعتبر

المراجعة الاختيارية الآن هي الأساس السائد للعمل الميداني في المؤسسات الكبيرة الحجم نظرا لعاملي الوقت الكلفة.

ما يجدر الإشارة إليه هو ضرورة التفريق بين المراجعة الكاملة والمراجعة التفصيلية من ناحية والمراجعة الجزئية والمراجعة الاختيارية من جهة أخرى وذلك تجنبا للخلط بين هذه الأنواع؛ حيث أن المراجعة الكاملة قد تكون تفصيلية إذا تم فحص جميع القيود والدفاتر والسجلات والمستندات، في حين أنها تكون اختباريه إذا تمّ فحص جزء معيّن من القيود والدفاتر والسجلات والمستندات وكذلك الحال بالنسبة للمراجعة الجزئية إذ قد تكون تفصيلية إذا تمّ فحص جميع العمليات التي يشتمل عليها ذلك الجزء محل المراجعة، وقد تكون اختيارية إذا تمّ اختبار عيّنة من مجموع مفردات هذا الجزء .

خطة المحاضرة رقم 02

معايير التدقيق المحاسبي المالي

أولا- تعريف معايير التدقيق المحاسبي المالي، أهميتها و أهدافها

أ. تعريف معايير التدقيق المحاسبي المالي

ب. أهمية معايير التدقيق المحاسبي المالي و أهدافها

ثانيا- معايير التدقيق المقبولة عموما

أ. معايير العامة أو الشخصية

ب. معايير العمل الميداني

ت. معايير إعداد التقرير

ثالثا- معايير التدقيق الدولية

أ. نشأة تعريف المعايير الدولية للتدقيق وخصائصها

ب. أهمية المعايير الدولية للتدقيق و أهدافها

ت. مجلس معايير التدقيق و التأكد الدولية (IAASB)

رابعا- معايير التدقيق الجزائرية

أ. عرض معايير التدقيق الجزائرية (المجموعة الأولى)

ب. عرض معايير التدقيق الجزائرية (المجموعة الثانية)

ت. عرض معايير التدقيق الجزائرية (المجموعة الثالثة)

ج. عرض معايير التدقيق الجزائرية (المجموعة الرابعة)

خامسا- المقارنة بين معايير التدقيق الدولية و معايير التدقيق الجزائرية

خطة المحاضرة رقم 02: معايير التدقيق المحاسبي المالي

أولا- تعريف معايير التدقيق المحاسبي المالي، أهميتها و أهدافها

أ. تعريف معايير التدقيق المحاسبي المالي : يعتمد التدقيق المحاسبي المالي كمهنة على مجموعة من المعايير التي تصدرها المنظمات المهنية، و التي تنعكس على الإجراءات التي يتبعها عند القيام بواجباته المهنية.

فقد عرف إبراهيم شاهين (1995) معايير التدقيق على أنها : "مقاييس للأداء يتم وضعها بواسطة السلطات المهنية أو عن طريق الاتفاق العام بين أعضا المهنة لتكون مرشدا عاما يوضح طريقة العمل و تمثل مقياسا للأداء."

كما يقصد بها الإرشادات والتوجيهات الواجب الالتزام بها عند تنفيذ عمليات التدقيق وإبداء الرأي الفني المحايد عن أمر معين. كما تعتبر مقياسا لتقويم الأداء المهني وأساسا لتحديد المسؤولية ومرجعا عن التحكيم في حالة الاختلاف بين المدقق والغير.

من خلال ما سبق فمعايير التدقيق هي عبارة عن مقاييس تبين آليات عمل مدقق الحسابات الخارجي صادرة عن المنظمات المهنية، وهي إطار مرجعي يرجع إليها من أجل التأكد وقياس مدى تطبيق تلك المعايير.

ب. أهمية معايير التدقيق المحاسبي المالي و أهدافها : تكمن أهمية معايير التدقيق في أنها المرشد والموجه الذي يسترشد به المدقق عند ممارسة المهنة، حيث يصعب على المدقق عند ممارسة مهامه الاعتماد على الإطار النظري للتدقيق فقط، فهي عبارة عن مجموعة من الإرشادات التي تساعد المدقق في عمله.

كما تحقق معايير التدقيق العديد من الأهداف تعود بالنفع على المدقق وعلى مهنة التدقيق ذاتها، وعلى مستخدمي تقارير المدقق، نجملها في الآتي:

-تحدد معايير التدقيق المواصفات الواجب توافرها في المدقق، وذلك الحماية المهنة ممن لا يجيدونها، وهذا بدوره يرفع من مستوى جودة الأداء المهني؛

-تقوم معايير التدقيق بتبيين كيفية قيام المدققين بمهامهم الميدانية؛

-تعتبر معايير التدقيق وسيلة رقابة لقياس مدى قيام المدقق بمهامه وفق معايير التدقيق و كذا تطويره إلى الأفضل؛

-تعمل معايير التدقيق على إضفاء الثقة لدى أفراد المجتمع المالي من خلال إدراكهم أن عمل المدقق يرتكز على إطار مرجعي بعمل على تحقيق أهداف التدقيق؛

-تحقق معايير التدقيق للمهنة الثقة والاحترام والتقدير من قبل المهن الأخرى ومن الجهات الحكومية المعنية بها، وكذلك من المنظمات المهنية العالمية.

-تساعد في تحقيق التعاون والتنسيق بين المنظمات المهنية العالمية المعنية بالتدقيق، وهذا بدوره يسهل وجود معايير تدقيق دولية وهذا مطلب في ظل نظام العولمة الجديد؛

-تعتبر معايير التدقيق من الموضوعات التعليمية على مستوى الجامعة والتي تساعد على تخريج إطارات ملمين بالجانب المفاهيمي وبإجراءات التدقيق؛

-تعتبر معايير التدقيق من أساسيات التدريب المهني، كما تفصح لهم عن حجم ونطاق المسؤولية المهنية.

ثانيا- معايير التدقيق المقبولة عموما

لقد كان للمعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين (AICPA) الفضل في صياغة هذه المعايير بصورة شاملة، حيث تم اجتماع المعهد في سبتمبر سنة 1948 و تم إقرار تسعة (09) معايير، و في نوفمبر سنة 1949 تم إقرار المعيار العاشر و الأخير و هو الرابع ضمن معايير إعداد التقرير، و صدر في 1954 كتيب للمعهد تحت عنوان : "معايير التدقيق المتعارف عليها (GAAS) و قد قسمت المعايير إلى ثلاث (03) مجموعات و سنحاول التطرق إليها بشيء من التفصيل.

أ. معايير العامة أو الشخصية : هي مجموعة من المعايير تتعلق بالتكوين الذاتي أو الشخصي للذين يزاولون مهنة التدقيق.

تهتم المعايير العامة بالتأهيل والصفات الشخصية للمدقق وعلاقتها بنوعية الأداء المطلوب ومن ثم فإنه يجب على المدقق قبل التعاقد على من التدقيق أن يقرر ما إذا كانت هذه المعايير يمكن تحقيقها واستيفاؤها عند أداء هذه المهمة. وتتضمن المعايير العامة ثلاث (03) معايير وهي كالآتي :

1) يجب أن يتم الفحص بواسطة شخص أو أشخاص لديهم قدرا كافيا من التأهيل العلمي و العملي كمدققين؛

2) يجب أن يكون لدى المدقق اتجاه فكري محايد ومستقل في كل الأمور المتعلقة بالتدقيق؛

3) يجب أن يبذل المدقق العناية المهنية الواجبة و المعقولة عند أدائه لمهمة الفحص وإعداد التقرير و أيضا يجب الإلتزام بأخلاقيات المهنة.

ب. معايير العمل الميداني: هي مجموعة من المعايير المتعلقة بإجراءات تنفيذ مهمة التدقيق. تتمثل معايير العمل الميداني في الإرشادات اللازمة لعملية جمع أدلة الإثبات الفعلية، و تنحصر هذه المعايير التي تحكم العمل الميداني في ثلاثة (03) معايير و هي كالآتي:

1) معيار تخطيط عملية التدقيق والإشراف التام على المساعدين؛
2) معيار دراسة وتقييم نظام الرقابة الداخلية؛
3) معيار الحصول على أدلة الإثبات الكافية و الملائمة.

ت. معايير إعداد التقرير : هي مجموعة من المعايير المتعلقة بإعداد التقرير النهائي و شروط ذلك التقرير.

اهتم المجمع الأمريكي للمحاسبين القانونيين بإعداد التقرير، حيث خصص له أربع (04) معايير، و هي كالآتي:

1) معيار إعداد القوائم المالية طبقا للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها؛
2) معيار ثبات تطبيق المبادئ المحاسبية المتعارف عليها؛
3) معيار الإفصاح المناسب؛
4) التعبير عن الرأي.

ثالثا– معايير التدقيق الدولية

تعتبر المعايير الدولية للتدقيق البعد الدولي للتدقيق المحاسبي، كما تعبر عن التوجه السائد في مختلف المجالات الفنية التي تختلف ممارساتها دوليا، و بفعل العولمة و التطور التكنولوجي الكبير و المتسارع أصبح وجود إطار نظري موحد و عالمي ضروري لعمل التدقيق المحاسبي.

أ. نشأة و تعريف المعايير الدولية للتدقيق و خصائصها : نتيجة لتزايد الاهتمام بمعايير المحاسبة والتدقيق، تأسس الاتحاد الدولي للمحاسبين (IFAC) في 07 أكتوبر سنة 1977 بموجب اتفاقية بين 63 منظمة وهيئة محاسبية تمثل 49 دولة وقد إنبثق عن الاتحاد لجنة المعايير أو الأدلة الدولية للتدقيق (IAASB) والتي تهتم بإصدار المعايير الدولية للتدقيق نيابة عن الاتحاد، وقد بدأت في إصدار المعايير

بهدف رفع جودة الممارسات المهنية وتوحيدها عبر كافة أنحاء العالم، ووصلت المعايير إلى 27 معيار سنة 1988.

وحظيت الدعوة لإيجاد معايير دولية للتدقيق باهتمام متزايد من قبل الممارسين لمهنة التدقيق والمستفيدين من خدماتها على المستويين المحلى والدولي، وذلك لما لها من أهمية ولدورها في تقليل التفاوت في الأداء بين الممارسين في معظم دول العالم للإقتراب من الموضوعية قدر الإمكان.

تحتوي المعايير الدولية للتدقيق على المبادئ والإجراءات الجوهرية الإرشادات والإيضاحات المتعلقة بتدقيق القوائم المالية.

فالمعايير الدولية للتدقيق هي قرائن أو قواعد توضح العرف المهني الدولي المتفق عليه والتي يمكن اللجوء إليها عند قصور المعايير المحلية،وبالتالي فإن المعايير الدولية للتدقيق تمثل أنماطا لما يجب أن يكون الأداء الفعلي لممارسي المهنة عبر العالم.

كما يمكن تعريفها على أنها مقاييس تبين آليات عمل المدقق الحسابات الخارجي صادرة عن الاتحاد الدولي للمحاسبين (IFAC)، و هي إطار مرجعي يرجع إليها من أجل التأكد وقياس مدى تطبيق تلك المعايير.

تمتاز المعايير الدولية للتدقيق بعدة خصائص منها :

- التركيز على تفصيلات إجراءات العمل الميداني، وذلك للتقليل من التفاوتات و الاختلافات و التقرب من الموضوعية.
- تعتبر هذه المعايير أكثر عمومية وشمولا من غيرها لأنها صادرة عن تجمع دولي كبير يضم معظم دول العالم، وبالتالي فهي تمثل الإطار العام الذي ينظم مهنة التدقيق ويلقى قبولا عاما على النطاق الدولي، كما أنها تعتبر قواعد أساسية هامة يجب إتباعها من قبل مزاولي المهنة عند الحاجة إليها.

ب. أهمية المعايير الدولية للتدقيق و أهدافها: تكتسي المعايير الدولية أهمية كبيرة بالنسبة للمدققين و مستخدمي تقاريرهم شم على حد السواء، حيث تزيد هذه المعايير من ثقة المجتمع في مهنة التدقيق و سد حاجاتهم من جهة، و سد الحاجة الملحة و المستمرة من قبل الممارسين لوجود معايير تغطي كافة الجوانب المختلفة لعملهم من جهة أخرى و تستفيد عدة جهات من هذه المعايير كالجمعيات المهنيين و المنظمات المحلية و الإقليمية التي تضم المحاسبين و المدققين والنقابات، و الجامعات و المعاهد و مختلف المؤسسات التكوينية، المحللون الماليون، الصحف و المجلات المهنية المتخصصة، الباحثون و

الطالبة في مجال المحاسبة و التدقيق، أقسام التدقيق الداخلية في مختلف المؤسسات، و مصالح الضرائب، الخ.

ونتيجة للأهمية الكبيرة للمعايير الدولية للتدقيق، فإن أكثر من 50دولة تبنت هذه المعايير أو استخدمتها كأساس لمعايير التدقيق المحلية.

تسعى المعايير الدولية إلى تحقيق الأهداف التالية:

- ✓ معالجة احتمال حدوث مشاكل عند إعداد و تدقيق القوائم المالية للشركات؛
- ✓ جعل القوائم المالية ذات موثقية و صالحة للمقارنة و التحليل المالى؛
- ✓ زيادة فعالية تقرير المدقق و جودته لكون المعايير الدولية للتدقيق الغير خاضعة لأي مؤثرات سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية؛
- ✓ وجود المعايير الدولية للتدقيق جنبا إلى جنب مع معايير المحاسبة الدواية، يفيد المستثمرين الذين يتخذون قراراتهم على الاعتبارات الدولية أكثر من اعتمادهم ظروف البيئة المحلية.

ت. مجلس معايير التدقيق و التأكد الدولية (IAASB):انبثقت لجنة معايير التدقيق والتأكيد الدولية (IAASC) من اتحاد المحاسبين الدولي، وقد أعطيت اللجنة صلاحية ومسؤولية محددة وهي إصدار مسودات المعايير الدولية للتدقيق نيابة عن الإتحاد.

ويتم اختيار أعضاء اللجنة لمدة خمس (05) سنوات من ممثلين تعينهم منظمات الدول الأعضاء التي يختارها مجلس الاتحاد لعضوية اللجنة، وضمت اللجنة الأولى في عضويتها ممثلين من استراليا، كندا، فرنسا، ألمانيا الاتحادية، الهند، اليابان، المكسيك، هولندا، الفلبين، المملكة المتحدة،جمهورية ايرلندا والولايات المتحدة الأمريكية، ويفترض كلما أمكن ذلك أن تضم اللجان الفرعية المنبثقة عن اللجنة ممثلين عن الدول غير الأعضاء حتى يتم الحصول على أكبر قدر ممكن من وجهات النظر المختلفة.

ويقوم بإصدار وتعديل المعايير حاليا مجلس معايير التدقيق والتأكيد الدولية (IAASB)، والذي يهتم إضافة إلى التدقيق، التأكيد والخدمات ذات العلاقة.

- إصدار المعايير الدولية للتدقيق:

إن الهدف الأساسي من إصدار معايير التدقيق الدولية هو وجود مستويات مهنية للمدققين وما يرتبط بها من خدمات قابلة للتطبيق عالميا، وعادة يتم إتباع الخطوات التالية عند إصدار معيار دولي:

- ✓ يتم تكوين لجنة نوعية لاختيار الموضوعات التي تحتاج لعمل دراسات منفصلة ومعمقة؛

- ✓ تقوم اللجنة الفرعية بإجراء الدراسة المعمقة على الموضوع المختار؛
- ✓ تقوم اللجنة الفرعية بإعداد مسودة المعيار المقترح؛
- ✓ تقوم اللجنة الفرعية بتوثيق الدراسة المرفقة بالمعيار المقترح؛
- ✓ إذا أقرت لجنة ممارسة التدقيق الدولية مسودة المعيار المقترح يتم توزيعه على لجان الإتحاد الدولي للمحاسبين وكذا المنظمات الدولية ذات الصلة لإبداء الرأي والتعليق على المسودة؛
- ✓ تتسلم لجنة ممارسة التدقيق الدولية تعليقات وآراء هذه الأطراف ثم تقوم بتنقيح صياغة المعيار؛
- ✓ يتم إصدار المعيار في صورته النهائية.

- تبويب المعايير الدولية للتدقيق:

لقد تم إصدار المعايير الدولية للتدقيق في فترات زمنية متتابعة حسب الأهمية النسبية، ثم أعيد تبويبها طبقا لإرتباطاتها بمراحل عملية التدقيق. ونوضح ذلك في الشكل التالي :

الجدول 01. إصدارات المعايير الدولية لرقابة الجودة، التدقيق و الفحص،عمليات التأكيد الأخرى و الخدمات ذات العلاقة

أولا	**المعايير الدولية لرقابة الجودة (ISQC)**
المعيار الدولي لرقابة الجودة	رقابة الجودة للمؤسسات التي تؤدي عمليات تدقيق وفحص للقوائم المالية، و عمليات التأكيد الأخرى.
ثانيا	**المعايير الدولية للتدقيق القوائم المالية التاريخية (ISAs)**
200 ـ 299	**المجموعة الأولى: المبادئ العامة والمسؤوليات**
200	الأهداف العامة للمدقق المستقل و إجراء عملية التدقيق وفقا للمعايير الدولية للتدقيق.
210	الموافقة على شروط التكليف بالتدقيق.
220	رقابة الجودة لتدقيق القوائم المالية.
230	وثائق التدقيق.
240	مسؤوليات المدقق المتعلقة بالاحتيال عند تدقيق القوائم المالية.
250	مراعاة القوانين و الأنظمة عند الدقيق القوائم المالية.
260	الاتصال مع أولئك المكلفين بالحوكمة.
265	الإبلاغ عن نواحي القصور في الرقابة الداخلية للمكلفين بالحوكمة و الإدارة.
003 ـ 994	**المجموعة الثانية: تقييم المخاطر والاستجابة وتقدير الأخطاء**
300	التخطيط لتدقيق القوائم المالية.
315	تحديد و تقييم مخاطر الخطأ الجوهري من خلال فهم المؤسسة وبيئتها.
320	الأهمية النسبية في تخطيط وأداء عملية التدقيق.

330	استجابة المدقق للمخاطر المقيمة.
402	اعتبارات التدقيق المتعلقة بالمؤسسات التي تستعمل مؤسسات خدمية.
450	تقييم الانحرافات المكتشفة أثناء التدقيق.
500 ـ 599	**المجموعة الثالثة: أدلة التدقيق أدلة التدقيق**
500	أدلة التدقيق.
501	أدلة التدقيق اعتبارات محددة لبنود مختارة.
505	المصادقات الخارجية.
510	عمليات التدقيق الأولية الأرصدة الافتتاحية.
520	الإجراءات التحليلية.
530	أخذ عينات التدقيق.
540	تدقيق التقديرات المحاسبية، بما في ذلك التقديرات المحاسبية للقيمة العادلة و الإفصاحات ذات العلاقة.
550	الأطراف ذات العلاقة.
560	الأحداث اللاحقة.
570	الاستمرارية.
580	الإقرارات الخطية.
600 ـ 699	**المجموعة الرابعة : الاستفادة من عمل الآخرين**
600	تدقيق القوائم المالية للمجمعات بما فيها استعمال أعمال مدققي الفروع اعتبارات خاصة.
610	استخدام عمل المدققين الداخليين.
620	استخدام عمل الخبير.
700 ـ 799	**المجموعة الخامسة : نتائج وتقارير التدقيق**
700	تكوين رأي و إعداد التقارير حول القوائم المالية.
701	توصيل مسائل التدقيق المهمة في تقرير مدقق الحسابات المستقل.
705	التعديلات على الرأي الوارد في تقرير المدقق المستقل.
706	فقرات الملاحظات و فقرات حول بنود أخرى في تقرير المدقق الخارجي.
710	المعلومات المقارنة والقوائم المالية المقارنة.
720	مسؤولية المدقق فيما يتعلق بالمعلومات المقدمة في وثائق تحتوي على قوائم مالية تم تدقيقها.
800 ـ 899	**المجموعة السادسة : المجالات المتخصصة**
800	تدقيق قوائم مالية معدة طبقا لمرجعيات ذات طابع خاص (اعتبارات خاصة).
805	تدقيق قوائم مالية شاذة و عناصر و حسابات وبنود خاصة لقائمة مالية (اعتبارات خاصة).
810	مهمات تمس إصدار تقرير ملخص حول قوائم مالية.
ثالثا	**الإطار الدولى لعمليات التأكيد**
رابعا	**فحص القوائم المالية التاريخية**

1000 ـ 1100	**المجموعة السابعة: ملاحظات ممارسات المعايير الدولية للتدقيق (IAPN)**
1000	إجراءات المصادقة المتبادلة بين البنوك.
1004	العلاقة بين مشرفي النشاط البنكي ومدققي البنك الخارجين.
1006	تدقيق القوائم المالية للبنوك.
1010	اعتبارات الأمور البيئية عند تدقيق القوائم المالية.
1012	تدقيق الأدوات المالية المشتقة.
1013	التجارة الالكترونية – التأثير على تدقيق القوائم المالية.
2000 ـ 2699	**المعايير الدولية للفحص (أو عمليات التدقيق) (ISREs)**
2400	عمليات تدقيق القوائم المالية (معيار التدقيق الدولي السابق (910).
2410	تدقيق المعلومات المالية المرحلية من قبل المدقق المستقل للمؤسسية.
خامسا	**عمليات التأكيد عدا عن عمليات تدقيق القوائم المالية التاريخية.**
3000 ـ 6993	**المعايير الدولية لعمليات التأكيد ISAEs**
3000 ـ 3399	**تنطبق على جميع عمليات التأكيد.**
3000	عمليات التأكيد عدا عن عمليات التدقيق أو الفحص للمعلومات المالية التاريخية.
3400 ـ 3699	**المعايير المحددة موضوع البحث.**
3400	فحص المعلومات المالية المستقبلية (معيار التدقيق الدولي السابق 810).
3402	تقارير التأكيد حول أنظمة الرقابة في مؤسسات الخدمات.
3410	عمليات التأكيد على بيانات الغازات الدفينة.
3420	عمليات التأكيد لتقديم تقرير حول مجمل المعلومات المالية الشكلية ضمن نشرة الإصدار.
سادسا	**الخدمات ذات العلاقة**
4000 ـ 4699	**المعايير الدولية للخدمات ذات العلاقة (ISRSs)**
4400	التكليف بإنجاز إجراءات متفق عليها فيما يتعلق بالمعلومات المالية (معيار التدقيق الدولي السابق
4410	920). تجميع التكليفات.
سابعا	**ملاحظات الممارسات الدولية للتدقيق (IAPN)**
1000	تدقيق الأدوات المالية (اعتبارات خاصة).

المصدر: IAASB-Handbook, IFAC, 2017: 129-130

رابعا- معايير التدقيق الجزائرية

قامت الجزائر بإصلا حات على مهنة التدقيق كامتداد للإصلاحات المحاسبية من خلال إصدار القانون 10-01 المعدل للقانون 91-08 المتعلق بمهن خبير محاسب، محافظ الحسابات و المحاسب المعتمد، سعت من خلاله إلى إيجاد توافق دولي مع معايير التدقيق الدولية.

كما قامت من خلال هذا القانون بإعادة هيكلة المجلس الوطني للمحاسبة و استحداث لجان على غرار لجنة المعايرة و التي تعنى بإصدار معايير المحاسبة و التدقيق المحلية، حيث قام المجلس بإصدار 08 معايير للتدقيق سنة 2016 و 04 معايير أخرى سنة 2017. و يمكن عرض هذه المعايير كما تم إصدارها كما يلي:

أ. عرض معايير التدقيق الجزائرية (المجموعة الأولى) : سوف يتم التطرق إلى المجموعة الأولى من معايير التدقيق الجزائرية الصادرة في فيفري 2016 والتي تضمنت المعيار الجزائري للتدقيق 210 (اتفاق حول أحكام مهمة التدقيق) والمعيار الجزائري للتدقيق 505 (التأكيدات الخارجية) والمعيار الجزائري للتدقيق 560 (أحداث تقع بعد إقفال الحسابات) وأيضا المعيار الجزائري للتدقيق 580 (التصريحات الكتابية).

1) المعيار الجزائري للتدقيق 210 (اتفاق حول أحكام مهمة التدقيق) : يعالج هذا المعيار واجبات المدقق للاتفاق مع الإدارة و عند الاقتضاء مع الأشخاص القائمين على الحكم في المؤسسة، حول أحكام مهمة التدقيق.

و يخص المعيار كل مهام تدقيق الكشوف المالية التاريخية الكلية أو الجزئية و كذلك المهام الملحقة، مع وجود بعض الخصائص فيما يخص التدقيقات المتكررة أو تدقيقات الكيانات الصغيرة.

2) المعيار الجزائري للتدقيق 505 (التأكيدات الخارجية): يعالج المعيار استعمال المدقق لإجراءات التأكيد الخارجية بهدف الحصول على أدلة مثبتة. هدف المدقق الذي يلجأ إلى إجراءات التأكيد خارجي هي تصور و وضع حيز التنفيذ هذه الإجراءات بهدف الحصول على أدلة مثبتة ذات دلالة و مصداقية. فالتأكيد الخارجي هو دليل مثبت يتم الحصول عليه عن طريق رد خطى موجه مباشرة إلى المدقق من طرف الغير، سواء أكان في شكل ورقي، الكتروني أو شكل آخر.

3) المعيار الجزائري للتدقيق 560 (أحداث تقع بعد إقفال الحسابات):يتطرق هذا المعيار إلى التزامات المدقق اتجاه الأحداث اللاحقة لإقفار الحسابات في إطار تدقيق الكشوف المالية.

كما أن أهداف المدقق في إطار هذا المعيار هي الحصول على العناصر الكافية و الملائمة و التي تدل على أن الأحداث التي وقعت بين تاريخ الكشوف المالية (تاريخ الإقفال) و تاريخ تقريره، و التي تتطلب إحداث تعديلات على الكشوف المالية أو معلومة متضمنة فيها ، قد تمت معالجتها وفقا للمنهج المحاسبي المطبق.

4) المعيار الجزائري للتدقيق 580 (التصريحات الكتابية):يعالج المعيار إلزامية تحصل المدقق على التصريحات الكتابية من طرف الإدارة في إطار تدقيق الكشوف المالية.

أهداف المدقق هي الحصول على التصريحات الكتابية من طرف الإدارة تؤكد أن هذه الأخيرة قد قامت بمسؤولياتها على أكمل وجه خاصة تلك المتعلقة بإعداد الكشوف المالية و شمولية المعلومات المقدمة للمدقق، و تعزيز العناصر المقنعة الأخرى المتعلقة بالكشوف المالية أو بالتأكيدات الخاصة المتضمنة فيها عن طريق التصريحات الكتابية، إذا اعتبره المدقق ضروريا أو إذا كان مطلوبا في إطار معايير تدقيق أخرى. و الرد بشكل ملائم على التصريحات الكتابية المقدمة من طرف الإدارة أو في حالة عدم تقديم التصريحات المكتوبة المطلوبة من طرف المدقق.

ب. عرض معايير التدقيق الجزائرية (المجموعة الثانية) : معايير التدقيق الجزائرية الصادرة في 11 أكتوبر 2016 و التي تضم كلا من المعيار الجزائري للتدقيق 500 (العناصر المقنعة) و المعيار الجزائري للتدقيق 300 (تخطيط تدقيق الكشوف المالية) و المعيار الجزائري للتدقيق 510 (مهام التدقيق الأولية – الأرصدة الافتتاحية) و كذا المعيار الجزائري للتدقيق 700 (تأسيس الرأي و تقرير التدقيق للكشوف المالية).

1) المعيار الجزائري و الجزائري للتدقيق 500 (العناصر المقنعة): يعالج واجبات المدقق فيما يتعلق بتصور و وضع حيز التنفيذ إجراءات قصد الحصول على عناصر مقنعة كافية و مناسبة توصل إلى نتائج معقولة يستند عليها لتأسيس رأيه. يطبق هذا المعيار على جميع العناصر جنية المجمعة أثناء التدقيق.ا

كما يهدف المدقق إلى تصور و وضع حيز التنفيذ إجراءات التدقيق و التي من شأنها تمكينه من الحصول على العناصر المقنعة الكافية و المناسبة قصد استخلاص النتائج المعقولة و التي يستند عليها المدقق في تأسيس رأيه.

2) المعيار الجزائري للتدقيق 300 (تخطيط تدقيق الكشوف المالية): يدرس المعيار التزامات المدقق فيما يخص التخطيط لتدقيق الكشوف المالية، و يخص هذا المعيار التدقيقات المتكررة كما تعالج على حدا المسائل الإضافية التي يجب أخذها بعين الاعتبار في إطار مهمة التدقيق الأولية.

يهدف المدقق إلى تخطيط التدقيق حتى تنجز المهمة بفعالية في هذا الإطار، يلزم المدقق بإعداد إستراتيجية تدقيق وبرنامج عمل وفقا لحجم الكيان و لحجم الأعمال التي يتعين إنجازها.

3) المعيار الجزائري للتدقيق 510 (مهام التدقيق الأولية – الأرصدة الافتتاحية): يعالج هذا المعيار واجبات المدقق فيما يخص الأرصدة الافتتاحية في إطار مهمة التدقيق الأولية، و يجب على المدقق في إطار مهمة التدقيق الدولية، جمع العناصر المقنعة الكافية و المناسبة التي تسمح بضمان أنه:

✓ قد تم عند إعادة الافتتاح نقل أرصدة إقفال السنة المالية السابقة بشكل صحيح وأنها لا تحتوي على أي اختلال له تأثير معتبر على الكشوف المالية الخاصة بالسنة المالية الجارية.

✓ الطرق المحاسبية الملائمة والتي انعكست في الأرصدة الافتتاحية لقد تم تطبيقها بشكل دائم في إعداد الكشوف المالية للفترة الجارية.

✓ قد تم التسجيل المحاسبي لأثر التغيرات الحاصلة في الطرق بصفة ملائمة وتم عرضه بشكل صحيح ويكون موضوع معلومة دالة في هذه الكشوف وفقا للمرجع المحاسبي المطبق.

4) المعيار الجزائري للتدقيق 700 (تأسيس الرأي و تقرير التدقيق للكشوف المالية): يعالج المعيار ما يلي:

- التزام المدقق بتشكيل رأي حول الكشوف المالية؛
- شكل و مضمون تقرير المدقق عندما يتم التدقيق وفق المعايير الجزائرية للتدقيق و يكون قد أدى إلى صياغة رأي غير معدل.

تتمثل أهداف المدقق فيما يلي:

✓ تشكيل رأي حول الكشوف المالية قائم على أساس تقييم الاستنتاجات المستخرجة من العناصر المقنعة المجمعة؛

✓ التعبير بوضوح عن هذا الرأي في تقرير كتابي يصف أساس ذلك الرأي.

ت. عرض معايير التدقيق الجزائرية (المجموعة الثالثة) : المجموعة الثالثة من معايير التدقيق الجزائرية الصادرة في 15 مارس 2017 والتي تضم كلا من المعيار الجزائري للتدقيق 520 (الإجراءات التحليلية) والمعيار الجزائري للتدقيق 570 (استمرارية الاستغلال) والمعيار الجزائري للتدقيق 610 (استخدام أعمال المدققين الداخليين) وكذا المعيار الجزائري للتدقيق 620 (استخدام أعمال خبير معين من طرف المدقق).

1) المعيار الجزائري للتدقيق 520 (الإجراءات التحليلية): يعالج هذا المعيار:

✓ استخدام المدقق للإجراءات التحليلية باعتبارها مراقبة مادية في جوهرها؛

✓ إلزامية أداء المدقق لإجراءات تحليلية مثبتة أثناء استعراض تناسق مجمل الحسابات الذي يتم في نهاية التدقيق؛

✓ يجب على المدقق أن يجمع العناصر المقنعة الدالة و الموثوقة من خلال وضع الإجراءات التحليلية المادية؛

✓ عليه كذلك تصور وأداء إجراءات تحليلية في تاريخ قريب من نهاية أعمال التدقيق للتأكد من التناسق في المجمل بين معرفته المكتسبة للكيان وكشوفه المالية.

2) المعيار الجزائري للتدقيق 570 (استمرارية الاستغلال): يعالج هذا المعيار التزامات المدقق في تدقيق الكشوف المالية المتعلقة بتطبيق الإدارة لفرضية استمرار الاستغلال في إعداد الكشوف المالية. أهداف المدقق ما يلي:

✓ جمع العناصر المقنعة الكافية والملائمة المتعلقة بمدى ملائمة تطبيق دارة في إعداد الكشوف المالية لفرضية استمرارية الاستغلال؛

✓ استخلاص النتائج حول وجود (عدم يقين) معتبر أو غير مرتبط بأحداث أو ظروف من شأنها بعث شك كبير في قدرة الكيان على مواصلة استغلاله، وذلك انطلاقا من العناصر المقنعة التي تم جمعها؛

✓ تحديد تأثير ذلك على المدقق.

3) المعيار الجزائري للتدقيق 610 (استخدام أعمال المدققين الداخليين): يعالج هذا المعيار شروط و فرصة انتفاع المدقق الخارجي من أعمال التدقيق الداخلي إذا تبين له طبقا لأحكام المعيار (م.ج.ت. 315)، أن وظيفة التدقيق الداخلي بإمكانها أن تكون ذات دلالة للقيام بمهمته.

لا يعالج هذا المعيار الحالات التي يقدم فيه الأعضاء الفرديين للتدقيق الداخلي المساعدة المباشرة للمدقق الخارجي في أداء إجراءات التدقيق.

إذا وجدت لدى الكيان وظيفة التدقيق الداخلي و خلص المدقق الخارجي إلى إمكانية الاستفادة منها لاحتياجات التدقيق، فإن أهدافه هى:

✓ تحديد إمكانية و إلى أي مدى تستخدم الأعمال الخاصة للمدققين الداخليين؛

✓ في حالة استخدامها، تحديد مدى ملائمة أعمال المدققين الداخليين الاحتياجات التدقيق.

4) المعيار الجزائري للتدقيق 620 (استخدام أعمال خبير معين من طرف المدقق):يعالج هذا المعيار واجبات المدقق عندما يستعين بخبير يختاره للقيام بمراق بة خاصة تتطلب خبرة في ميدان آخر غير المحاسبة و التدقيق، إضافت إلى كيفيات الأخذ باستنتاجات الخبير.

الخبير المعين من طرف المدقق هو شخص طبيعي أو هينة ذوي خبرة و ميدان آخر غير المحاسبة أو التدقيق، و التي تستخدم أعمالهم في هذا الميدان من طرف المدقق لمساعدته في جمع العناصر المقنعة الكافية و الملائمة.

أهداف المدقق كالتالي:

- ✓ تحديد الحالات أين يقدر المدقق ضرورة الإستعانة بالخبير الذي سيعينه؛
- ✓ تحديد إذا قرر استخدام أعمال الخبير الذي عينه، ما إذا كانت هذه الأعمال ملائمة لإحتياجات المدقق.

ج. عرض معايير التدقيق الجزائرية (المجموعة الرابعة): المجموعة الرابعة من معايير التدقيق الجزائرية الصادرة في 24 سبتمبر 2018 والتي تضم كلا من المعيار الجزائري للتدقيق 230 (وثائق التدقيق) والمعيار الجزائري للتدقيق 501 (العناصر المقنعة ـ اعتبارات خاصة) والمعيار الجزائري للتدقيق 530 (السبر في التدقيق) وكذا المعيار الجزائري للتدقيق 540 (تدقيق التقديرات المحاسبية بما فيها التقديرات المحاسبية للقيمة و المعلومات الواردة المتعلقة بها).

1) المعيار الجزائري للتدقيق 230 (وثائق التدقيق): يعالج هذا المعيار المسؤولية التي تقع على عاتق المدقق لإعداد وثائق تدقيق الكشوف المالية. لا تبطل واجبات التوثيق الخاصة المذكورة في المعايير الجزائرية للتدقيق الأخرى، تطبيقا لهذا المعيار من جهة. و من جهة أخرى، يمكن للنصوص التشريعية و القانونية أن تفرض واجبات توثيق إضافية.

تسمح وثائق التدقيق بـ :

– دعم استنتاج المدقق بالنظر إلى أهدافه العامة المحددة في م ج ت 200 (الأهداف العامة للمدقق المستقل و أداء عملية التدقيق) ؛

– تأكيد أنه قد تم التخطيط للتدقيق و أداؤه وفقا للمعايير الجزائرية للتدقيق و المتطلبات النصوص القانونية و التنظيمية المطبقة.

تفيد وثائق التدقيق لغايات كثيرة أخرى، منها :

- مساعدة فريق المهمة في تخطيط التدقيق وأدائه؛
- مساعدة أعضاء فريق المهمة المكلفين بالإشراف على توجيه ومراقبة أعمال التدقيق في أداء مسؤولياتهم المتعلقة بمراجعة الأعمال وفقا م ج ت 220 (مراقبة النوعية لتدقيق الكشوف المالية)؛
- تمكين فريق المهمة من تقديم تقرير عن أعمالهم؛
- حفظ ملف للنقاط المهمة لمهام التدقيق المستقبلية؛
- السماح بتنفيذ مراجعات المراقبة النوعية للمهمة و التفتيشات وفق للمعيار م.ج.م.ن. 01 (المعيار الجزائري لمراقبة النوعية للمكاتب التي تؤدي مهام التدقيق أو فحص الكشوف المالية و كذلك مهام أخرى في التأمينات و الخدمات المرتبطة) أو لمتطلبات تكون على الأقل في صرامته؛
- السماح بالقيام بتفتيشات خارجية، وفقا لمتطلبات النصوص القانونية و التنظيمية أو نصوص أخرى مطبقة.

فأهداف المدقق هي تحضير الوثائق التي:

- ✓ تشكل ملفا كافيا و ملائما للعناصر المقنعة التي تسمح بدعم تقريره؛
- ✓ تؤكد أنه قد تم التخطيط للتدقيق و أداؤه وفقا للمعايير الجزائرية للتدقيق و المتطلبات النصوص القانونية و التنظيمية المطبقة؛
- ✓ تسمح بالحفاظ على أثر النقاط المهمة و التي تشكل مصلحة دائمة تؤخذ في الحسبان في مهام التدقيق المستقبلية؛
- ✓ تُسهل القيام بمراجعات المراقبة النوعية و التفتيشات المنجزة تطبيقا للمعيار (م.ج.م.ن. 1) أو النصوص القانونية و التنظيمية.

2) المعيار الجزائري للتدقيق 501 (العناصر المقنعة ـ اعتبارات خاصة): يعالج هذا المعيار مدى اعتبار المدقق عند حصوله على عناصر مقنعة كافية و مناسبا وفقا للمعيارين : م.ج.م.ن. 330 (ردود المدقق في تقييم المخاطر) و م.ج.م.ن. 500 (لعناصر المقنعة) و كذلك المعايير الأخرى الجزائرية المعينة، و هذا فيما يخص جوانب محددة تمس المخزونات و القضايا و النزاعات التي تلزم الكيان و المعلومات القطاعية في إطار تدقيق الكشوفات المالية.

يتمثل هدف المدقق في الحصول على عناصر كافية مقنعة و ملائمة فيما يخص:

- ✓ وجود المخزونات و حالتها؛
- ✓ اكتمال إحصاء القضايا و النزاعات التي تلزم الكيان؛

✓ و تقديم المعلومات الواجب و الإفادة بها خاصة المتعلقة بالقطاع، وفقا للمعيار المحاسبي المطبق.

3) المعيار الجزائري للتدقيق 530 (السّبر في التدقيق): يعالج هذا المعيار طريقة استخدام السّبر الإحصائي و الغير إحصائي لتحديد و اختيار عيّنة ما، و وضع الفحوص لإجراءات الإختيار و المراجعات تفصيلية وتقييم نتائج السّبر.

يطبق المعيار الجزائري 530 عدما يقرر المدقق استخدام السّبر في التدقيق لإنجاز إجراءات التدقيق.

يتمم المعيار 530 المعيار الجزائري 500 الذي يعالج واجبات المدقق في إطار تحديد و انجاز إجراءات التدقيق الموجهة إلى جمع العناصر المقنعة الكافية و الملائمة التي تمكنه من خلاصات معقولة و التي يُؤسس عليها رأيه.

يضع المعيار الجزائري للتدقيق 500 في متناول المدقق كيفيات التطبيق على الوسائل و التي يُعد السير في التدقيق جزءا منها، و هذا قصد اختيار العناصر التي سيتم اختبارها.

يهدف المدقق الذي يستعين بالصبر في التدقيق إلى الحصول على قاعدة معقولة يستخرج منها الاستنتاجات حول المجتمع الإحصائي الذي اختار منه العينة.

ملاحظة:

– السّبر

- السّبر الذي أجري على نسبة أقل من 100 من عناصر مجتمع إحصائي دال للتدقيق هو وسيلة توفر للمدقق قاعدة معقولة لاستقراء نتائجه حول عينة ما على كافة المجتمع الإحصائي الذي استخرجت منه.
- خطر أخذ العينات هو ذلك الذي نتعرض له عندما نعبر عن رأي خاطئ في التدقيق أو عن رأي غير ملائم، على سبيل المثال في الحالات التالية:

أولا. اختبار الإجراءات استنتاج أن الرقابات أكثر فعالية مما هي عليه في الواقع و العكس؛

ثانيا. مراجعة التفاصيل و استنتاج أنه لا توجد اختلالات معتبرة مع أنها موجودة في الواقع و العكس.

يُعد السّبر إحصائيا إذا توفرت فيه الخاصيتين التاليتين:

أولا. الاختيار العشوائي للعناصر المكونة للعينة؛

ثانيا. استخدام نظرية الاحتمالات لتقييم نتائج الشبر بما في ذلك قياس مخاطر أخذ العينة.

تعتبر كل طريقة في السبر لا تجمع هاتين الخاصيتين طريقة سبر غير إحصائية.

– اختيار الطريقة يقع ضمن حكم المهني

- يتمثل التطابق في عملية تقسيم المجتمع الإحصائي إلى مجتمعات فرعية يجمع كل واحد منها وحدات لأخذ العينة لديها خصائص مماثلة.
- الاختلال المقبول هو القيمة النقدية التي لا تزيد عن القيمة المرجعية التي يحددها المدقق مسبقا للحصول على مستوى الضمان الملائم.
- الانحراف هو الاختلال الذي لا يمثل المجتمع الإحصائي.

4) المعيار الجزائري للتدقيق 540 (تدقيق التقديرات المحاسبية بما فيها التقديرات المحاسبية للقيمة الحقيقية و المعلومات الواردة المتعلقة بها): يعالج المعيار م.ج.ت 540 واجبات المدقق المرتبطة بالتقديرات المحاسبية، بما فيها التقديرات المحاسبية للقيمة الحقيقية و المعلومات الواردة المتعلقة بها في إطار تدقيق الكشوف المالية، و تتضمن الواجبات المطلوبة التي تخص الختلالات المتعلقة بالتقديرات المحاسبية الفردية و تقدم مؤشرات تحيز محتملة أدخلتها الإدارة. و تحديدا، يطور هذا المعيار الكيفية التي من خلالها تُطبق المعايير ،315، 3302، و معايير أخرى، التقديرات المحاسبية.

الهدف المسطر للمدقق هو جمع العناصر المقنعة و الكافية للتحقق من أن:

- ✓ التقديرات المحاسبية، بما فيها التقديرات المحاسبية للقيمة الحقيقية المدرجة في الكشوف المالية سواء كانت مسجلة أو مقدمة كمعلومة، معقولة؛
- ✓ وافي الملحق المتعلق بها ذات دلالة.

و هذا في المرجع المحاسبي المطبق.

خامسا- المقارنة بين معايير التدقيق الدولية و معايير التدقيق الجزائرية

من خلال دراسة معايير التدقيق الدولية و معايير التدقيق الجزائرية نلاحظ وجود تشابه بدرجة كبيرة من حيث الشكل و المحتوى، فمعايير التدقيق الجزائرية مستمدة و مستوحاة من معايير التدقيق الدولية، لكن رغم ذلك هناك فروقات يمكن تبيينها على سبيل المثال و هذا بالنسبة للمعايير بصفة إجمالية كما يلي:

الجدول 01. وجه الاختلاف من حيث الشكل

المعيار / وجه المقارنة	المعيار معايير التدقيق الدولية	معايير التدقيق الجزائرية
عنوان المعيار 210	شروط التكليف بالتدقيق.	اتفاق حول أحكام مهمة التدقيق
عنوان المعيار 501	أدلة التدقيق اعتبارات محددة لبنود مختارة.	العناصر المقنعة ـ اعتبارات خاصة
عنوان المعيار 510	التكليف بالتدقيق لأول مرة، الأرصدة الإفتتاحية.	مهام التدقيق الأولية ـ الأرصدة الإفتتاحية.
عنوان المعيار 530	أخذ عينات التدقيق	السّبر في التدقيق
عنوان المعيار 540	تدقيق التقديرات المحاسبية، بما في ذلك التقديرات المحاسبية للقيمة العادلة و الإفصاحات ذات العلاقة	تدقيق التقديرات المحاسبية بما فيها التقديرات المحاسبية للقيمة الحقيقية و المعلومات الواردة المتعلقة بها
عنوان المعيار 580	الإقرارات الخطية	التصريحات الكتابية.
المصطلحات في المعيار 210	• كتب التكاليف بالتدقيق؛ • يعبر عن المؤسسة محل التدقيق بالعميل • إعادة التكليف؛ • الموافقة على تغيير التكليف؛ • المحتويات الرئيسية؛ • ذكر الخصوصيات الأخرى كنقطة؛ تظهر في كتاب التكليف.	• رسالة مهمة؛ • يعبر عن المؤسسة محل التدقيق بالكيان؛ • التدفقات المتكررة؛ • تعديل أحكام المهمة في إطار مهمة التدقيق التعاقدية؛ • الأحكام الأساسية لرسالة المهمة؛ • الخصوصيات الأخرى ظهرت في هذا المعيار كعنصر منفصل و ذكرت بالتفصيل.
المصطلحات في المعيار 580	• المحتويات • نطاق معيار التدقيق الدولي • الإقرارات الخطية كأدلة تدقيق • المتطلبات	• الفهرس؛ • مجال التطبيق؛ • التصريحات الكتابية كعنصر مقنع؛ • الواجبات المطلوبة.
الملاحق في المعيار 580	ملحقين.	ملحق واحد.

المصدر: من إعداد الباحث بالإستناد على معايير التدقيق الجزائرية

الجدول 01. وجه الاختلاف من حيث المضمون

المعيار / وجه المقارنة	المعيار معايير التدقيق الدولية	معايير التدقيق الجزائرية
نموذج الرسالة في المعيار 210	• كتاب التكليف موجه إلى مجلس الإدارة أو الممثل المناسب الكيان نموذج للإدارة العليا؛ • بداية كتاب التكليف بعبارة كنتم قد طلبتم منا أن نقوم بتدقيق الميزانية ... • عدم احتواء النموذج على عبارة المجاملة في آخر كتاب التكليف.	• رسالة المهمة موجهة لإدارة الكيان؛ • بداية رسالة المهمة بعبارة في إطار عهدة محافظ الحسابات لكيانكم ... • احتواء نموذج رسالة المهمة على عبارة المجاملة في آخر رسالة المهمة.
معيار التدقيق 300	**برنامج التدقيق:** يشتمل برنامج برنامج التدقيق على البنات التالية: • طبيعة ورزنامة ونطاق لإجراءات المخطط لها لتقييم المخاطر؛ • طبيعة ورزنامة ومدى إجراءات التدقيق التكميلية التي تم التخطيط لها على مستوى التأكيدات المحددة وفق المعيار الجزائري للتدقيق 330؛ • إجراء التدقيق المخططة الأخرى المطلوب وضعها بغية انجاز المهمة وفقا للمعايير الجزائرية للتدقيق. على المدقق عند تصميم برنامج التدقيق مراعاة حدود و نطاق الفحص، حيث يختلف نطاق التدقيق الكامل عن نطاق التدقيق الجزئي.	**برنامج التدقيق:** حسب المعيار الدولي يشتمل برنامج التدقيق على البينات التالية: • تحديد القائم بعملية التدقيق والمشرف والمسؤول عن الأداء؛ • تحديد حجم العينة المرغوب فحصها و حجم الاختبارات المطلوبة و توقيتها؛ • وصف و إجراءات مهام عملية التدقيق و الاختبارات التفصيلية لأرصدة الحسابات والإجراءات التحليلية التي يتم من خلالها جمع الأدلة للتوصل إلى مخاطر التدقيق المقبولة؛ • تحديد أهداف التدقيق المرتبطة بكل من العمليات المالية و أرصدة الحسابات.
المعيار 580	نطاق معيار التدقيق الدولي هذا: يتناول هذا المعيار مسؤوليات المدقق في الحصول على إقرارات خطية من الإدارة، و حيثما كان ملائما من أولئك المكلفين بالحوكمة في عملية تدقيق البيانات المالية.	مجال التطبيق: يعالج إلزامية تحصل المدقق على التصريحات الكتابية من طرف الإدارة (يقصد بها الإدارة والمسيرين الاجتماعيين) في إطار مراجعة الكشوف المالية.

المصدر: من إعداد الباحث بالإستناد على معايير التدقيق الجزائرية

ملاحظة:

الجزائر، لم تتبنى كل المعايير الدولية للتدقيق وهذا راجع إلى عدة عوامل من أهمها وجود نقائص وثغرات كثيرة تشوب البيئة المهنية الجزائرية بصفة عامة و الاعتماد على الاقتصاد الريع البترولي بصفة خاصة، وهذا ما يجعلها غير ملائمة بالشكل الكافي لتحقيق الهدف الرئيسي من عملية التبني، حيث تتطلب هذه الأخيرة القيام بعمليات التكوين والتوعية بهذه المعايير لممارسي المهنة والأطراف ذوي العلاقة وذلك من خلال دمج برامج تدريب وتعليم جديدة ومناسبة مع نشر توجيهات كيفية تنفيذ هذه المعايير وإقامة الأنشطة التي تعزز الفهم الصحيح والتطبيق السليم لها في الميدان العملي، كما أن وزارة المالية قامت بإصدار المعايير الجزائرية على فترات متعاقبة حتى تمنح الوقت الكافي لجميع المهنيين لفهمها جيدا وإزالة الصعوبات والغموض الذي ينتابهم، وهذا من خلال توجيههم وإرشادهم للعمل بها أثناء أداء مهامهم، بالإضافة إلى أن عملية الإصدار تتطلب جهدا كبيرا ووقتا وكذلك تكلفة عالية، حيث تقوم اللجنة المكلفة بإصدار المعايير الجزائرية للتدقيق بتقييم ودراسة المعايير الدولية وأخذ المضمون الذي يتناسب وأصول المهنة وتحفظاتها داخل الجزائر والقيام بتعديلات الضرورية إن وجدت، وهذا ما يوضح سبب تأخرها في تبني باقي المعايير، كما تميل الجزائر في تبنيها للقوانين والمعايير الدولية إلى الأخذ بالمرجعية الفرنسية ومحاولة ترجمتها إلى العربية وهذا يتطلب وقتا لاسيما أن هذه المعايير في الأصل باللغة الانجليزية.

وبالرغم من الجهود المبذولة من طرف الجزائر لإصدار هذه المعايير إلا أن معظم محافظي الحسابات غير ملتزمين بها التزاما كاملا وإنما التزام شكلي فقط، وهذا عائد إلى عدم الفهم الجيد لمحتواها بسبب غموضها وتعقدها أو بسبب نقص التكوين فيها، مع عدم وجود قوانين إلزامية تنص على إجبارية العمل بها من قبل محافظي الحسابات، كما أن العمل ببعض المعايير الصادرة يتطلب الرجوع لمعايير أخرى لم تصدر بعد).

خطة المحاضرة رقم 03

قواعد وإجراءات التدقيق الخارجي

أولا- أنواع التدقيق الخارجي و أهدافه

أ. التدقيق القانوني

ب. التدقيق التعاقدي

ت. التدقيق القضائي (الخبرة القضائية)

ثانيا- قواعد التدقيق الخارجي

أ. قواعد عامة

ب. قواعد العمل الميداني

ت. قواعد إعداد التقرير

ثالثا- إجراءات التدقيق الخارجي

أ. الحصول على رسائل التأكيد الخارجية

ب. الملاحظة

ت. الفحص

ث. الاستفسار

ج.الاحتساب

ح.التحليل

خ.التحقق

د. المقارنة

رابعا- مسؤوليات المدقق الخارجي

أ. المسؤولية التأديبية

ب. المسؤولية المدنية

ت. المسؤولية الجنائية

خامسا- آداب وقواعد السلوك المهني

أ. تعريف قواعد السلوك المهني و أنواعه

ب. أهمية قواعد السلوك المهني و أهدافه

ت. أخلاقيات مهنة التدقيق الخارجي

المحاضرة رقم 03: قواعد وإجراءات التدقيق الخارجي

أولا- أنواع التدقيق الخارجي وأهدافه

إن الغرض الرئيسي من اللجوء إلى التدقيق الخارجي هو الخروج برأي مستقل ومحايد حول الحسابات، إذ تقوم المؤسسة بتعيين مدقق حسابات بواسطة عقد موقع من الطرفين. ويتم التعيين إما برغبة من المؤسسة ذاتها للتأكد من مصداقية البيانات المحاسبية الخاصة بأحد الأقسام في المؤسسة أو بالأقسام كافة أو لتقييم وضعيتها الحالية من أجل اكتشاف النقائص وتحسينها وإما لتجنب حدوث الأخطاء أو الغش لأن وجود نظم للرقابة الداخلية لا يعني عدم حدوثها كما أن وجود محقق مستقل يطمئن أصحاب المؤسسة، كما يمكن أن تعين المؤسسة مدقق خارجي تعاقدي بطلب من الغير أي من المتعاملين مع المؤسسة مثل البنوك عندما تلجأ إليها المؤسسة لطلب قروض وكذلك من أطراف أخرى مثل نقابات العمال، الشركات التي تريد الاستثمار فيها ... وبالإضافة إلى ما سبق فإن قانون الشركات ينص على وجوب تعيين مدقق حسابات في شركات المساهمة.

وعليه فإن هناك ثلاثة أنواع من التدقيق الخارجي، هي:

أ. التدقيق القانوني: أي الذي يفرضه القانون، يتمثل في أعمال مراقبة الحسابات السنوية الإجبارية التي يقوم بها المدقق القانوني (محافظ الحسابات)؛

ب. التدقيق التعاقدي: الذي يقوم به المدقق بطلب من أحد الأطرف الداخلية أو الخارجية المتعاملة مع المؤسسة؛

ت. التدقيق القضائي (الخبرة القضائية): الذي يقوم به المدقق بطلب من المحكمة.

ثانيا- قواعد التدقيق الخارجي:

أ. قواعد عامة:تتعلق القواعد العامة بمؤهلات المدقق ونوعية العمل الذي يقدمه وتتمثل فيما يأتي:

- يجب أن يكون المحقق من الأشخاص المدربين وذو كفاءة عالية.
- أن يكون محتفظا بشخصيته وتفكيره المستقل بعيدا عن أية مؤثرات قد تؤثر في نوعية عمله،
- يجب أن يبذل كل جهده والعناية الكافية في قيامه بعملية التدقيق وأن يكون حذر عند ممارسته للمهنة.

ب. قواعد العمل الميداني: هي عبارة عن:

– وضع خطة لعملية التدقيق والأشراف على المساعدين الذين يستعين بهم المدقق،

– أن يقوم المدقق بدراسة وافية وشاملة لنظام الضبط الداخلي في المؤسسة لتحديد مدى إمكانية الاعتماد عليه،

– يجب على المدقق أن يتحصل على أدلة إثبات جديرة بالثقة وكافية وذلك عن طريق الفحص والمراقبة والاستفسار،

– الحصول على إقرارات (رسائل تأكيد) من أصحاب الأرصدة الظاهرة في دفاتر المؤسسة لوضع أساس سليم يبني عليه المدقق رأيه الإجمالي حول الحسابات الختامية.

ت. قواعد إعداد التقرير:وتتمثل في تلك الأمور التي على المدقق أن يبينها في تقريره:

– أن الحسابات قد تم أعدادها على أساس مبادئ وقواعد المحاسبة المتعارف عليها وأتباعها بشكل منسجم من سنة لأخرى وأن وجد اختلاف يبينه المدقق في تقريره،

– أن الإفصاح في الحسابات والمعلومات قد تم بالشكل الصحيح والإفصاح الكافي عنأية بيانات جوهرية التي يرى المدقق ضرورة إظهارها في الحسابات الختامية أو في تقريره،

– أن يتضمن التقرير نطاق وطبيعة عملية التدقيق التي قام بها،

-أن يبين رأيه حول الحسابات الختامية ويظهر ملاحظات حول الحسابات إذ يمكن أن يكون تقريره بتحفظات أو بدونها، وإذا أمتع المدقق عن إبداء الرأي يجب أن يوضح سبب ذلك في تقريره.

ثالثا– إجراءات التدقيق الخارجي:

أ. الحصول على رسائل التأكيد الخارجية : رسائل من المدينون، الدائنون، عملاء، بنوك ... تؤكد أرصدتهم الظاهرة في حسابات الشركة وذلك بناءا على رسائل توجهها المؤسسة إليهم بطلب من المدقق يطلب فيها تأكيد الأرصدة وإرسال الرد إلى المدقق،

ب. الملاحظة: المتمثلة في ملاحظة الكيفية التي يعمل بها نظام الرقابة والضبط الداخلي ليتحقق المدقق من كفاءته وحسن سيره.

ت. الفحص: يقصد به مقارنة القيود في السجلات مع المستندات الثبوتية للتحقق من صحة وأصالة القيد.

ث. الاستفسار: من وظيفة المدقق الاستفسار من الشركة ليحصل على أية استفسارات وإيضاحات هو بحاجة إليها،

ج. الاحتساب: التأكد من صحة بعض مبالغ وأرقام من الناحية الحسابية للمجاميع الأفقية والعمودية في الدفاتر المحاسبية وإعادة احتساب الاهتلاك، كلفة البضاعة المباعة ... ،

ح.التحليل:يطبق على الحسابات والبيانات لتقرير مدى إمكانية الاعتماد عليها وصلاحية نشرها كمعلومات عن المؤسسة،

خ.التحقق: التحقق من بعض القضايا مثل حضور أو الأشراف على عملية جرد المخزون والتأكد من مطابقته مع ما هو موجود في الدفاتر،

د. المقارنة:يقصد بها مقارنة المعلومات الواردة في البيانات الختامية أو في الكشوفات التحليلية مع المعلومات ذاتها للسنة أو السنوات السابقة لإيجاد أسباب أي تذبذب لتك المعلومات.

رابعا- مسؤوليات المدقق الخارجي:

أ. المسؤولية التأديبية: تتعلق المسؤولية التأديبية بسوء استعمال المدقق للمهنة والإخلال بآداب و سلوك وقواعد المهنة وتتم محاكمته أمام الهيئات التأديبية الخاصة بها وتكون العقوبات في أغلبها مهنية ونفسية منها: التوبيخ، الإنذار ، التوقيف لمدة، التوقيف النهائي والشطب من القائمة،

ب. المسؤولية المدنية: يكون المدقق مسؤولا اتجاه العميل (الجهة التي عينته من جهة ومن جهة أخرى اتجاه الآخرين المستخدمين للحسابات المدققة.وتكون مسؤولية المدقق مسؤولية مدنية في حالة وقوعه في خطأ أو إخلاله بالواجبات المحددة بالعقد نشأ عنه ضرر يصيب المدعي (مع ضرورة أن تنطبق عليه العناصر الثلاثة: الخطأ، الضرر، العلاقة السببية)،

ت. المسؤولية الجنائية: تتعلق المسؤولية الجنائية بالجرائم التي يرتكبها المدقق أو يشارك في ارتكابها ضد الشركة ومنها:

- نشر وقائع كاذبة،
- تقديم تقارير غير مطابقة الحقيقة أو أنه قد أغفل في بيان الحقيقة،
- إفشاء السر المهني،
- مخالفة الأحكام القانونية يقصد الإضرار بالشركة.

خامسا- آداب وقواعد السلوك المهني:

حظيت أخلاقيات مهنة التدقيق باهتمام بالغ من قبل الباحثين، المنظمات والهيئات المهنية المختصة وانعكست آثارها على بيئة المحاسبة والتدقيق، كما أن هذا الاهتمام نابع من الوعي بالآثار السلبية للسلوك المنحرف والناجم عن تخلي بعض ممارسي المهنة من الالتزام بتلك الأخلاقيات وعدم مراعاتهم لها في تصرفاتهم المهنية.

كما أن اتساع الأنشطة الاقتصادية وتطورها أدى إلى ظهور المزيد من التخصصات المهنية ورافق هذا التطور ممارسات مهنية كثيرة ومتنوعة ،فالأخلاقيات المهنية موضوع له أثر كبير في توجيه الأفراد، فهو لا يتعلق الجوانب الفنية في العمل فقط وإنما يتعداها إلى الأساس الأخلاقي لهذا العمل. فهو يخاطب العقل والضمير معا.

فعدم التزام بعض الممارسين للمهنة بالالتزامات الأخلاقية يؤدي إلى ضعف ثقة أصحاب المصالح من خدمات المهنة وبالتالي تفقد الكثير من موضوعيتها وأهميتها ومكانتها في المجتمع.

أ. تعريف قواعد السلوك المهني و أنواعه :تناول العديد من الباحثين عدة تعريفات لقواعد السلوك المهني، فقد عرفها (الحمود، 1994) على أنها : "القيود الذاتية التي تفرضها المهنة على نفسها، حيث يتوقع الجمهور إتباعها من قبل أعضاء المهنة".

كما عرفتها (الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين، 1997)بأنها: "مجموعة قواعد تمثل الصفات السلوكية التي يتعين على العضو التحلي بها عند ممارسة أعماله وعند تعامله مع زملاء المهنة والعملاء وغيرهم".

كذلك عرفها (صيام وأبو حميد، 2006) بأنها : "مجموعة الأسس والقواعد التي يجب على المهني التمسك بها والعمل بمقتضاها، ليكون ناجحا في تعامله مع أصحاب المصالح، وناجحا في مهنته وقادرة على كسب عملائه وزملائه".

وقد عرفها (الذنيبات، 2010) أيضا بأنها : "مجموعة من المبادئ القيم الأخلاقية التي تلزم جميع فئات المهنيين الذين يتفاعلون في المجتمع خلال أدائهم لواجباتهم ومسؤولياتهم المنوطة بهم ومختلف أعمالهم".

أيضا عرفها (BIK, 2010) بأنها : "قواعد السلوك التي يتم توجيهها والتحكم بها من خلال مجموعة من القيم والمعتقدات التي شكلتها تفسيرات شخصية ومهنية وتنظيمية وكذلك مواثيق ومعايير محددة".

من خلال ما سبق يمكن تعريف قواعد السلوك المهني الخاصة بمهنة التدقيق بأنها مجموعة من الأسس والإرشادات التي تساعد وتوجه مدققي الحسابات نحو الالتزام بتطبيق معايير التدقيق والقيام بمهامهم بشكل سليم وأخلاقي.

أنواع قواعد السلوك المهني كما يلي:

قد ينظر لقواعد السلوك المهني من حيث الجهة التي وضعتها ، أو ينظر إليها من حيث شكل صدورها ، و يمكن تبيينها كما يلي:

-من حيث الجهة أو السلطة التي وضعتها: تنقسم قواعد السلوك المهني من هذه الزاوية إلى نوعين:

1) قواعد قانونية: يقصد بها تلك القواعد التي يضعها المشرع، وتلك المبادئ التي تنص عليها القوانين المنظمة لمهنة التدقيق.

2) قواعد تنظيمية: يقصد بها تلك المبادئ والأحكام التي تصدرها المنظمات المهنية من نقابات ومعاهد وجمعيات لحث أعضائها على التمسك بآداب وسلوك المهنة.

- من حيث شكل صدورها ووسيلة إثباتها: تنقسم قواعد السلوك المهني من هذه الزاوية إلى نوعين:

1) قواعد مكتوبة : هي تلك القواعد المثبتة كتابة، سواء كانت الوثيقة المكتوبة صادرة عن السلطات التشريعية أو التنفيذية في البلد أو صادرة عن المنظمات المهنية في شكل نشرات.

2) قواعد عرفية: يقصد بها تلك القواعد والمبادئ التي يتعارف عليها المدققون ويلتزمون بإتباعها ويتمسكون باحترامها، ويعتبرونها دستورا أخلاقيا من الآداب والتقاليد التي يجب أن يعمل كل الممارسين للمهنة على الإبقاء عليها دون الحاجة إلى إصدارها في شكل وثيقة مكتوبة.

ب. أهمية قواعد السلوك المهني و أهدافه: تعتبر الوظيفة الأساسية لمهنة التدقيق المحاسبي هي إضفاء الثقة على المعلومات التي تحتوي عليها القوائم المالية والتي بدورها تساعد متخذي القرار وذوي العلاقة بمعرفة العوائد المتوقعة والتكاليف والمخاطر وما ترتب عليها من قرارات هامة تتعلق بتعزيز الاستثمارات بناء على المعلومات الموثوقة بها، وبالتالي فإن الالتزام بمجموعة ضوابط وقواعد سلوك مهنية تحكم عمل مدققي الحسابات تهدف بشكل أساسي إلى رفع مستوى المهنة وتحسين أداء أعضائها واكتساب ثقة المجتمع.

كما أنه ما يميز مهنة التدقيق هو قبولها لمسؤولية العمل لخدمة المصلحة العامة، لذلك فإن مسؤولية المدقق لا تنحصر فقط في تلبية احتياجات العميل بل يجب عليه أن يراعي المصلحة العامة من خلال الامتثال للمتطلبات الأخلاقية وقواعد السلوك المهني.

كما أنه ما يبرر وجود قواعد السلوك المهني هو الحصول على ثقة الجمهور والحاجة إلى رفع مستوى المهنة أسوة بالمهن الأخرى وكذلك تنمية روح التعاون بين أعضاء المهنة ورعاية مصالحهم المعنوية والمادية والأدبية، وكذلك تدعيم الأحكام والنصوص القانونية التي وضعها المشرع لتوفير الكفاية في التأهيل المهني والعلمي للمدققين، كذلك طمأنة الأطراف ذوي العلاقة بأنه سيتم الالتزام بالمعايير المهنية في الأعمال والخدمات التي يحتاجونها.

يمكن تلخيص أهم أهداف قواعد السلوك المهني كالآتي:

- رفع مستوى مهنة المحاسبة والتدقيق والحفاظ على كرامتها وتدعيم التقدم الذي أحرزته بين غيرها من المهن الأخرى؛
- تنمية روح التعاون بين المدققين والمحاسبين ورعاية مصالحهم المادية والأدبية والمعنوية؛
- تكملة النصوص القانونية والأحكام التي وضعها المشرع لتوفير مبدأ الكفاية في التأهيل وحياد المدقق في عمله؛
- السعي نحو تحقيق مستويات أداء مرتفعة والعمل على اكتساب ثقة المجتمع من خلال تقديم معلومات موثوقة تخدم متخذي القرارات.

ت. أخلاقيات مهنة التدقيق الخارجي : قام الاتحاد الدولي للمحاسبين العام 1977 بتشكيل عدة لجان ومجالس تابعة للاتحاد الدولي للمحاسبين حيث كان هدف هذه المجالس واللجان المتخصصة هو القيام بتطوير معايير وإرشادات خاصة بقطاعات محددة من المهنة، وكان على رأس هذه المجالس هو المجلس الدولي لمعايير السلوك الأخلاقي للمحاسبين International Ethics Standards Board for Accountants (IESBA)

وقد أصدر المجلس الدولي لمعايير السلوك الأخلاقي للمحاسبين قواعد السلوك الأخلاقي للمحاسبين المهنيين (Code of Ethics for Professional accountants)

حيث يطلق مصطلح المحاسب المهني على ممارسي مهنة المحاسبة والتدقيق، وتتكون قواعد السلوك الأخلاقي الصادرة عن المجلس الدولي المعايير السلوك الأخلاقي من ثلاثة أجزاء:

- الجزء الأول : يحدد المبادئ الأساسية الأخلاقيات المهنة للمحاسبين المهنيين، ويوفر إطار مفاهيمي لتطبيق تلك المبادئ، ويتضمن هذا إلا إرشادات حول المبادئ الأخلاقية الأساسية، حيث يجب على المحاسبين المهنيين تحديد التهديدات التي تحول دون تطبيقهم للمبادئ الأساسية، ومن ثم تقييم هذه التهديدات وبعد ذلك تطبيق الإجراءات الوقائية اللازمة للقضاء عليها أو العمل على تقليصها قدر الإمكان بحيث تصل إلى مستوى مقبول وذلك لتجنب مخاطر عدم الالتزام بالمبادئ الأساسية.
- الجزء الثاني : يوضح هذا الجزء كيفية تطبيق الإطار المفاهيمى المذكور في الجزء الأول، (المبادئ الأساسية، حيث يقدم أمثلة على الإجراءات الوقائية التي من الممكن أن تكون مناسبة لمواجهة تهديدات الالتزام بالمبادئ الأساسية، حيث ينطبق هذا الجزء من قواعد السلوك الأخلاقي على المحاسبين المهنيين العاملين في الممارسة العامة للمهنة مثل الشركات التي تقدم الخدمات المهنية مثل تدقيق الحسابات والاستشارات والخدمات المحاسبية الأخرى.
- الجزء الثالث : كذلك يوضح هذا الجزء كيفية تطبيق الإطار المفاهيمي المذكور في الجزء الأول، ويقدم أمثلة عديدة تتضمن إجراءات وقائية لمواجهة التهديدات.

أهم مبادئ السلوك المهني الصادرة عن المجلس الدولي لمعايير السلوك الأخلاقي :بينت مدونة السلوك الأخلاقي الصادرة عن المجلس أهم المبادئ الأخلاقية الأساسية التي يجب أن يتحلى بها المحاسبون المهنيون في مجال المحاسبة والتدقيق وهي : النزاهة، الموضوعية، الكفاءة والعناية المهنية اللازمة، السرية ، السلوك المهني كما يلي:

1) النزاهة:يفرض مبدأ النزاهة على كل المهنيين بأن يكونوا على قدر من الاستقامة والأمانة في كل من علاقاتهم المهنية وعلاقات الأعمال، كذلك تتضمن النزاهة بأن يتحلى المهنيون بالصدق والعدل أثناء تنفيذ مهامهم كذلك يعد توفر النزاهة شرط أساسي للعاملين في خدمة المصلحة العامة ، حيث أنها لا تتطلب فقط الأمانة لكن تتعدى ذلك لتشمل مجموعة منصفات ذات العلاقة وهي الإنصاف والشجاعة والأمانة الفكرية بالإضافة إلى تتطلب النزاهة بأن لا يتأثر مدقق الحسابات بتضارب المصالح، والتي : إما من دوافع شخصية أو مالية أو تجارية أو وظيفية أو علاقات أخرى و يقوم بها فريق التدقيق المتعاقد أو شركة التدقيق أو فريق عمل الشركة التي تم تدقيق حساباتها أو طرف له علاقة مباشرة بها، كذلك يقتضي مبدأ النزاهة بأن لا يرتبط اسم مدقق الحسابات بأية تقارير أو معلومات أو اتصالات وفي حال كانت هذه التقارير أو المعلومات تتضمن ما يلي:

- بيانات مالية محترفة أو مضللة؛
- تقارير تحتوي على معلومات أو حسابات معدة بإهمال؛
- تقارير ومعلومات غير مكتملة بسبب الحذف، أو فيها نوع من الغموض الذي قد يؤدي إلى التضليل.

2) الموضوعية:مبدأ الموضوعية يعني بألا يكون مدققو الحسابات متحيزون أثناء تأديتهم لمهامهم، كذلك عدم تأثرهم بالآخرين حتى لا يتأثر حكمهم المهني الخاص بالمؤسسة التي يقومون بتدقيق حساباتها، حيث أن مدققو الحسابات قد يتعرضوا أثناء تأديتهم لمهامهم لحالات قد تضعف من موضوعيتهم،كذلك فأنه من غير العملي تحديد أو وصف هذه الحالات بالتحديد لكن بشكل عام لا يجوز لمدققي الحسابات تأدية خدمات مهنية في حالة وجود علاقة أو تحيزقد يترتب عليهم تغيير حكمهم المهني الخاص بالخدمات المقدمة، كما أن الموضوعية تعد حالة ذهنية تستثني التحيز والحكم المسبق مما يعطي عدالة وإنصاف لجميع القرارات والمسائل التي تتعلق بالمهام التي يقومون بتأديتها، كذلك تتطلب الموضوعية ألا يتأثر حكم مدقق الحسابات بتضارب المصالح، وتنشأ أهمية مبدأ الموضوعية بالنسبة لمدققي الحسابات من أن العديد من القضايا الهامة التي لها علاقة بإعداد القوائم المالية لا تخضع للحقائق وإنما تخضع لحكم مدقق الحسابات، كما أن الحفاظ على مبدأ الموضوعية يتطلب من مدققي الحسابات عمل تقييم مستمر علاقاتهم مع العملاء وكذلك تقييم مدى التزامهم بالمسؤولية العامة، إضافة إلى ذلك فإن الموضوعية تعطي قيمة للخدمات التي يقدمها مدققو الحسابات، حيث أنها تعد إحدى العلامات المميزة لمهنة المحاسبة والتدقيق وتتطلب الموضوعية من المدققين بأن يكونوا محايدين ويتمتعون باستقلال فكري في جميع ما يتعلق بخدماتهم المهنية المتنوعة بحيث لا يكون لها مصالح متعارضة مع مصلحة العمل أو المهنة التي يمارسونها.

3) الكفاءة والعناية المهنية اللازمة: يفرض مبدأ الكفاءة والعناية المهنية اللازمة على مدققي الحسابات بأن يلتزموا بما يلي:

- المحافظة على المعرفة والمهارة المهنية بالمستوى المطلوب وذلك لضمان حصول العملاء وأصحاب العمل على خدمات ذات كفاءة مهنية عالية.

• تأدية المهام باجتهاد وفقا للمعايير المهنية والفنية المطبقة عند تأدية الخدمات المهنية، كذلك فإن الخدمة المهنية ذات الكفاءة العالية تتطلب ممارسة الحكم السليم في تطبيق المعرفة والمهارات المهنية عند تأدية خدمة معينة، ويمكن تقسيم الكفاءة المهنية إلى مرحلتين منفصلتين:

المرحلة الأولى: تحقيق الكفاءة المهنية؛

المرحلة الثانية: المحافظة على الكفاءة المهنية.

لذلك تتطلب المحافظة على الكفاءة المهنية وجود وعي مستمر وفهم للتطورات الفنية والمهنية والتجارية ذات الصلة، كذلك فإن التطوير المهني المستمر يمكن مدققي الحسابات من تطوير قدراتهم والمحافظة على مستوى مرتفع من القدرات للقيام بمهامهم بشكل أكثر كفاءة ضمن البيئة المهنية، كذلك ينبغي على مدققي الحسابات أن يتخذ خطوات معقولة للتأكد من أن الأشخاص الذين يعملون تحت سلطتهم بصفة مهنية يمتلكون مهارات وتدريب وإشراف مناسب، كذلك يجب على المدققين أن يطلعوا العملاء وأصحاب العمل والمستخدمين الآخرين على القيود الملازمة للخدمات التي يقدمونها، كما أنه يجب على مدققي الحسابات بذل العناية المهنية اللازمة عند أداء مهامهم ومسؤولياتهم تجاه كل من العملاء وأصحاب العمل وكذلك المجتمع حيث إن مبدأ العناية المهنية يفرض عليهم مسؤولية تقديم الخدمات بسر وبدقة مع مراعاة المعايير الفنية والأخلاقية المعمول بها.

3) السرية: يفرض مبأ السرية على مدققي الحسابات الإمتناع عن التالي:

• الكشف عن أية معلومات سرية خاصة بالشركة أو صاحب العمل و التي يتم الحصول عليها كنتيجة لعلاقات مهنية و علاقات العمل دون تفويض محدد باستثناء وجود حق أو واجب مهني و قانوني يتطلب الكشف عن هذه المعلومات.

• استخدام المعلومات السرية التي يتم الحصول عليها كنتيجة لعلاقات العمل و علاقات مهنية لمصلحة شخصية أو لمصلحة طرف الثالث، كما و يجب على مدققي الحسابات المحافظة على السرية حتى في البيئة الاجتماعية، و هذا يعني بأن يكون المدقق يقظا لإمكانية الكشف غير المقصود عن بعض المعلومات السرية لأحد شركاء العمل أو لأحد أفراد العائلة، وكذلك بجه على المدقق بأن يحافظ على السرية التي تخص العملاء أو أصحاب العمل المحتملين، إضافة إلى ذلك ينبغي على المدفن اتخاذ الخطوات الممولة لضمان احترام المرؤوسين لمبدأ المحافظة على السرية.

- كذلك فأنه في بعض الأحيان يتطلب مبدأ السرية بأن يقوم المدقق بالإفصاح عن المعلومات السرية كما في الحالات التالية :
- يكون الكشف عن المعلومات السرية مسموح به قانونية ومصرح به من قبل العميل أو صاحب العمل مثل: الحصول على وثائق أو أدلة سياق تنفيذ إجراءات قانونية، أو الكشف عن المعلومات السرية للسلطات المختصة بحيث تمثل هذه المعلومات تعديات وانتهاكات للقوانين.
- كما يوجد حق مهني للكشف عن المعلومات المسموح بها قانونا، في بعض الحالات مثل الامتثال إلى تدقيق وضبط الجودة لإحدى الهيئات المهنية.
- الاستجابة لتحقيق أو طلب لإحدى الهيئات التنظيمية.
- حماية المصالح المهنية لأحد المدققين المهنيين ضمن السياق القانوني.
- السلوك المهني: إن مبدأ السلوك المهني يلزم المدققين بالتقيد بالأنظمة والقوانين ذات الصلة بالإضافة لتجنب أي عمل قد يسيء إلى سمعة المهنة، لذلك ينبغي على المدققين عند تسويق وترويج أنفسهم وأعمالهم بألا يسيئوا إلى سمعة المهنة بل يجب أن يتمتعوا بالصدق والأمانة، وألا يقوموا بإبداء ادعاءات مبالغ فيها حول الخدمات التي يمكن تقديمها وكذلك المؤهلات التي يملكونها والخبرات التي اكتسبوها، وكذلك عدم إبداء أية إشارات مسيئة أو مقارنات غير مؤكدة مع أعمال الآخرين، كذلك إن الالتزام والتقيد بالقوانين و اللوائح والأنظمة ذات الصلة يعتبر بمثابة وقاية من عمليات التلاعب و الغش المحاسبي الذي يضر بالمصلحة العامة لحساب المصلحة الشخصية.

-أهم قواعد السلوك المهني الصادرة عن المجلس الدولي لمعايير السلوك الأخلاقي:

إن قواعد السلوك المهني تعتبر بمثابة تفسيرات وتطبيقات عملية للمبادئ الأخلاقية الأساسية من خلال أمثلة واقعية من الحياة وإرشادات تفصيلية في سياق توضيح وشرح المبادئ الأخلاقية الأساسية، كما أنه لا ينبغي أن تفسر قواعد السلوك المهني التفصيلية على أنها قائمة شاملة للظروف التي يواجهها مدققو الحسابات، لذلك يجب ألا يكتفي مدققو الحسابات بالأمثلة والتفسيرات الواردة في قواعد السلوك المهني التفصيلية، وإنما ينبغي تطبيق المبادئ والمفاهيم حسب الظروف المحددة التي يتم مواجهتها، كما يجب ألا يشارك مدققو الحسابات في عمل أو مهنة أو نشاط قد يضعف من نزاهة المهنة وموضوعيتها وسمعتها و قد أوضحت مدونة السلوك الأخلاقي الصادرة عن المجلس الدولي لمعايير السلوك الأخلاقي (IESBA) المنبثق عن الاتحاد الدولي للمحاسبين (FAC)أن الجزء الثاني من مدونة السلوك الأخلاقي

تتضمن القواعد التفصيلية والتي تنطبق على المحاسبين المهنيين العاملين في حقل الممارسة العامة وعلى رأسهم مدققو الحسابات، حيث يتضمن الجزء الثاني من هذه المدونة عشرة قواعد توضح بشكل تفصيلي كيفية التعامل بطريقة مهنية وأخلاقية مع المواقف التي تواجه مدققي الحسابات وهذه القواعد تتعلق بكل من التعيين المهني، تضارب المصالح، الرأي الثاني، الأتعاب والأنواع الأخرى من الأجور، تسويق الخدمات المهنية، الهدايا والضيافة ، الوصاية على أصول الزبائن، الموضوعية بكافة الخدمات المقدمة، الاستقلالية في عمليات تدقيق الحسابات، الاستقلالية في تقديم خدمات التأكيد الأخرى، وفيها يلي توضيح مختصر لكل قاعدة من القواعد التفصيلية كما يلي :

• التعيين المهني: عند قبول علاقة عميل جديد يجب على مدقق الحسابات أن يدرس إذا ما كان هذا القبول قد يخلق أية تهديدات تحيد به عن الالتزام بالمبادئ الأساسية، ومن أمثلة ذلك وجود قضايا مشكوك فيها مرتبطة بالعميل سواء المالكين أو الإدارة أو الأنشطة ذاتها.

• تضارب المصالح: ينبغي على مدقق الحسابات أن يتخذ خطوات معقولة لتحديد الظروف التي يمكن أن تنشأ عنها تضارب في المصالح، والتي قد تؤدي إلى نشوء تهديدات الالتزام بالمبادئ الأساسية، ومن الأمثلة على ذلك قد ينشأ تهديدات لمبدأ السرية عندما يقوم مدقق الحسابات بتأدية خدمات للعملاء الذين تتضارب مصالحهم أو يكون العملاء في نزاع مع بعضهم البعض فيما يتعلق بموضوع أو معاملة معينة.

• الآراء الثانية: هناك بعض الحالات يطلب فيها من مدقق الحسابات إبداء رأي ثاني حول تطبيق معايير المحاسبة أو تدقيق الحسابات أو إعداد التقارير أو غيرها من المعايير والمبادئ على ظروف أو معاملات محددة من قبل شركة ليست عميلا حاليا لمدقق الحسابات، وقد يؤدي ذلك إلى نشوء تهديدات للالتزام بالمبادئ الأساسية، ومن الأمثلة على ذلك قد ينشأ تهديد المبدأ الكفاءة المهنية والعناية اللازمة في الحالات التي لا يكون فيها الرأي الثاني مستندا إلى المجموعة نفسها من الحقائق التي تم توفيرها لمدقق الحسابات الحالي، أو أنها مستندة على أدلة غير كافية.

• الأتعاب والأنواع الأخرى من الأجور: عند دخول مدقق الحسابات في مفاوضات تتعلق بالخدمات المهنية التي يقدمها، يمكن أن يحدد الأتعاب التي يراها مناسبة، وبذلك فإن مدقق الحسابات الذين يحددون أتعابا أقل من المدققين الآخرين لا يعتبر عملهم هذا غير أخلاقي، على الرغم من ذلك فقد تنشأ تهديدات الالتزام بالمبادئ الأساسية ناتجة عن مستوى الأتعاب المعروضة، ومن الأمثلة على ذلك قد ينشأ تهديد

المصلحة الشخصية على الكفاءة المهنية والعناية اللازمة في حال كانت الأتعاب المعروضة متدنية للغاية للدرجة التي يصعب أداء عملية التدقيق وفقا لمعايير التدقيق المعمول بها مقابل ذلك السعر.

• تسويق الخدمات المهنية: عندما يحصل مدققو الحسابات على عمل جديد من خلال الإعلانات أو وسائل التسويق الأخرى، فقد يكون هناك تهديدات محتملة للمبادئ الأساسية، ومن الأمثلة على ذلك أنه قد ينشأ تهديد المصلحة الشخصية على الالتزام بمبدأ السلوك المهني في حال تم تسويق الخدمات أو الإنجازات بطريقة لا تنسجم مع ذلك المبدأ.

• الهدايا والضيافة: قد يعرض على مدقق الحسابات أو أحد المقربين من أفراد عائلته هدايا وضيافة من أحد العملاء، ويؤدي ذلك إلى نشوء تهديدات للالتزام بالمبادئ الأساسية، ومن الأمثلة على ذلك أنه قد تنشأ تهديدات المصلحة الشخصية على مبدأ الموضوعية في حال تم قبول هدية من عميل ما.

• الوصاية على أصول الزبائن: يجب على مدققي الحسابات ألا يتولوا الوصاية على أموال أو أية أصول أخرى للعملاء إلا إذا سمح لهم بذلك بقوة القانون، وفي حال كان الأمر كذلك فانه يجب الالتزام بأي واجبات قانونية إضافية قد تفرض على مدققي الحسابات الذين يحتفظون بهذه الأصول، وذلك قد يؤدي إلى نشوء تهديدات للالتزام بالمبادئ الأساسية، ومن الأمثلة على ذلك قد ينشأ تهديد المصلحة الشخصية على كل من مبدأ السلوك المهني ومبدأ الموضوعية نتيجة للاحتفاظ بأصول العملاء، وللوقاية من هذه التهديدات يجب على مدقق الحسابات المؤتمن على أموال الآخرين أو أية أصول أخرى لهم أن يقوم بعدة إجراءات منها : الاحتفاظ بهذه الأصول بشكل منفصل عن الأصول الشخصية وأصول الشركة، وكذلك استخدام هذه الأصول فقط للغرض المقصود منها، وأن يلتزم بكافة القوانين والأنظمة ذات الصلة المتعلقة بالاحتفاظ بهذه الأصول.

• الموضوعية على كافة الخدمات المقدمة: يجب على مدقق الحسابات عند القيام بتقديم أية خدمات مهنية ان يحدد ما إذا كان هناك تهديدات للالتزام بمبدأ الموضوعية، والتي قد تكون ناتجة عن وجود مصالح أو علاقات مع عملاء أو مدراء مسؤولين أو موظفين ، ومن الأمثلة على ذلك تهديد الصداقة على مبدأ الموضوعية والتي تنشأ من وجود علاقة عائلية أو شخصية وثيقة أو علاقة عمل.

• الاستقلالية على عمليات تدقيق الحسابات: تخص هذه القاعدة متطلبات الاستقلالية لكل من عمليات تدقيق الحسابات، حيث أن الاستقلالية تتضمن كل من الاستقلالية الفكرية واستقلالية المظهر، ويقصد بالاستقلالية الفكرية بالحالة الذهنية التي تسمح بإبداء نتيجة ما دون الخضوع لأي من التأثيرات

التي تضعف الحكم المهني، بحيث تتيح للمدقق التصرف بنزاهة وممارسة الموضوعية، أما استقلالية المظهر فهي تجنب الحقائق والظروف الهامة بحيث يستنتج طرف ثالث يكون مطلع وعاقل ويتمتع بمعرفة كافة المعلومات ذات الصلة بأنه تم الإضعاف من نزاهة أو موضوعية شركة معينة أو عضو ما في فريق التأكيد.

- الاستقلالية على خدمات التأكيد الأخرى: تتضمن هذه القاعدة متطلبات خدمات التأكيد الأخرى بخلاف عمليات تدقيق الحسابات، حيث أن خدمات التأكيد تم تصميمها من أجل تعزيز درجة الثقة لدى المستخدمين ذوي العلاقة حول نتيجة تقييم أو قياس مسألة معينة مخالفة للمعايير، كما أن الالتزام بمبدأ الموضوعية الأساسي يتطلب أن يكون مدقق الحسابات مستقلا عند تقديم خدمات تأكيد للعملاء.

خطة المحاضرة رقم 04

الرقابة الداخلية

أولا- مفهوم الرقابة الداخلية و أهدافها

ثانيا- عناصر الرقابة الداخلية

ثالثا- مقومات أنظمة الرقابة الداخلية السليمة

أ. هيكل تنظيمي

ب. اختيار الموظفين الأكفاء ووضعهم في المراكز المناسبة

ت. نظام محاسبي متكامل

ث. استخدام الوسائل الآلية

ج.توافر أدوات رقابة مناسبة

رابعا- أدوات الرقابة الداخلية

أ. الضبط الداخلي

ب. التدقيق الداخلي

المحاضرة رقم 04: الرقابة الداخلية

أولا- مفهوم الرقابة الداخلية و أهدافها:

تتكون الرقابة الداخلية من الهيكل التنظيمي ومن مجموعة الطرق والإجراءات الموضوعة داخل المؤسسة، التي تهدف من جهة إلى حماية أصول المؤسسة المحافظة عليها والتأكد من دقة بياناتها المحاسبية،إلى تحسين كفاءة أداء الموظفين فيها والتحقق من مدى التزامهم بالسياسات والخطط المحددة من قبل الإدارة من جهة أخرى.

ومن خلال ما سبق يمكن أن نستنتج بأن الأهداف الرئيسية للرقابة الداخلية تتمثل فيما يأتي:

- ✓ حماية الأصول والمحافظة عليها.
- ✓ دقة البيانات المحاسبية،
- ✓ تحسين مستوى الأداء في المؤسسة،
- ✓ الالتزام بالسياسات والخطط.

إذ تهدف الرقابة الداخلية إلى المحافظة على أصول المؤسسة وحمايتها من الاختلاس والسرقة أو سوء الاستعمال. كما تهدف إلى التأكد من دقة البيانات المحاسبية لتحديد مدى إمكانية الاعتماد عليها في التخطيط و اتخاذ القرارات.

هذا وبالإضافة إلى أن الرقابة الداخلية تمكن الإدارة من تقييم مستوى أداء الموظفين وتحقق من أن العمل قد تم طبقا للسياسات والقواعد والإجراءات الموضوعة من قبلها سعيا منها إلى زيادة كفاءة عمليات المؤسسة المختلفة.

ثانيا- عناصر الرقابة الداخلية:

تأخذ الرقابة الداخلية وجهين رئيسين يمثلان عناصرها الرئيسية، أولهما الرقابة الإدارية التي تهدف إلى تحسين كفاءة الإدارة في المؤسسة والالتزام بالسياسات والخطط. والثاني الرقابة المحاسبية التي تهدف إلى حماية الأصول المؤسسة والمحافظة عليها و إلى دقة البيانات المحاسبية.

وبصفة عامة فان عناصر الرقابة الداخلية كافة تشترك في تحقيق أهداف الرقابة كافة سواء بطريقة مباشرة أم غير مباشرة.

ثالثا- مقومات أنظمة الرقابة الداخلية السليمة:

أ. هيكل تنظيمي: يبين الهيكل التنظيمي توزيع السلطات والمسؤوليات على الوظائف بالمستويات الإدارية المختلفة، كما يبين وسائل الاتصال الرسمي بينهما ومستويات الإشراف عليهم، ومن خلال الهيكل التنظيمي يتم تحديد المسؤوليات والواجبات الخاصة بكل وظيفة منها بحيث تتناسب مع قدرة الفرد الواحد. ويتوقف الهيكل التنظيمي من حيث التصميم على نوع المؤسسة وحجمها ولابد أن يراعى فيه البساطة والمرونة لمراقبة أي تطورات مستقبلية،

ب. اختيار الموظفين الأكفاء ووضعهم في المراكز المناسبة : يتم ذلك بوصف دقيق الوظائف المؤسسة المختلفة ووضع برنامج مرسوم التدريب العاملين في المؤسسة بما يضمن حسن اختيارهم ووضع كل موظف أو عامل في المكان المناسب للاستفادة من الكفاءات المهنية المتاحة للمنشأة، كما يجرى وصف كامل وشامل للمؤهلات العلمية والعملية لكل منها ذلك يضمن حصول المؤسسة على الموظفين المناسبين للقيام بالعمل مما يساعد على رفع الكفاءة الإنتاجية المنشأة ككل.

ت. نظام محاسبي متكامل : من مقومات نظام الرقابة الداخلية السليم كذلك وجود نظام محاسبي متكامل سليم يستند إلى مجموعة متكاملة من الدفاتر والسجلات ودليل مبوب الحسابات ومجموعة من المستندات تفي باحتياجات المؤسسة. ولكي ينجح النظام المحاسبي في تحقيق الأهداف المرجوة منه يجب أن يتميز بالسهولة والوضوح فضلا عن وجود نظام سليم لحفظ المستندات،

ث. استخدام الوسائل الآلية :كافة بما يكفل التأكد من مدى صحة ودقة البيانات المحاسبية المسجلة بالدفتر أو السجلات ويحافظ على أصول المؤسسة من أي تلاعب أو اختلاس،

ج.توافر أدوات رقابة مناسبة: يتوقف نجاح نظام الرقابة الداخلية على مدى توفر أدوات وأساليب رقابة سليمة لإنجاز وتنفيذ الخطط الموضوعة وتحقيق الأهداف المرجوة منها، ومن أهم هذه الأدوات الضبط الداخلي والتدقيق الداخلي.

رابعا- أدوات الرقابة الداخلية:

أ. الضبط الداخلي: يقصد بالضبط الداخلي ذلك النظام الموضوع وما يربط به من جميع وسائل التنسيق والإجراءات التي تهدف إلى ضبط عمليات المؤسسة ومراقبتها بطريقة تلقائية مستمرة، وذلك بجعل عمل كل موظف يراجع أو يراقب بواسطة موظف آخر الضمان سير أعمال المؤسسة.

ويشمل هذا النظام على مجموعة من القواعد وأسس تتمثل بما يأتي:

1) قواعد عامة: وتضم النواحي الآتية:

- التأمين على ممتلكات المؤسسة ضد جميع الأخطار وكذلك الإجراءات والتدابير الأخرى التي تتخذها المؤسسة لحماية الأصول المحافظة عليها داخل المؤسسة (مثل اختيار أماكن مناسبة للتخزين)،
- التأمين على الموظفين الذين في حوزتهم عهدة نقدية أو بضائع أو أوراق مالية أو تجارية وغيرها ضد خيانة الأمانة.
- وضع نظام سليم لمراقبة البريد الوارد والصادر،
- اعتماد نظام الرقابة الحدية والذي يتمثل بتحديد سلطات الصرف حسب المستويات الإدارية بحيث تزداد المبالغ المسموح بصرفها بارتفاع المستوى الإداري للشخص المسؤول،
- اعتماد أسلوب الرقابة المزدوجة الذي يعتمد على اشتراك أكثر من شخص الإنجاز عملية معينة (مثلا وجوب وجود توقيعين في الشيكات)،
- تدريب الموظفين على تطبيق الطرق الحديثة لإتمام العمليات مع استخدام وسائل توفير الوقت والمجهود،

2) قواعد إدارية: تتعلق القواعد الإدارية الضبط الداخلي بإجراءات تحديد الاختصاصات للإدارات المختلفة وتحديد الإجراءات التفصيلية لتنفيذ الواجبات بمراعاة أن لا يحدث أي تداخل أو ازدواج و إن لا ينفرد شخص واحد بالقيام بعملية ما من أولها لآخرها لأن الجمع بين هذه المراحل في يد شخص واحد يشكل خطرا على المؤسسة بوجود تلاعب أو اختلاس لذلك يجب على الإدارة توزيع العمل بشكل يضمن لها وجود رقابة ذاتية أو تلقائية أثناء تنفيذ العملية ويمكن هذا الإجراء من اكتشاف المسؤولين عن الاختلاس أو التلاعب.

هذا و فضلا عن ضرورة القيام من حين لآخر بتبديل المهام والوظائف بين العاملين بالإدارة المالية والحسابات. كما يجب أن تكون التوجيهات الموضوعة دقيقة وواضحة ومفهومة لإستعابها من قبل الموظفين.

3) قواعد محاسبية: تتعلق الإجراءات المحاسبية للضبط الداخلي بالتعليمات التي يجب أن يصدرها المسؤول عن القسم المحاسبة والتي تتمثل بالنقاط التالية:

- وجوب إثبات العمليات المحاسبية بالدفاتر فور حدوثها لأن هذا يقلل من فرص الغش والاحتيال،

- عدم إثبات أي مستند ما لم يكن معتمد من الموظفين المسؤولين،
- عمل مطابقات الأصول في الأرصدة والدفاتر والسجلات الموجودة في المؤسسة،والتدقيق الحسابي مبالغ أرصدة الحسابات،
- القيام بالجرد المفاجئ دوريا للنقدية والبضاعة والاستثمارات ومطابقة ذلك مع الأرصدة الدفترية.

ب. التدقيق الداخلي:برزت الحاجة إلى التدقيق الداخلي وازدادت أهميته نتيجة اتساع حجم المؤسسة وتعدد وتشابك المعاملات فيها وسعي المؤسسة إلى الحفاظ على أصولها وحمايتها من الاختلاس والسرقة وسوء الاستعمال، إضافة إلى ارتفاع كلفة التدقيق الخارجي خاصة إذا كان التدقيق يشمل كافة المعاملات في المؤسسة (إلا أن ذلك لا يعني الاستغناء عن التدقيق الخارجي). إذا وفضلا عن أهمية وجود قسم للتدقيق الداخلي لإدارة المؤسسة نظرا لحاجتها إلى بيانات دورية دقيقة التي تساعدها في عملية اتخاذ القرارات. وحاجة الجهات الحكومية وغيرها إلى بيانات دقيقة وذلك لفرض الضرائب وترشيد الاستهلاك والتسعير وحصر الاقتصاد وتوجيهه.

ويعتبر المدقق الداخلي موظف مستقل داخل المؤسسة يعمل على مراجعة النواحي المحاسبية والمالية والأعمال الأخرى الموكلة له لخدمة الإدارة وتحقيق أهدافها ويمكن أن تعتبر التدقيق الداخلي عبارة عن خدمة وقائية وإنشائية للإدارة، وقائية لأنه يتأكد من مدى وجود حماية كافية لأصول المؤسسة وإنشائية لأنها تضمن دقة البيانات ولمعلومات التي تستخدمها الإدارة في توجيه السياسات العامة في المؤسسة كما يقوم بإدخال التحسينات على طرق الإدارية والرقابية وبذلك نستطيع أن نقوم بأن التدقيق الداخلي يدعم سلامة ومتانة نظام الرقابة الداخلية وذلك للأسباب الآتية:

1) بسبب وجود المدقق الداخلي باستمرار داخل المؤسسة يستطيع الإلمام الكافي بالأنشطة والإجراءات والمشاكل التي يواجهها التطبيق العملي في المؤسسة وبذلك فهو أقدر على تفهم هذه النواحي من المحقق الخارجي؛

2) يتم التدقيق الداخلي بصورة منتظمة ومستمرة خلال العام فإمكانية اكتشاف الأخطاء أو الغش أو الانحرافات عن السياسات المرسومة المتاحة للمدقق الداخلي تكون بشكل أفضل منه للمدقق الخارج، هذا بالإضافة إلى أن تركيز المدقق الخارجي يكون أساسا عن الجوانب المحاسبية و المالية.

ولكي يؤدي التدقيق الداخلي دورا فاعلا في تدعيم نظام الرقابة الداخلية من الضروري أن تتوافر فيه شروط ندرجها أهمها فيما يأتي:

- ✓ توافر الخبرة العملية والعلمية لموظفي التدقيق الداخلي.
- ✓ رسم الخطط المحكمة للعمل وتوزيعها على المساعدين ومتابعتهم باستمرار.
- ✓ إعداد التقارير الدورية اللازمة عن عمليات التدقيق في مواعيدها وأن تكون هذه التقارير وافية وشاملة ونافعة.
- ✓ يجب أن يتوافر عنصر الاستقلال في المدقق الداخلي وذلك بأن يكون اتصاله المباشر مع المدير العام أو مع رئيس مجلس الإدارة.

أما أهم أنواع التدقيق الداخلي فهي:

1) التدقيق المحاسبي و المالي:يقصد به تدقيق العمليات المالية والحسابات السنوية بغرض التأكد من صحة تسجيلها من ناحية، والتأكد من وجود حماية كافية للأصول من ناحية أخرى، وأعطاء رأي مبرر حول انتظام العمليات ومصداقية القائم المالية.

وتتمثل إجراءات التدقيق المحاسبي فيما يلي:

- تدقيق سابق: يهدف إلى التأكد من سلامة الإجراءات ومنع الإهمال والاختلاس مثل تدقيق وفحص فواتير الشراء.
- تدقيق لاحق: يتمثل في اكتشاف الأخطاء المحتملة الوقوع في المستندات والدفاتر المختلفة وتصحيحها.
- الجرد المستمر المفاجئ على الأصول: يهدف إلى حماية الأصول من السرقة والتلاعب وسوء الاستعمال.

1) التدقيق الإداري: في هذا النوع يتجاوز دور المدقق الداخلي الجانب المحاسبي ليمتد إلى جميع أقسام المؤسسة. فهي الوسيلة التي عن طريقها يمكن للإدارة اكتشاف المشاكل الإدارية قبل حدوثها، ويسمى هذا النوع بالتدقيق الدوري المنظم لأهداف، سياسات وخطط المؤسسة، ومدى التقيد بها وذلك لغرض تحسين علاقتها بعالمها الخارجي.

2) التدقيق العملي: ظهر هذا النوع نتيجة لضرورة حماية مصالح المؤسسة ومختلف أصولها وضمان مصداقية المعلومات ويعتبر التدقيق العملي الفحص النظامي لنشاطات المؤسسة مع الأخذ بعين الاعتبار غاياتها وأهدافها.

خطة المحاضرة رقم 05

معايير وإجراءات التدقيق الداخلي

أولا–معايير التدقيق الداخلي

أ. استقلالية المدقق الداخلي

ب. العناية المهنية

ت. نطاق العمل

ث. أداء أعمال التدقيق

ج. إدارة قسم التدقيق الداخلي

ثانيا– وظائف التدقيق الداخلي

أ. الفحص

ب. التقييم

ت. مراقبة التنفيذ

ثالثا–إجراءات التدقيق الداخلي

أ. التحقيق

ب. التحليل

ت. الالتزام

ث. التقرير

ج. التقييم

رابعا– الفئات التي يخدمها تقرير التدقيق الداخلي

أ. المدقق الداخلي

ب. الإدارية التشغلية

ت. الإدارة العليا

ث. المدقق الخارجي

ج. فئات أخرى

المحاضرة رقم 05: معايير وإجراءات التدقيق الداخلي

أولا-معايير التدقيق الداخلي

تنقسم معايير التدقيق الداخلي إلى خمسة (05) أقسام أساسية تغطي مختلف الجوانب للتدقيق الداخلي في أي تنظيم، وتتمثل في:

أ. استقلالية المدقق الداخلي :يجب أن يكون المدقق الداخلي مستقلا عن الأنشطة التي يقوم بتدقيقها وموضوعيا في أدائه لأعمال التدقيق وهذا يتطلب كفاية الوضع التنظيمي لقسم التدقيق، بما يسمح بأداء المسؤوليات.

ب. العناية المهنية: يجب أن تؤدي أعمال التدقيق الداخلي بما يتفق والعناية المهنية اللازمة أي عناية الشخص الحريص وهذا يتطلب ما يلي:

1) بالنسبة لرئيس قسم التدقيق الداخلي:

- يجب أن يتأكد المسؤول عن قسم التدقيق الداخلي من توافر التأهيل الفني والخلفية العلمية لدى المدققين الداخليين القائمين بعملية التدقيق.
- يجب أن تكون لدي قسم التدقيق الداخلي المعرفة والمهارات، والأصول اللازمة لأدائه لمسؤوليات التدقيق.
- يجب أن يتأكد مسؤول قسم التدقيق الداخلي من توافر الإشراف الكافي على جميع أعمال التدقيق الداخلي.

2) بالنسبة للمدقق الداخلي:

- الالتزام بالمعايير المهنية للسلوك.
- توافر المعرفة والمهارات والأصول الضرورية لأداء أعمال التدقيق.
- يجب توافر المهارات الخاصة بالتعامل مع الأفراد، والقدرة على الاتصال بهم بفعالية.
- على المدقق الداخلي الحفاظ على تأهيله الفني عن طريق التعليم المستمر.
- على المدقق الداخلي بذل العناية المهنية اللازمة في أدائه لأعمال التدقيق.

ت. نطاق العمل:يجب أن يتضمن نطاق عمل التدقيق الداخلي، وجودة الأداء فيما يتعلق بالمسؤوليات المختلفة، وعليه يتعين على المدقق القيام بما يلي:

- تدقيق إمكانية الاعتماد على المعلومات المالية والتشغيلية ونزاهتها، والوسائل المستخدمة التعريف على قياس وتصنيف، والتقرير عن مثل هذه المعلومات.
- تدقيق النظم الموضوعة للتحقيق من الالتزام بتلك السياسات، والخطط والإجراءات...، ويجب أن يحدد ما إذا كان هناك التزام في التزام في التنظيم أم لا.
- تدقيق وسائل المحافظة على الأصول، والتحقق من وجود مثل هذه الأصول كلما كان ذلك مكننا.
- تقييم مدى كفاءة استخدام الأصول من الناحية الاقتصادية.
- تدقيق العمليات أو البرامج للتحقق من ما إذا كانت النتائج متماشية مع الأهداف الموضوعية وما إذا كانت العمليات والبرامج قد تم تنفيذها كما هو مخطط.

ث. أداء أعمال التدقيق: يجب أن يتضمن عمل التدقيق كل من:

1) تخطيط عملية التدقيق: وتتضمن ما يلي:

وضع أهداف للتدقيق ونطاق للعمل.

- الحصول على معلومات كافية عن الأنشطة التي سوف يتم تدقيقها.
- تحديد الموارد اللازمة لأداء عملية التدقيق.
- تحديد الجوانب المختلفة التي تحتاج اهتماما أكبر أثناء عملية التدقيق.
- كتابة برنامج التدقيق وتحديد كيف ومتى ولمن ترسل نتائج عملية التدقيق .
- الحصول على موافقة مسؤول قسم التدقيق الداخلي على خطة أعمال التدقيق.

2) فحص وتقييم المعلومات:يتضمن ضرورة قيام المدقق بتجميع المعلومات وتحليلها وتفسيرها، وتوثيقها لدعم نتائج التدقيق، وتتم عملية فحص وتقييم المعلومات على النحو التالي:

- تجميع المعلومات التي تتعلق بموضوع التدقيق وبما يتفق مع أهدافه ونطاق عملية التدقيق، باستخدام إجراءات التدقيق التحليلية، التي تشمل المقارنات بين الفترات الحالية والسابقة، وبين الأداء الفعلي والمخطط.
- يجب أن تكون المعلومات ملائمة لتدعيم النتائج والتوصيات، وتتماشى مع أهدافالتدقيق، حتى يحقق التنظيم أهدافه.
- يجب اختيار إجراءات التدقيق، وأساليب المعاينة الإحصائية المستخدمة مقدما.

- يجب توفير الإشراف الكافي على عملية تجميع المعلومات، وتحليلها، وتفسيرها،وتوثيقها، بما يوفر تأكد كافي من الحفاظ على موضوعية المدقق، ومن تحقيق أهداف التدقيق.
- يجب إعداد أوراق العمل لتوثيق عملية التدقيق عن طريق المدقق مع تدقيق هذه الأوراق عن طريق مسؤول قسم التدقيق الداخلي.

3) إيصال نتائج الفحص والتقييم:

بعد انتهاء عملية التدقيق يجب على المدقق إعداد تقرير يتضمن نتائج الفحص والتقييم على أن يكون هذا التقرير وفقا لإرشادات المعهد الأمريكي للمدققين الداخليين وهي:

- يجب أن يكون التقرير مكتوبا وموقعا عليه عن طريق المدقق، فقد يتم إعداد تقارير مؤقتة ومكتوبة أو شفوية.
- يجب على المدقق مناقشة النتائج والتوصيات المتوصل إليها مع المستوى الإداري المناسب قبل إصدار تقريره النهائي.
- أن تتصف التقارير بالموضوعية والوضوح، وأن تكون محددة وبناءة، وأن تعد في الوقت المناسب.
- أن تشمل التقارير على الغرض ونطاق ونتائج عملية التدقيق، كلما كان ذلك مناسبا،وأن تتضمن رأي المدقق.
- أن تتضمن توصيات المدقق بشأن التحسينات الممكنة، مع ذكر الجوانب المرضية في الأداء وأي إجراءات تصحيحية.
- أن تتضمن وجهات نظر الجهة محل التدقيق في الإنتاج والتوصيات المتوصل إليها.
- وجوب فحص التقرير من طرف مسؤول قسم التدقيق الداخلي قبل إصداره بصورته النهائية.

4) المتابعة:

بعد إصدار التقرير النهائي يجب على المدقق الداخلي متابعة ما تم فيه، للتأكد من اتخاذ الإجراءات المناسبة للتعامل مع نتائج التدقيق.

ج. إدارة قسم التدقيق الداخلي:

تقضي معايير التقرير الداخلي بضرورة أن يدير مسؤول قسم التدقيق الداخلي ذلك القسم بطريقة مناسبة، من حيث:

- تحقيق أعمال التدقيق الأغراض العامة والمستويات التي اعتمدتها الإدارة العليا وقبلها مجلس الإدارة.
- استخدام الموارد المتاحة للقسم بكفاءة وفاعلية.
- أن تتماشى جميع أعمال التدقيق مع معايير الممارسة المهنية للتدقيق الداخلي وحتى يمكن للمسؤول على قسم التدقيق الداخلي إدارة القسم بما يحقق تلك الأهداف فإنه يجب أن:

✓ تكون لديه لائحة بأهداف وسلطات، ومسؤوليات القسم.

✓ يقوم بوضع خطط لتنفيذ مسؤوليات القسم.

✓ يوفر سياسات وإجراءات مكتوبة تكون مرشدا للعاملين معه في القسم.

✓ يضع برنامج لاختيار وتطوير الموارد البشرية في قسم التدقيق الداخلي.

✓ يقوم بالتنسيق بين جهود كل من قسم التدقيق الداخلي والمدقق الخارجي.

✓ يقوم بوضع وتنفيذ برامج للتأكد من جودة أعمال القسم وتقييمها بصفة مستمرة.

ثانيا- وظائف التدقيق الداخلي

تتلخص أهم وظائف التدقيق الداخلي في:

أ. الفحص:أن يشمل نشاط المدقق الداخلي فحص السجلات المحاسبية ومراقبة الأصول، والتحقق من القوائم المالية، ونظرا لبعد الفروع عن المراكز الرئيسية للمؤسسة يقوم المدقق الداخلي بزيارتها، وفحص سجلات ورقابة أصولها، وقد لا يتمكن من تطبيق رقابة داخلية على بعض الفروع نظرا لصغرها، في هذه الحالة يجب على إدارة المؤسسة التأكد من أن المسؤوليات الملقاة على مديري الفروع فيما يخص بالحفاظ على الأصول والتسجيل الدفتري قد نفذت بصورة سليمة ومن أمثلة التدقيق الداخلي في هذا المجال:

- التأكد من أرصدة العملاء.
- مقارنة الجرد الفعلي بالدفتري.
- مقارنة بيانات سجلات الأصول مع قوائم جرد فعلي للأصول ذاتها.

ويمتد الفحص والتحقق إلى التقارير المستخرجة من سجلات المؤسسة، حيث أن الإدارة تعتمد إلى حد كبير على المعلومات والبيانات الواردة في هذه التقارير ومن أمثلة الفحص الذي يقوم به المدقق الداخلي:

- مقارنة أرقام التقارير بمصادر المعلومات المستمدة منها.

– التأكد من القيود.

– تدقيق العمليات المحاسبية.

– التحقق من التقارير الإحصائية التي تعتمد مباشرة على معلومات من دفتر الأستاذ مثل تقارير عمر أرصدة حسابات العملاء، أوامر العملاء التي لم تنفذ، عدد الأوامر التي نفذت، أوامر التشغيل التي لم تنفذ، تغيب العمال، تقارير حوادث العمل.

ب. التقييم:إن مكتسبات المدقق الداخلي من خلال فحص السجلات المحاسبية والتقارير تتيح له مقدرة الحكم على مدى قوة النظام الموضوع ونقاط الضعف فيه، وتقييم نظام الرقابة الداخلية من وجهة نظر أماكن النظام المحاسبي أن يمد الإدارة بـ :

– المعلومات الكافية والدقيقة،

– المحافظة على موارد المؤسسة من الضياع أو السرقة أو الاختلاس أو الإهمال،

– المراقبة على جميع الخطوات التشغيلية،

– تقييم الكفاءة المحاسبية من خلال فاعلية الإجراءات المتبعة، استعمال الآلات،كفاية هيئة الموظفين.

– تقييم العمل لجميع الإدارات من خلال التنظيم الإداري، السياسات الموضوعة ومدى تنفيذها، الإجراءات التنظيمية ومدى إتباعها، الاستغلال المثل للموارد.

وعليه فإن نشاط المدقق الداخلي يمتد إلى جميع أنشطة المدقق المؤسسة، إلا أنه قد يواجه مسائل خارج نطاق معلوماته، له أن يستعين فيها بفنيين من داخل أو خارج المؤسسة، ولا يقتصر التقييم الذي يقوم به المدقق الداخلي على نطاق المراقبة المحاسبية والمالية فقط، وإنما يمتد إلى نطاق الرقابة الإدارية العامة.

ت. مراقبة التنفيذ:

إن من وظائف التدقيق الداخلي مراقبة تطبيق النظم والسياسات الموضوعة عن طريق الملاحظة وفحص السجلات والتقارير المعدة والتأكد من أن العمل قد تم كما هو مرسوم، ولن تكون السياسات الموضوعة والإجراءات التنظيمية والرقابة ذات قيمة إلا إذا اتبعت فعلا.

ثالثا-إجراءات التدقيق الداخلي

تختلف إجراءات التدقيق الداخلي تبعا لاختلاف طبيعة نشاط المؤسسة ونوعية المشكلات التي تؤثر على أداء عملياتها، والنظام الإداري التي تسير عليه إدارتها، إلا أن هناك عناصر مشتركة في أداء عملية التدقيق وهي:

أ. التحقيق: يختص أساسا بالعمليات والحسابات، ويستلزم التفرقة بين الحقائق والآراء،حيث لأن قوة أي استنتاج تتوقف على مدى اعتماده على الحقائق وعليه فإن التحقيق يهدف إلى التأكد من مدى صحة العمليات المحاسبية، وسلامة التوجيه المحاسبي، وجمع الأدلة التي تثبت صدق وأمانة البيانات المحاسبية وإمكانية الاعتماد عليها في اتخاذ القرارات، ويتم التحقيق تفصيليا ومستمرا على المدى العام.

ب. التحليل: يقصد به الفحص الإنتقادي للسياسات الإدارية وإجراءات الرقابة الداخلية والحسابات والإجراءات المحاسبية والمستندات والسجلات والتقارير، داخل نطاق الفحص، ويتطلب التحليل إجراء المقارنات والربط بين العلاقات والتمعن بقصد اكتشاف الأمور الشاذة.

وعليه فالتحليل يرتبط التحقيق وليس هناك حد فاصل بينها.

ث. الالتزام: ويقصد به الالتزام بالسياسات الإدارية وأداء العمليات وفقا للطرق والنظم والقرارات الإدارية، حتى يتحقق الانضباط والتنظيم، فإدارة التدقيق الداخلي لا تقتصر على المحاسبين والمدققين فقط، وإنما يمكن أن تزود بقانونيين فقد يتم التوصل إلى نتائج مرضية ومع ذلك الإدارة معرفة ما إذا كانت هذه النتائج قد تحقق وفقا للممارسات المصرح بها، وبما يتماشى مع السياسات المرسومة أم لا.

ج. التقييم: هو التقرير الشخصي الوافي عن كفاية مدى كفاية وفعالية واقتصادية السياسات والإجراءات التي تسير عليها المؤسسة ويقتضي التقييم تجميع البيانات والمعلومات وتقصي الحقائق والاستعانة بأراء المسؤولين واقتراحاتهم مع تقييمها.

ح. التقرير: يبرز التقرير الذي يقدمه المدقق الداخلي المشكلة وأهميتها وطريقة معالجتها وما توصل إليه من نتائج وتوصيات، ويفضل عرض التقرير على المسؤول عن النشاط محل الفحص لتجنب تشويه الحقائق، وتتبلور قدرة المدقق الداخلي على العرض الواعي والواضح لنتائج ما قام به من فحص وتقصي.

رابعا- الفئات التي يخدمها تقرير التدقيق الداخلي

أ. المدقق الداخلي:

- تقرير التدقيق الداخلي يعمل على توصيل الغرض والنتائج لعمل التدقيق وكوسيلة اتصال فعالة مع الإدارة

- التقرير يعتبر دليلا أساسيا على عمل المدقق وعلى ما قام به أثناء عملية التدقيق،كما يعمل على إبداء رأي المحقق حول التحسينات المطلوبة.

- ينبغي خضوع التقرير للفحص والتدقيق من حيث المحتواة والتنظيم والنوع لأنه عن المنتج النهائي لعملية التدقيق.

- يعتبر التقرير أحد الوسائل التعليمية والتدريبية لأعضاء فريق التقرير.

- كما يعتبر التقرير في حد ذاته أداة لمتابعة عملية التدقيق ودليلا على أداة العمل.

ب. الإدارية التشغلية:

- يؤدي التقرير دورا في تحفيز العاملين لدى الإدارات التشغيلية، كما يحفز أفراد الإدارة العليا نحو الموضوعات التي تخص الإدارة العليا والتي لا يجرؤون على طرحها لتخويفهم من اللوائح والروتين السائد.

- التقرير يعتبر نافذة للمدراء التشغلين للإفصاح عن آرائهم وأعمالهم.

- يعتبر التقرير كذلك أداة لتقييم الأداء التشغيلي، إذا يعتبر أداة للتقييم.

ت. الإدارة العليا:

- يوفر التقرير معلومات تفصيلية عن العمليات وأوجه الرقابة التي قد لا تحتويها تقارير أخرى حيث تعتبر مفيدة للإدارة العليا، كما يقدم لها معلومات غير متحيزة

- يساعد على تنفيذ وتحفيز ما خططت له الإدارة العليا، كما يعتبر التقرير وسيلة التطبيق القواعد وبيان أية تجاوزات أمام الإدارة.

ث. المدقق الخارجي:

يمثل تقرير المدقق الداخلي مصدر للمدقق الخارجي لإلقاء الضوء على العمليات ومساعدته في عمليات الفحص، حيث أن المدقق الخارجي يلزمه تقييم نظام الرقابة الداخلية لتحديد مدى الفحص الذي يقوم به، كما تقرير المدقق الداخلي يوضح للمدقق الخارجي مناطق المشاكل داخل المؤسسة.

ج. فئات أخرى:

بخلاف ما ذكر من الأطراف فإن التقرير يخدم أطراف أخرى كالهيئات والمصالح الحكومية حيث يوضح هذا التقرير الكثير من المعلومات التي تفيد في حالات النزاع بين المؤسسة وهذه الأطراف.

خطة المحاضرة رقم 06

الإثبات في التدقيق

أولا–مفهوم أدلة الإثبات

ثانيا– أنواع أدلة الإثبات

أ. الوجود الفعلي أو المادي

ب. المستندات

ت. المصادقات أو رسائل التأكيد

ث. الإقرارات المكتوبة من إدارة المؤسسة

ج.وجود نظام سليم للرقابة الداخلية

ح.نتائج تتبع الأحداث اللاحقة

خ.صحة الأرصدة من الناحية الحسابية

ثالثا– كفاية أدلة الإثبات

أ. كفاية كمية أدلة الإثبات

ب. حجة أدلة الإثبات

رابعا– صعوبات تجميع الأدلة

خامسا– وسائل الحصول على أدلة الإثبات

أ. الجرد الفعلي

ب. التدقيق الحسابي

ت. التدقيق المستندي

ث. نظام المصادقات

ج. الإجراءات التحليلية

المحاضرة رقم 06 :الإثبات في التدقيق

أولا- مفهوم أدلة الإثبات

أدلة الإثبات في التدقيق في كل ما يستطيع المدقق أن يجمعه من أدلة وقرائن محاسبية وغيرها تكون الأساس في مساعدة المدقق على تكوين رأيه الفني المحايد حول صحة القوائم المالية للمنشأة وفي تأييد ما يتضمنه تقريره في الوقت نفسه.

ثانيا- أنواع أدلة الإثبات

أ -الوجود الفعلي أو المادي : هو من أهم أدلة الإثبات التي يعتمد عليها المدقق في التأكد من صحة الرصيد الدفتري لحسابات الأصول (جرد المخزون، الصندوق...)

ب -المستندات: تمثل قرائن وأدلة يستند إليها المدقق عند فحصه للدفاتر والسجلات الموجودة في المؤسسة ومثل هذه المستندات فواتير الشراء، فواتير البيع، الشيكات، الكمبيالات ...

ت -المصادقات أو رسائل التأكيد: التي يحصل عليها المدقق من الموردين والمدينين والبنوك ودائنين أخرين كمصادقات على الحسابات و الكشوفات الموجودة لهم داخل المؤسسة.

ث -الإقرارات المكتوبة من إدارة المؤسسة : هناك بعض الأمور لا يستطيع المدقق الحكم عليها لهذا السبب يلجأ إلى الإدارة من أجل استشارتهم فيما يتعلق بالمؤسسة من أمور غامضة يؤكدها المسؤولون عن الإدارة بواسطة إقرارات مكتوبة للوصول إلى معلومات سهلة وواضحة.

ج -وجود نظام سليم للرقابة الداخلية :الذي يساعد على ضبط العاملين على التقيد بالنظام والتعليمات والخطط المرسومة من قبل الإداريين في المؤسسة.

ح -نتائج تتبع الأحداث اللاحقة.

خ -صحة الأرصدة من الناحية الحسابية: أي صحتها من حيث الجمع والطرح والضرب والقسمة.

ثالثا- كفاية أدلة الإثبات

تتوقف كفاية أدلة الإثبات على مدى توافرها على شرطين رئيسيين أولهما كفاية كمية الأدلة اللازمة للإثبات والثاني حجة الأدلة التي تعزز قدرتها على الإثبات أو الإقناع وفيما يأتي شرحا لهذين الشرطين:

أ. كفاية كمية أدلة الإثبات: هناك عوامل عديدة تؤثر في كمية الأدلة اللازمة الإثبات منها:

– ممكن أن يكون دليل واحد يحقق الهدف أو أن يكون غير كافي عندها على المدقق جمع أدلة إضافية والرقابة الداخلية تساعده على الحصول عليها بسهولة .

– مدى ملائمة الأدلة أو الدليل الطبيعة الفقرة المدققة.

– كلما زادت أهمية الفقرة المدققة كلما زاد المدقق اهتمامه في جمع أدلة أكثر.

– كلما زادت درجة التلاعب في الدفاتر والسجلات الفقرة المدققة كلما عمل المدقق على جمع أدلة إثبات أكثر وعلى توسيع العينات الإحصائية التي يمكن أن يتم فيها التلاعب أكثره.

– تكلفة الحصول على أدلة الإثبات.

ب. حجة أدلة الإثبات: تتوقف مدى قدرة الأدلة في الإثبات والإقناع على عدة عوامل منها:

– أسلوب الحصول على الأدلة: الوجود الفعلي أي الجرد الفعلي والإقرارات والمصادقات من الداخل و الخارج.

– مصدر الدليل : هل هي داخلية أم خارجية.

– طبيعة الدليل: منها الأدلة الإيجابية مثل الوجود الفعلي أو رسائل التأكيد من الغير، الأدلة الذاتية هي التي تعتمد على الاجتهاد الشخصي للمدقق.

– كيفية الحصول على الدليل: الأدلة التي يحصل عليها المدقق بنفسه هي أقوى من أي حجة أخرى يحصل عليها بواسطة الغير.

– التوقيت المناسب للحصول على الدليل أي أن تتوافر الأدلة في الوقت الذي تكون فيه أنفع.

– توافر الثقة والمعرفة في الأطراف الخارجية مصدر الأدلة.

– سلوك المدقق نفسه في جمع الأدلة.

رابعا– صعوبات تجميع الأدلة:

– عدم صحة وكفاءة النظم المحاسبية المستعملة في بعض المؤسسات.

– عدم التعاون من قبل موظفي المؤسسة.

– الاضطرار إلى زيادة الاختبارات لضعف نظام الرقابة الداخلية وكثرة الأخطاء بالسجلات.

– تعقيد بعض عمليات المؤسسات التي يقوم المدقق بتدقيقها.

خامسا- وسائل الحصول على أدلة الإثبات

أ. الجرد الفعلي: التأكد من الوجود المادي لعناصر الأصول من خلال حضور المدقق فيأثناء عمليات الجرد.

ب. التدقيق الحسابي: هي عبارة عن مراجعة صحة المجاميع ومراجعة نقل المبالغ من صفحة الأخرى أو ترحيلها من اليومية إلى دفتر الأستاذ.

ت. التدقيق المستندي: يتأكد المدقق من قانونية المستند فيما إذا تتوافر فيه الشروط الآتية:

- أن تكون مطبوعة على وثيقة معدة لذلك الغرض.
- أن تكون واضحة دون شطب ومقروءة ومحتوية على التفاصيل اللازمة.
- أن تكون موقعة من قبل الشخص المسؤول (المخول له التوقيع)
- أن يحتوي على تاريخ الإعداد وتاريخ الإصدار.

ت. نظام المصادقات:

توجد طريقتين لطلب المصادقات المصادقة الموجبة والمصادقة السالبة. المصادقة الموجبة هي عبارة عن طلب من المؤسسة موضع التحقيق بأن تطلب من الأطراف الخارجية الذين تتعامل معهم أن يرسلوا إلى مدققها موافقتهم على دقة حسابهم الظاهر في حساباتها أو يرسل المدقق خطابا غير مطبوع يظهر الرصيد وما على الموجه إليه إلا توقيعه وإرساله إلى المدقق، أما المصادقة السالبة فلا تتطلب ردا من الموجه إليه إلا في حالة عدم موافقته على الرصيد الظاهر بهاء ويعاب على المصادقة السابقة أنه إذا لم ترد المصادقة هناك احتمالين إما الأول هو تأكيد الرصيد أو الثاني أن الموجه إليه قد أهمل الرسالة لذلك لن يكون للمدقق دليلا قاطعا على أن الرصيد هو كما يظهر في الحسابات. لذلك يفضل البعض أن يتم توجيه المصادقات إلى المتعاملين مع المؤسسة أصحاب الأرصدة صغيرة القيمة على سبيل الاختيار. أو أن توجه المصادقات الموجبة إلى أصحاب الأرصدة كبيرة القيمة الذين قد يمثلون عدد صغير من العدد الإجمالي وترسل المصادقات السالبة إلى أصحاب الأرصدة صغيرة القيمة نسبيا الذين قد يمثلون عددا كبيرا من العدد الإجمالي لأصحاب الأرصدة وذلك ليستطيع المدقق توفير الوقت والاطمئنان على أكبر عدد من الأرصدة.

ث. الإجراءات التحليلية:

تتكون الإجراءات التحليلية من تحليل المؤشرات والاتجاهات الهامة التي تتضمن فحص التقلبات والعلاقات التي تتسم بأنها غير متسقة مع المعلومات الملائمة الأخرى أو تنحرف عن القيم القابلة للتنبؤ بها. وبعبارة أخرى فإن الإجراءات التحليلية تشتمل على استخدام المقارنات والعلاقات لتحيد ما إذا كانت أرصدة الحساب والبيانات الأخرى تبدو معقولة أم لا ؟

تلك الإجراءات تتيح للمدقق أن يتطلع في نظرة عامة إلى أمور وأشياء أو إجابة على سؤال:

- هل للأرقام مغزى ومعنى ؟

خطة المحاضرة رقم 07

استخدام أساليب المعاينة في التحقيق

أولا- أساليب المعاينة في التدقيق

أ. مدخل الحكم الشخصي للمدقق

ب. مدخل العينات الإحصائية

ثانيا- مصادر الخطر عند استخدام أسلوب العينات في التدقيق

أ. مخاطر التدقيق بشكل عام

ب. مخاطر المعاينة

ت. الخطر الناتج من مصادر أخرى

المحاضرة رقم 07:استخدام أساليب المعاينة في التحقيق

نظرا إلى تعدد وضخامة عمليات المنشأة نادرا ما يقوم المدقق بتدقيق كافة العمليات، لذلك يستعين بأسلوب المعاينة ولا سيما في حالة التقى العام أو الكلي، إذ يقوم باختيار عينة ممثلة من كل نوع من العمليات ويختبرها من أجل تعميم النتائج المتوصل إليها على المجتمع ككل (الذي اختيرت منه العينة التي يفترض أنها تمثل المجتمع أحسن تمثيل).

وإن إمكانية لجوء المدقق إلى أسلوب المعاينة يتوقف أساسا على مدى سلامة نظام الرقابة الداخلية، فلا يتبع المدقق أسلوب المعاينة إلا بعد تقييمه لنظام الرقابة الداخلية الذي يتحدد على أساسه نطاق التدقيق، وإذا كانت العينة المختارة جيدة ونظام الرقابة سليم وقوي غالبا ما تكون صفات العينة التي أظهرها الاختبار في الصفات نفسها التي يتميز بها المجتمع ككل.

ومن فوائد استخدام أسلوب العينات في التدقيق ما يأتي:

- أنه يمكن المدقق من اختصار الوقت والجهد اللازمين لإتمام الأعمال التدقيقية ومن ثم الاقتصاد في التكاليف.
- يتمكن المدقق من تحضير أوراق العمل مقدما.
- يقوم المدقق بتجميع أدلة الإثبات والقرائن المتعلقة بعناصر أو مفردات العينة فقط.

أولا- أساليب المعاينة في التدقيق

هناك نوعين من أساليب المعاينة: المعاينة الإحصائية والمعاينة الغير إحصائية والتي تعتمد على الحكم الشخصي للمدقق:

أ. مدخل الحكم الشخصي للمدقق:

يستعمل هذا المدقق خبرته وحكمة الشخصي في تقدير حجم العينة وفي اختيار مفرداتها وتحليل وتلخيص النتائج، وفي ما يأتي أمثلة عن هذه الطرق:

- أن يأخذ معلومات الشهر الأول والشهر الأخير ويدققها أو عدد من الأشهر مختارة بصفة عشوائية، إلا أنه ما يعاب على هذه الطريقة غير أن هناك احتمال أن تكون في المعلومات الخاصة بالأشهر الأخرى الغير مدققة أخطاء أكبر وذات أهمية كبيرة لذلك من الأفضل أن يقوم المدقق بمراجعة تمهيدية (أولية) لكافة الأشهر ثم يختار الأشهر التي سيدققها بناءا على ذلك.

– أن يحقق عينة تمثل نسبة من المعاملات (نسبة من عند الفواتير مثلا). إلا أن م ايؤخذ على هذه الطريقة هو أن العدد والنسبة لا يمثل و لا يشير إلى المبالغ الإجمالية الفواتير إذ يمكن أن تكون مثلا نسبة 90% من عند الفواتير تمثل 25 % فقط من المبلغ الإجمالي للمبيعات لذلك يفضل أن تكون العجينة نسبة مئوية من مجموع مبالغ الفواتير.

– أن يقوم بفحص بعض عناصر الفقرة موضع التدقيق التي يتجاوز مبلغها حد معين يحدده المدقق بحسب خبرته وطبيعة معاملات المنشأة ويحقق كل المعطيات الخاصة به و الباقي يأخذ عينة منه (نسبة) ويدققها.

– أن تؤخذ عينة المصادقات بحيث يطلب الملقى عن مصادقات بحسب أهمية لمبلغ،أي أن عدد المصادقات المطلوبة يزيد بحسب أهمية أرصدة الحسابات المعنية فبالنسبة للعملاء مثلا قد يطلب المنقى مصادقات بنسبة 90 % من العملاء الذين مجموع أرصدتهم بين 10.000 و 20.000 دينار والعملاء الذين مجموع أرصدتهم بين 5.000 و 10.000 يطلب 80 % من المصادقات.

ب. مدخل العينات الإحصائية:

يتبع هذا المتفق القواعد الإحصائية في تحديد حجم العينة وفي اختبارها، ويجب الأخذ بعين الاعتبار نقاط من بينها الأولى:

– ما هي الدقة المطلوبة والثانية ما هو مستوى الثقة المطلوب ؟

مستوى الثقة يعبر عنه بنسبة مئوية تشير إلى مدى قدرة العينة على تمثيل المجتمع الذي أخذت منه ومدى إمكانية تعميم نتائج اختبار العينة أما مستوى الثقة فهو متمم الخطر المعاينة. ويقوم المدقق بتحديد حجم معين للعينة ويحدد مستوى الثقة المطلوب وخطر المعاينة و إذا تعدت الأخطار ذلك المستوى يزيد المدقق من حجم العينة.

وتمثل خطوات المعاينة الإحصائية يما يأتي:

- تحديد الغرض من اختيار العينة الإحصائية.
- تحديد وتعريف المجتمع الذي ستؤخذ منه العينة والذي يجب أن تكون مفرداته متجانسة (مصادقات مثلا).
- وحدة العينة (مصادقات ، قالورة فيد،...)

- تقرير وتحديد حجم العينة الذي يعتمد على القواعد الإحصائية. ويشترط في العينة أن تكون تمثل المجتمع الذي أخذت منه أحسن تمثيل وأن تكون واسعة بالشكل المعقول وأن يتم اختيار مفرداتها بطريقة عشوائية بحيث يكون لكافة مفردات المجتمع حظ متساوي لتكون ضمن العينة.
- تنفيذ إجراءات التدقيق على مفردات العينة.
- تقييم وتلخيص نتائج اختبار العينة وتعميمها.

ثانيا– مصادر الخطر عند استخدام أسلوب العينات في التدقيق

إن التدقيق باستخدام أسلوب العينات يعني تطبيق إجراءات التدقيق على أقل من 100% و من مفردات الفقرة موضع التدقيق لذلك نتائج تدقيق العينة عرضة للخطأ المتمثل باحتمال أن تكون النتائج المتوصل إليها لا يمكن تعميمها على كافة مفردات القفرة موضع التدفيق(المجتمع ككل) أي اختلاف نتائج تدقيق العينة عن نتائج تدقيق مفردات المجتمع ككل. إلا أن المدقق يقبل نسية معينة من الخطر نظرا إلى ما يتطلبه التدقيق الشامل من وقت وكلفة والذي هو أيضا بدوره عرضة للخطأ.

وتنقسم مخاطر استخدام أسلوب العينات في التدقيق بحسب مصادرها إلى ثلاث أنواع كالتالي:

أ. مخاطر التدقيق بشكل عام: وتتمثل بما يأتي:

1) الخطر الكامن: هو قابلية حساب معين لتعرضه إلى الظهور بقيمة غير صحيحة باقتراض أنه لا توجد سياسات وإجراءات متعلقة بهيكل الرقابة الداخلية.

2) خطر الرقابة: هو ذلك الخطر الناتج عن ضعف أنظمة الرقابة الداخلية مما يؤدي إلى أن تلك الأنظمة لا تقوم بمنع أو تلاقي الأخطاء المالية الناتجة من عدم الإظهار الصحيح للقيم في القوائم المالية .

3) خطر الاكتشاف: خطر الاكتشاف فور تلك الخطر الناتج من عدم إمكانية المدقق من اكتشاف الأخطاء المائية الناتجة من عدم الإظهار الصحيح للقيم في القوائم المالية.

ب. مخاطر المعاينة: ترتبط مخاطر المعاينة باحتمال أن العينة قد لا تمثل المجتمع الذي أخذت منه تمثيلا سليما ، وهذا النوع من الخطر يمكن أن يقلل منه المدقق عن طريق الزيادة في حجم العينة والعمل على أن تكون طريقة اختيار مفرداتها عشوائية، ويتحكم المدقق أكثر في خطر المعاينة باستخدامه للعينات الإحصائية ويشمل خطر المعاينة خطر القبول غير الصحيح وخطر الرفض غير الصحيح.

1) خطر القبول غير صحيح: ينتج في حالة قبول القوائم المالية على أنها صحيحة في حين أنها في الحقيقة ضمن أخطار جوهرية.

2) خطر الرفض غير الصحيح: هو حالة رفض القوائم المالية على أنها غير صحيحة في حين أنها معدة ومعروضة بشكل صحيح.

ت. الخطر الناتج من مصادر أخرى : هو الخطر الناتج من مصادر أخرى غير المذكورة سابقا وهذا النوع من الخطر يواجهه أيضا التدقيق الشامل وتتمثل مصادره بما يأتي:

- الأخطاء البشرية
- تصميم المدقق الإجراءات تدفيق لا تتناسب مع هدف التدقيق.
- التفسير الخاطئ لنتائج تدقيق العينة.
- استخدام مستندات غير ملائمة.
- الاعتماد على بعض المعلومات الخاطئة التي قد يحصل عليها المدقق منطرف ثالث خارجي (المصادقات).
- التطبيق الخاطئ لأسلوب العينات الإحصائية.

خطة المحاضرة رقم 08

الأخطاء والغش

أولا- أسباب ارتكاب الأخطاء

ثانيا- أنواع الأخطاء

أ. أخطاء فنية

ب. أخطاء متكافئة أو معوضة

ت. الأخطاء التي لا تؤثر في توازن ميزان المراجعة

ثالثا – الغش وأنواعه

أ. التلاعب في الدفتر والسجلات بقصد إخفاء عجز أو اختلاس

ب. التلاعب في الدفاتر والسجلات بتوجيه من الهيئة الإدارية

رابعا- مدى مسؤولية المدقق عند اكتشاف الخطأ والغش

المحاضرة رقم 08: الأخطاء والغش

الخطأ هو أي تغيير أو حلف في أي عملية من عمليات المنشأة ونظرا إلى تعدد العمليات التي تقوم بها المنشأة يوميا والتي تتم معالجتها المحاسبية على عدة مراحل ابتداء من دفتر اليومية إلى دفتر الأستاذ إلى الترحيل إلى ميزان المراجعة إلى ظهورها في القوائم المالية فان احتمال ارتكاب الأخطاء في أثناء هذه المراحل أمر وارد.

أولا- أسباب ارتكاب الأخطاء

- الجهل بالمبادئ المحاسبية المتعارف عليها والواجب أتباعها من تسجيل وترحيلوتلخيص وتبويب واستخراج نتائج أعمال المنشأة.
- السير والإهمال من موظفي الحسابات.
- الرغبة في اختلاس بعض أصول المنشأة.
- محاولة تغطية عجز في الخزينة
- التهرب من الضرائب.

ثانيا- أنواع الأخطاء

أ. الأخطاء التي لا تؤثر في توازن ميزان المراجعة:

1) أخطاء فنية: يرتكب هذا النوع من الأخطاء في أثناء المعالجة المحاسبية للعمليات أي في أثناء تقييد العملية، كأن يحمل مبلغ متعلق بمصاريف الإيجار على حساب مصاريف النقل أو أن تسجل العملية بقيد عكسي للقيد الصحيح قد تم فيه عكس طرفي العملية وهذا وإضافة إلى الأخطاء المتعلقة بتسجيل عمليات خاصة بالفترة المالية السابقة في دفاتر السنة الحالية، أو عدم تقييد عملية كان الواجب تسجيلها،أو ارتكاب أخطاء حسابية في أثناء حساب أقساط الاهتلاك. تكوين المؤونة أو تقويم كلفة البضاعة المباعة ... و إن هذا النوع من الأخطاء كافة ترجع أسباب ارتكابها عادة إلى السهو أو إلى جهل موظفي الحسابات بالمبادئ المحاسبية الواجب إتباعها.

2) أخطاء متكافئة أو معوضة: هي عبارة عن الخطأ الذي يرتكب نتيجة السهو في جانبمعين للعملية و يقابله خطأ أخر ينفس القيمة في الجانب الآخر.

ب. أخطاء تؤثر في توازن ميزان المراجعة: هي الأخطاء الكتابية التي تنتج عادة عن الأخطاء المرتكبة في العمليات الحسابية من جمع وطرح وقسمة أوفي الترحيل منهما:خطأ في جمع المبالغ التي ترحل إلى حسابات دفتر الأستاذ أو الأخطاء في أثناء الترحيل إلى ميزان المراجعة نتيجة عدم نقل رصيد معين أو تقله مرتين أو قلب الأرقام.

ثالثا – الغش وأنواعه

الغش هو خطأ يتعمد موظفي الحسابات في ارتكابه قصد التلاعب في الدفاتر والسجلات حيث تتمثل الغاية منه تحقيق أحد الأهداف الآتية:

أ. التلاعب في الدفتر والسجلات بقصد إخفاء عجز أو اختلاس:

- إثبات مدفوعات وهمية بالدفتر.
- عدم إثبات بضائع واردة في سجلات المخازن والاختلاس هذه البضائع.
- إثبات أذون صرف وهمية البضائع من المخازن.
- عدم إثبات نقدية واردة من العميل.

ب. التلاعب في الدفاتر والسجلات بتوجيه من الهيئة الإدارية لتحقيق أحد الأهداف الآلية:

- إظهار أرباح أكثر من الأرباح الحقيقية للمشروع بهدف التأثير على هيئة المساهمين لإعادة انتخابهم كأعضاء مجلس الإدارة من جديد أو لزيادة نصيبهم من الأرباح.
- إخفاء المركز المالي الحقيقي للمنشأة للحصول على قروض.
- إظهار أرباح أقل بهدف تخفيض مبلغ الضريبة أي التهرب الضريبي.

رابعا– مدى مسؤولية المدقق عند اكتشاف الخطأ والغش

أن المدقق غير مسؤول عن اكتشاف الأخطاء والغش وإذا حدث وإن اكتشفت أخطاء في أثناء قيامه بأعماله التدقيقية يجب أن يعلم بها الإدارة العليا بواسطة تقرير بين فيه القيود التي يقترحها اللازمة للتصحيح (ذلك بحسب نوعية وأهمية الأخطاء التي يكتشفها) وإن مثل هذه الأمور تمكن مدقق وتساعده في أثناء تورد المتمثل بالعمل على منع حدوث الأخطاء والغش وذلك باكتشافه لمواطن وأسباب ارتكاب الأخطاء فيما إذا كانت نتيجة عدم تنفيذ خطوة من خطوات الضبط الداخلي أو نتيجة وجود ثغرات في نظام الضبط الداخلي نفسه.

خطة المحاضرة رقم 09

المعالجة الآلية للمعلومات و استخدامات الحاسب

أولا- الخصائص العامة لأنظمة البيانات المحاسبية المعالجة إلكترونيا (أنظمة تكنولوجيا المعلومات)

أ. خواص الهيكل التنظيمي

ب. خواص النظام الناتجة من طبيعة معالجة أنظمة البيانات المحاسبية الإلكترونية تتميز المعالجة الالكترونية

ج. التصميم والأوجه الإجرائية

ثانيا- أنواع أنظمة البيانات المحاسبية المعالجة إلكترونيا

أ. أنظمة الحاسبات الشخصية والمستقلة

ب. أنظمة الحاسبات المباشرة

ج. أنظمة حاسبات قواعد البيانات

ثالثا – المشاكل الناتجة عن المعالجة الإلكترونية للبيانات المحاسبية

أ. إختفاء السجلات المادية

ب. بعدم وجود سند جيد للمراجعة

ج. سهولة وحافز جرائم الغش فى ظل استخدام الحاسبات الإلكترونية وصعوبة اكتشافها

خطة المحاضرة رقم 09: المعالجة الآلية للمعلومات و استخدامات الحاسب

إن المهمة الرئيسية لنظم المعلومات المحاسبية هي تقديم المعلومات المفيدة في مجال التخطيط والرقابة وإتخاذ القرارات عن طريق أفراد وجهات داخل المنشأة وخارجها، ولكي تحقق المعلومات فوائدها يجب أن تكون دقيقة وملائمة. وفى ظل التطور التكنولوجى بات من الضرورة الأخذ بأحدث التقنيات لتصميم نظم البيانات المحاسبية باستخدام الحاسبات الإلكترونية في تشغيل بياناتها، وذلك لما توفره من سرعة ودقة في تشغيل ومعالجة البيانات.

وفي ظل التطور التكنولوجي للحاسبات الإلكترونية واستخدامها في تطوير المعالجة الالكترونية للمعلومات في الشركات باستخدام نظم البيانات المحاسبية، ظهرت أنواع مختلفة من نظم البيانات المحاسبية الإلكترونية، التي كان لها تأثير بالغ الأهمية على الشركات الاقتصادية، ومن هنا كان على المدقق ضرورة دراسة وفهم أنواع نظم البيانات المحاسبية الإلكترونية وأثرها من الناحية التنظيمية على الشركة، وعلى درجة وضوح البيانات والمعلومات داخل نظام البيانات المحاسبي الإلكتروني للشركة ومن ثم تزيد قدرة المدقق على تحقيق أهداف المهنة في ضوء هذه المتغيرات.

ومما سبق يتضح أن مهنة التدقيق في ظل المعالجة الالكترونية للبيانات المحاسبية الإلكترونية تواجه تحدياً فرض نفسه عليها، حيث أن الحاجة الملحة إلى دقة وسرعة إدارة البيانات المحاسبية أدت إلى ضرورة التوسع في استخدام النظم الالكترونية وذلك لإنتاج المعلومات بالدقة والسرعة الملائمة لاستخدامها في أغراض الرقابة واتخاذ القرارات ومن ثم المساهمة بصورة ايجابية في تقييم عملية الرقابة وصنع القرارات بالفعالية المرجوة.

والمعالجة الإلكترونية للبيانات المحاسبية هي البيئة التي يتم فيها استخدام الحاسب الإلكتروني لمعالجة البيانات، سواء في مرحلة الإدخال أو مرحلة التشغيل، أو مرحلة المخرجات. وعليه فإن استخدام جهاز أو أكثر من أجهزة الحاسب الإلكتروني – لأي نوع أو حجم – في معالجة البيانات المالية، وسواء كانت هذه الأجهزة ملك للشركة أو ملك لأطراف خارجية، تجعل نظام المعلومات المحاسبي للشركة نظام معلومات محاسبي إلكتروني.

أولا- الخصائص العامة لأنظمة البيانات المحاسبية المعالجة إلكترونيا (أنظمة تكنولوجيا المعلومات)

قام الإتحاد الدولى للمحاسبين IFAC من خلال مجلس معايير التدقيق والتأكيد الدولي IAASB بإصدار مجموعة من معايير التدقيق الدولية ISAS وبيانات ممارسة التدقيق الدولية بشأن خصائص أنظمة تكنولوجيا المعلومات تتمثل فيما يلي:

أ. خواص الهيكل التنظيمي:في ظل المعاجة الإلكترونية للبيانات المحاسبية تقوم المنشأة بتشكيل هيكل تنظيمي لغرض إدارة فعاليات بيئة الأنظمة الإلكترونية، ويمتاز هذا الهيكل بالخواص التالية:

-تركز الوظائف والمعرفة: إن عدد الأشخاص المشاركين في معالجة المعلومات المالية ينخفض بنسبة مهمة، كما أن بعض موظفي معالجة البيانات قد يكونوا الوحيدين ممن لديهم معرفة مفصلة عن 1 العلاقات المتبادلة بين مصادر البيانات، وعن كيفية معالجتها وطريقة توزيعها وإستعمال مخرجاتها.

-تركز البرامج والبيانات: إن المعاملات وبيانات الملف الرئيسي غالبا ما تتركز في صيغة قابلة للقراءة بالآلة، إما في جهاز حاسوب واحد مركزي الموقع أو فى عدة أجهزة موزعة في كافة أرجاء المنشأة.

ب. خواص النظام الناتجة من طبيعة معالجة أنظمة البيانات المحاسبية الإلكترونية تتميز المعالجة الالكترونية: تتميز المعالجة الإلكتلرونية للبيانات بخصائص يجب على المدقق التعامل معها ومنها ما يلى:

-غياب مستندات المدخلات التقليدية: تتمثل فى عملية إدخال البيانات مباشرة الى نظام الحاسوب وبشكل الي من واقع اداوات واجهزة الكترونية وتكنولوجية الاتصال بدون مستندات ثبوتية؛

- فقدان مسار عملية منظورة فى النظام اليدوى يمكن متابعة المعاملة خلال النظام بواسطة إختبار المستندات الأصلية والدفاتر المحاسبية والسجلات والملفات والتقارير أما في بيئة أنظمة المستعملة للحاسوب فإن بعض البيانات قد تكون محفظة في الحاسوب ولى فترة زمنية محدودة؛

-الإفتقار للمخرجات المنظورة في بعض أنظمة البيانات المحاسبية المعالجة إلكترونيا لا يتم طبع نتائج المعالجات، لذلك تنتج الحاجة للوصول إلى بيانات محفوظة فى ملفات قابلة للقراءة بواسطة الحاسب فقط؛

-سهولة الوصول إلى البيانات وبرامج الحاسوب: قد يتم الوصول أو تعديل هذه البيانات والبرامج بواسطة الحاسوب، أو من خلال إستعمال معدات الحاسوب في مواقع بعيدة، وعليه في حالة غياب الرقابة فإن هناك إحتمالا أكبر بإختراق البيانات والبرامج والتلاعب بما من قبل أشخاص داخل وخارج المنشأة.

ج. التصميم والأوجه الإجرائية : إن أنظمة البيانات المحاسبية المعالجة إلكترونيا تفضي إلى تصاميم وخواص إجرائية تختلف عن تلك التي نجدها في الأنظمة اليدوية، وتتضمن مايلي:

-ثبات الأداء: تقوم الأنظمة المحاسبية الإلكترونية بإنجاز الوظائف كما تم برمجتها بالضبط.

- إجراءات الرقابة المبرمجة: إن طبيعة معاجة الحاسوب تسمح بتصميم إجراءات الرقابة الداخلية في برامج الحاسوب، أي أن حماية البيانات ضد الوصول غير المرخص قد يتم توفيره بواسطة كلمات السر اما الإجراءات الأخرى فيمكن تصميمها لإستعمالها بتدخل يدوى، مثل فحص التقارير المطبوعة فيما يتعلق بالإستثناء، وتقارير الأخطاء، وتدقيق المعقولية وحدود البيانات.

-تحديث ملفات الحاسوب المتعددة أو ملفات قاعدة البيانات بمعاملة منفردة: قد يؤدى إدخال منفرد إلى النظام المحاسبي، إلى تحديث كافة السجلات المرتبطة مع المعاملة (مثلا أن إخال مستندات شحن البضاعة قد تقوم بتحديث ملفات المبيعات وحسابات الزبائن تحت التحصيل، إضافة إلى تحديث ملف المخزون)، لذلك

فإن أي إدخال غير صحيح فى مثل هذا النظام قد يؤدى إلى خلق أخطاء في حسابات مالية متعددة.

-أنظمة تولد معاملات قد تنشأ معاملات بواسطة نظام البيانات المحاسبية الإلكترونية نفسه، وبدون الحاجة إلى مستندات (مثلا قد يتم احتساب الفائدة ويقيد أليا على أرصدة حسابات الزبائن استنادا الشروط مصادق عليها مسبقا يحتوى عليها برنامج الحاسوب).

-عدم حصانة وسائط تخزين البيانات والبرامج إن وسائط التخزين القابلة للنقل أو الثابتة، كالأقراص والأشرطة الممغنطة، التي يتم فيها تخزين الحجم الكبير من البيانات وبرامج الحاسوب المستعملة لمعالجة هذه البيانات. هذه الوسائط قد عرضة للسرقة أو الضياع أو الإهتلاك بقصد أو بدون قصد.

ثانيا- أنواع أنظمة البيانات المحاسبية المعالجة إلكترونيا

هناك ثلاثة أنظمة للبيانات المعالجة إلكترونيا تتمثل فيما يلي:

أ. أنظمة الحاسبات الشخصية والمستقلة : هي أنظمة حاسب تمكن المستخدمين من الوصول إلى البيانات والبرامج من خلال حاسب شخصى، تستخدم الحاسبات لمعالجات المعاملات المحاسبية وإنتاج تقارير تعتبر ضرورية لإعداد البيانات المالية ومن الممكن أن يشكل الحاسب الشخصي النظام المحاسبي باكمله أو مجرد جزء منه، و هناك أنظمة رقابية وإجراءات سلامة معينة تستخدم لأنظمة الحاسب الكبيرة قد لا تكون عملية بالنسبة للحاسبات الشخصية، ومن الممكن تشغيل الحاسبات الشخصية القائمة بذاتها

من قبل مستخدم واحد أو عدة مستخدمين في أوقات مختلفة على نفس الحاسب ويقوم مستخدم الحاسب الشخصي الذي يعالج التطبيقات المحاسبية بأداء عدة مهام.

يعتبر الهيكل التنظيمي الذي يستخدم ضمنه الحاسب الشخصي هاما لتقييم المخاطر ومدى أنظمة الرقابة المطلوبة لتخفيف هذه المخاطر، على سبيل المثال قد تكون أنظمة الرقابة على المتابعة التي تستخدمها الإدارة هي وسائل الرقابة الفعالة الوحيدة لمجموعة برامج مشتراة تستخدمها منشأة عمل صغيرة على حاسب شخصى قائم لوحده عدا عن أية أنظمة رقابة موجودة ضمن مجموعة البرامج نفسها، وبالمقارنة مع ذلك فإن فعالية أنظمة الرقابة المتعلقة بحاسب شخصي ضمن منظمة أكبر من الممكن أن تعتمد على هيكل تنظيمي يفصل بشكل واضح المسؤوليات ويحد من استخدام الحاسب الشخصي القائم بذاته ليقتصر على مهام معينة

ب. أنظمة الحاسبات المباشرة : أنظمة حاسب تمكن المستخدمين من الوصول إلى البيانات والبرامج مباشرة من خلال شاشات طرفية وهذه الأنظمة من الممكن أن تحتوى على أجهزة حاسبات رئيسية أو أجهزة حاسب رقمي صغير أو شبكة حاسبات شخصية متصلة، وعندما تستخدم المنشأة نظام حاسب مباشر فإن من المحتمل أن تكون التقنية معقدة ومرتبطة بخطط العمل الإستراتيجية للمنشأة، ومن الممكن أن يحتاج فريق التدقيق إلى مهارات تقنية خاصة لعمل إستفسارات وفهم مضامين ردود الفعل التي يتم الحصول عليها، وقد يكون المدقق بحاجة إلى النظر في استخدام عمل خبير.

كما تتيح الأنظمة المباشرة للمستخدمين البدء مباشرة في مهام مختلفة مثل:

- إدخال المعاملات (على سبيل المثال معاملات شراء بضاعة، سحوبات نقدية من البنك). عمل إستفسارات على سبيل المثال الوضع المحاسبي الحالي للعميل)؛
- طلب تقارير (على سبيل المثال قائمة ببنود المخزون ذات الكميات غير المتوفرة)؛
- تحديث الملفات الرئيسية؛
- أنشطة التجارة الإلكترونية.

وتستخدم أنظمة الحاسب المباشرة أنواعا مختلفة من الأجهزة الطرفية، وتختلف المهام التي تقوم بها إلى حد كبير، ويعتمد ذلك على منطقها وإرسالها وتخزينها وقدرتها الأساسية على المعالجة، وفيما يلى أنواع الأجهزة الطرفية ومنها الأجهزة الطرفية ذات الغرض العام مثل:

-لوحة المفاتيح والشاشة الأساسية؛

-الجهاز الطرف الذكي؛

-الحاسبات الشخصية.

الأجهزة الطرفية ذات الغرض الخاص مثل:

-أجهزة نقطة البيع.

-آلات السحب الآلية.

-أجهزة اللاسلكي المحمولة باليد لإدخال البيانات من مواقع بعيدة.

-أنظمة استجابة صوتية.

ج.أنظمة حاسبات قواعد البيانات : تشير قاعدة البيانات إلى مجموعة بيانات يشارك فيها ويستخدمها عدة مستخدمين مختلفين لإغراض مختلفة، وليس من الضروري أن يكون كل مستخدم على معرفة بالبيانات المخزنة في قاعدة البيانات أو بالطرق التي يمكن بها إستخدام البيانات لأغراض متعددة، وبشكل عام يكون المستخدمون الأفراد على علم فقط بالبيانات التي يستخدمونها، ويمكنهم النظر إلى البيانات على أنها ملفات حاسب تستخدمها تطبيقاتهم.

و عندما تستخدم المنشأة نظام قاعدة بيانات فإن من المحتمل أن تكون التقنية معقدة، وقد ترتبط بخطط العمل الإستراتيجية للمنشأة، وقد يكون فريق التدقيق بحاجة إلى خبرات خاصة في تقنية المعلومات الأجراء الإستفسارات المناسبة وفهم الدلالات الضمنية للإجابات التي يتم الحصول عليها، وقد يحتاج المدقق إلى النظر في إستخدام عمل خبير.

و تتكون أنظمة قواعد البيانات بشكل رئيسي من جزئين قاعدة البيانات ونظام إدارة قاعدة البيانات، وتتفاعل أنظمة قواعد البيانات مع النواحي الأخرى لأجهزة وبرامج الحاسب لنظام الحاسب الكلى. وتتميز أنظمة قواعد البيانات بخاصيتين هامتين مشاركة البيانات واستقلالية البيانات.

ثالثا – المشاكل الناتجة عن المعالجة الإلكترونية للبيانات المحاسبية

تتمثل في جملة من المشاكل نذكر منها:

أ. إختفاء السجلات المادية : في ظل نظم التشغيل الإلكترونى باستخدام الحاسبات الإلكترونية، تتم عملياتالتسجيل وحفظ البيانات المحاسبية باستخدام النبضات الإلكترونية في الذاكرة الرئيسية للحاسب، أو على أشرطة وإسطوانات ممغنطة خارج الحاسب وبلغة لا يفهمها إلا الحاسب وبالتالي أصبحت البيانات

المحاسبية غير مرئية وغير قابلة للقراءة كما يمكن تغيير أو إضافة أو حذف أي بيانات دون ترك أي دليل يدل على حدوث هذه العمليات مما سهل من ارتكاب حالات الغش وجعل من الصعب إكتشافها.

ب. بعدم وجود سند جيد للمراجعة : يقصد بسند المراجعة مجموعة مراجع تشغيل البيانات أو التوثيق المنطقي، والذي من تتبع العملية من مصدرها وحتى نتائجها النهائية أو العكس، بمعنى البدء بالنتائج النهائية للعملية والإنتهاء بمصدرها.

وفى ظل استخدام الحاسبات الإلكترونية، يمكن أن يكون سند المراجعة غير مكتمل نتيجة لإختفاء بعض أجزائه بسبب التشغيل الداخلي للحاسب مما يفقده تكامله، ويمكن أن يكون لسند المراجعة المشاكل التالية:

- عدم وجود المستندات الأصلية، أو يتم التخلص منها بعد الإدخال المبدئي للبيانات؛
- لايقوم النظام بإعداد دفاتر يومية، وإنما يتم الإدخال مباشرة لدفاتر الأستاذ؛
- ملفات الحاسب وقواعد البيانات تكون غير مرئية، ولا تسمح بالتتبع الواضح للعمليات خلال كافة أجزاء النظام؛
- لا يمكن ملاحظة التتابع والتشغيل، حيث أنه يتم داخل الحاسب.

ج. سهولة وحافز جرائم الغش في ظل استخدام الحاسبات الإلكترونية وصعوبة اكتشافها : يقصد بالغش في مجال الحاسبات الإلكترونية أي تلاعب فى برامج الحاسب، ملفات البيانات، التشغيل، المعدات، ويؤدى ذلك إلى إلحاق خسائر بالتنظيمات التي يقع الغش في مجال استخدامها للحاسبات. ويتميز الغش في مجال الحاسبات الإلكترونية من وجهة نظر مرتكبيه بخصائص لا تتوافر في ظل النظام اليدوى، وتتمثل هذه الخصائص في الأتي:

- القدرة على تعديل البرامج، وذلك من خلال إدماج برامج الفيروس مع البرامج الأخرى؛
- القدرة على إجراء التعديلات في العديد من البرامج؛
- القدرة على إضفاء الشرعية على التعديلات التي حدثت بالبرامج.؛
- القدرة على منع التعديلات الإضافية على البرامج التي سبق وأن عدلها من قبل؛
- البرامج المعدلة يفترض أن تكون قد مرت بالمراحل الأربعة السابقة؛

و تسبب فيروسات الحاسبات العديد من المشاكل فى بيانات وبرامج الشركة، وذلك على حسب نوع الفيروس ومن هذه المشاكل مايلي:

-قد يكون للفيروس تأثير مدمر مرئي ،وفوري حيث يمكن أن يكتب بصورة مرئية وفورية على جزء من البرنامج العادى وبالطريقة التي لا يمكن معها استرداد الجزء المدمر، مثل فيروس الكتابة على الملفات؛

- قد يكون للفيروس القدرة على إخفاء ومضاعفة نفسه، حيث يعمل على التدمير الفوري وغير المرئي للبيانات، مثل فيروسات عدم الكتابة على الملفات؛

-قد يقيم الفيروس بالذاكرة الرئيسية للحاسب وتنتقل العدوى لأي إسطوانة يتم إستخدامها من خلال الحاسبات التي تحمل هذه الفيروسات، وتسمى هذه الفيروسات بالفيروسات المقيمة بالذاكرة؛

-قد تنتقل الفيروسات للحاسب عند تغيير أحد أجزائه أو عند استبداله بجزء أحدث منه، ولهذا النوع من الفيروسات آثار تدميرية كبيرة، كما أنه من الصعب اكتشافه وعلاجه، ولحسن الحظ أنه من الأنواع النادرة، ويسمى بفيروسات آلات الحاسب.

و العاملون بنظم المعلومات القائمة على استخدام الحاسبات الإلكترونية:

-يؤدى نقص خبرة العاملين في مجال التشغيل الإلكتروني للبيانات كما هو الحال في نظم الحاسبات الصغيرة إلى وقوع أخطاء في التشغيل أو الفشل في تخزين واستدعاء البيانات، أو عدم القدرة على اكتشاف جرائم الحاسبات؛

-إن معظم مرتكبي حالات غش الحاسبات من داخل التنظيم؛

-غالبا ما يؤدى العاملون ينظم الحاسبات إلى انتشار فيروسات الحاسبات حيث أنهم قد يمتلكون حاسبات خاصة ويتبادلون الإسطوانات المرنة فيما بينهم؛

-إن العاملين بالنظام الذين تم استبعادهم يعملون كلمات السر، وبالتالي يمكنهم الوصول غير المصرح به للنظام، وارتكاب حالات الغش أو تقل عدوى الفيروسات؛

-يؤدى انخفاض الحالة المعنوية للعاملين بنظم الحاسبات، إلى زيادة جرائم الحاسبات.

خطة المحاضرة رقم 10

تدقيق حسابات الميزانية

أولا- التدقيق في عناصر الأصول

ثانيا- ثانيا. التدقيق في عناصر الخصوم

ثالثا -ثالثا. التدقيق في حسابات النتائج

رابعا-رابعا. التحقق من عناصر أخرى

خطة المحاضرة رقم 10: تدقيق حسابات الميزانية

لتحقيق الهدف من التدقيق في القوائم المالية وخاصة قائمة المركز المالي يعتمد المدقق على مجموعة من الكيفيات والفنيات، يمكن أن تستعمل منفردة أو مع بعضها يقسمها البعض إلى ثلاث مجموعات رئيسية وتدرج ضمن كل مجموعة.

تقنيات لها نفس طريقة العمل أو تكون متقاربة ومن ذلك:(1)

المجموعة الأولى: مجموعة التقنيات الكيفية: وتشمل:

-وصف أنظمة المؤسسة؛

-المراقبة المتبادلة للوظائف؛

-الإتصال بالمستخدمين وجمع المعلومات .

المجموعة الثانية: مجموعة التقنيات الكمية الأساسية: وتضم كل من:

- تقنية التجميع؛
- المراقبة العينية؛

مراقبة قانونية ومصداقية أرصدة الحسابات.

المجموعة الثالثة: مجموعة التقنيات المساعدة: وتضم كل من:

العينات الإحصائية أو التقدير؛

-المراقبة الإستدلالية؛

-المراقبة المتبادلة للحسابات؛

-الإستمارات.

أ. كيف نجري التدقيق المادي للعناصر: يتم إجراء ذلك بإحترام إجراءات مختلفة حسب المراحل المعنية بعملية الجرد أي :

التحضير لعملية الجرد و إحترام إجراءات الجرد وتكوين الفرق بحرس ودقة؛

-الوقوف على حسن سير إجراء عمليات الجرد وعمل الفرق المختلفة وتسهيل إجراء العملية وتوقيعها؛

-معالجة المعلومات المتحصل عليها من عملية الجرد وإجراء المقارنات الضرورية خاصة مع الجرد المحاسبي؛

-إعطاء قيم للنتائج المادية وتطبيق مبادئ التقييم؛

-اقتراح القيود المحاسبية التعديلية التصحيحية وإدخالها ومعالجة الانحرافات.

ب. كيف نتأكد من مصداقية أرصدة الحسابات: في نهاية الدورة المحاسبية تظهر أرصدة الحسابات بمبالغ نقدية ونتائج المعالجة المحاسبية ، فعلى المدقق الإجابة على سؤال مهم يتعلق فيما إذا قام المحاسب من التأكد من صحة ومصداقية تلك الأرصدة وهل قام بجميع الإعمال الجريدة اللازمة بما في ذلك التعديلات والتصحيحات.

ويعتبر رصيد الحساب بعد القيام بأعمال نهاية السنة من جرد وتعديلات نهائي و يسجل بت في القوائم المالية النهائية ويفترض في تلك الأرصدة أن تكون معبرة وقانونية وذات مصداقية .

• ماذا يقوم به المدقق ؟

نظرا لحجم العمليات التي يجب التأكد من صحتها ومصداقيتها يصعب مسح كل المحال بصورة شاملة لذلك يتم اللجوء إلى إستعمال التقنيات والأساليب الإحصائية والاكتفاء بتدقيق جزئي عند استحالة التدقيق الكلي. ومن أهم الأساليب الأكثر استعمالا أسلوب العينات الذي يعتمد على عملية التقدير و على النظريات الإحصائية.

و للقيام بعملية التقدير يجب أولا تحديد العناصر الآتية : المجتمع ، العنصر، الخاصة ، هامش الخطأ ، مستوى الثقة ، خطأ النوع الأول ، خطأ النوع الثاني. قم تقوم باختيار العينة عن طريق السحب اعتمادا على ابسط الطرق . وحسب العناصر المحاسبية التي نريد التحقق من سلامتها مثل:

-لكل عملية محاسبية يوجد دليل مادي يتمثل في مستند رئيسي؛

-الدليل المادي يتطلب التأكد من قانونيته؛

-مدى دقة القيود المحاسبية؛

-التأكد من صحة وسلامة العمليات الحسابية.

أولا.التدقيق في عناصر الأصول

بشكل عام فإن لكل عملية خصوصيات يمكن البحث عنها والتحقق منها حسب طبيعتها فمثلا يتطلب التحقيق في عناصر الأصول التأكد مما يلي :

-الوجود المادي الفعلي للعناصر المادية ، القيمة العادلة الدقة المحاسبية ، سلامة ظهوره في القوائم المحاسبية والمالية ، استمرار منفعة العنصر، وجود سلطة الإعتماد و إتخاذ القرار.

أ. التحقق من الأصول الثابتة:

على المدقق فيها الجانب المهم ، التأكد من ان قيمة الأصل الثابت التي تظهر بالميزانية هي القيمة التاريخية بعد تنزيل الإستهلاكات أو النقص أو التقادم وان أهم أهداف التحقق من الأصول هو التأكد من سلامة تبويب العناصر في قائمة المركز المالي ، والقبول العام لأسس تقييم الأصول، والتأكد ان الإجماليات مؤيدة بحسابات مراقبة ، وان نفرق بين النفقات الرأسمالية والنفقات الإيرادية. كما انه علينا التأكد من كفاية المخصصات ، ووجود تامين كاف للأخطار وان الدخل السنوي قد حمل بعبء الاستهلاك المناسب وأخيرا التأكد من وجود رقابة داخلية على حيازة الأصل .

1) التدقيق في الإستثمارات (الثبيتات): بالنسبة للاستثمارات يجب التركيز على مايلي:

- التأكد من وجود مدونة الإستثمارات؛
- التأكد من وجود بطاقة لكل إستثمار؛
- التتبع لحركة الإستثمارات في حالة وجودها؛
- التأكد من ملكية المؤسسة للإستثمار خاصة التي تتطلب وثائق خاصة للملكية (البطاقة الرمادية).

• إجراءات التحقق:

إعداد قائمة ملخص تظهر التغيرات خلال السنة؛

التأكد من ان سجل الأصل يطابق حساب المراقبة؛

التأكد من الملكية القانونية للأصول الثابتة؛

التحقق من الإضافات خلال العام؛

التأكد من الاستغناءات عن الأصول خلال العام؛

تحليل الصيانة والإصلاحات؛

عند احتساب الإهتلاك يجب ان يؤخذ بالحسبان الأمور التالية: تكلفة الأصل. العمر الإنتاجي و قيمة الخردة ومن المستحسن هنا ان نذكر انه يجب الانتباه إلى ما يحدده قانون ضريبة الدخل.

ثانيا. التدقيق في الأصول المتداولة :

1) المخزون السلعي:يعتبر التحقق من المخزون السلعي من أصعب المهمات للأسباب التالية:

- انه اكبر أصل متداول وذات قيمة كبيرة ؛
- هناك عدة طرق لتسعير المحزون السلعي؛
- ان تحديد قيمة المخزون لها اثر مباشر على تكلفة المبيعات وعلى الدخل؛

-ان هذا الأصل معرض أكثر من غيره للأخطاء والتلاعب والسرقات؛

-ان التحقق من كمياته وظرفه وقيمته مهمة معقدة.

• التحقق من المخزون السلعي :

لكي يتحقق المدقق من المخزون السلعي يقوم بعمل مذكرة التسوية اللازمة ومن إشكالها:

قيمة البضاعة بتاريخ الجرد_قيمة البضاعة حسب الجرد أول المدة + المشتريات خلال السنة او الفترة – المبيعات خلال الفترة.

والمراجعة كشوف الجرد على المراجع إتباع الأتي:

-ان تكون كشوف الجرد موقعة من كل أعضاء اللجنة وأحد المسؤولين بصفته رئيس اللجنة أو المنسق؛

-اختبار الكشوفات مع بطاقة الصنف؛

-التأكد ان البضاعة التي بالكشوفات مملوكة للشركة وليست على سبيل الأمانة؛

-التأكد ان كميات البضاعة التي بالكشوفات قد دخلت حساب المشتريات؛

-التأكد من خلو الكشف من الأخطاء؛

وفي الغالب يتم التحقق مما يلي:

-التأكد من إستعمال معايير الترتيب والتخزين؛

-التأكد من حسن إجراء الجرد؛

-أخذ عينات وإعادة حسابها؛

-التأكد من وجود بطاقات للمخزون؛

-التأكد من الجانب الأمني وطريقة الحفظ والتنظيم بالمخازن.

2) حسابات المدينون:بالنسبة للمدينون فان أهم حساب هو حساب الأموال لدى الغير ويطلق عليه بحساب العملاء وللتحقق من أرصدة هذا الحساب ، يطلب المدقق كشفا بأرصدة العملاء كما تظهرهم حساباتهم في دفتر الأستاذ ، والغرض الأول من ذلك هو ان يتحقق من ان مجموع الكشف يطابق الرصيد مع إجمالي العملاء، ثم يقوم بعد ذلك بإجراء التحقق ويتم ذلك عن طريق المصادقات باعتبارها ابسط و

أسهل واقل تكلفة والهدف الرئيسي هو ان يتأكد المدقق من ان الأرصدة جيدة ومن الممكن تحصيلها بالكامل، وعليه الاستعانة بموظفي المنشأة وبالغير وبأية معلومات تتاح له ويسترشد على ذلك بما يلي:

-فترة التسهيلات الممنوحة للعميل وانتظامه بالسداد؛

-دفعات تحت الحساب مع تزايد رصيد العميل؛

-سداد الديون الجديدة وعدم سداد الديون القديمة؛

-رفض الشيكات او عدم تسديد أوراق القبض؛

-الديون المتقادمة.

وعلى ان يتفحص كل حاله على حدة وهي تعطيه صورة واضحة عن العميل وصحة دينه . ويمثل الحساب الإجمالي للعملاء إجمالي القيود التي رحلت بالتفصيل إلى الحسابات الفردية للعملاء وعلى ذلك يجب ان يطابق رصيده النهائي مجموع ارصده الحسابات الفردية.

3) حساب البنك:

إن هذا الحساب على درجة من الأهمية لان اغلب عمليات المؤسسة الاقتصادية يكون فيها حساب البنك طرفا نظرا للطبيعة النقدية للمبادلات الاقتصادية لذلك إذا قمنا بضمان التدقيق الجيد الرصيد هذا الحساب و تأكدنا من صحة وسلامة الرصيد فان أرصدة الحسابات ذات العلاقة تعدل تلقائيا وتصحح، و أفضل طريقة لتدقيق رصيد حساب البنك هي ان يطابق المدقق مفردات كشف الحساب كما هو في دفتر الأستاذ مع كشف الحساب المقدم من طرف إدارة البنك وفي نفس الفترة . إضافة لذلك يقوم بطلب شهادة من البنك بالرصيد ، وأخيرا يقوم بعمل تسوية البنك وإجراء القيود التعديلية اللازمة.

ثانيا. التدقيق في عناصر الخصوم:

تتكون الخصوم من عنصرين أساسيين وهما حقوق الملكية والالتزامات الخارجية بمعنى مصادر الأموال من رأس مال وديون

1) التدقيق في حساب رأس المال:

ان أهم مصدر من مصادر الأموال يعتبر ذاتيا ويأتي من الملاك بشكل أو بآخر ويطلق عليه اصطلاحا رأس المال، هذه الأموال في حد ذاتها تعتبر من طبيعة دائنة وفقا لمبدأ استقلالية الذمة المالية للمؤسسة عن مالكيها.

و رغم ان رصيد هذا الحساب عادة يكون ثابتا أو قليل الحركة الا انه في حالة الشركات على المدقق ان يتحقق على الأقل من بنود القانون الأساسي و من الاكتتاب والتسديد الكامل من واقع كشوفات البنك وان قيمة الأسهم قد دفعت بالكامل. وبصفة عام عليه القيام بما يلي:

-الاطلاع على النظام الداخلي وعقد التأسيس؛

-الاطلاع على قرارات مجلس الإدارة والهيئة العامة بخصوص الزيادة أو التخفيض في رأس المال؛

-يراجع المحصل من الاكتتاب ويطلع على المستندات المؤيدة له؛

-التحقق ان المساهمين سددوا الأقساط في مواعيدها؛

-مراجعة سجل المساهمين والبيانات الواردة فيه؛

-في حالة عدم سداد رأس المال بالكامل، يجب ان تظهر الميزانية المدفوع منه .

2) التدقيق في حسابات الديون: تعتبر الخصوم طويلة الأجل أهم الحسابات الدائنة و من أهم عناصرها السندات التي يجب عند التدقيق في أرصدة حسابات الديون طويلة الأجل مراعاة الأمور التالية ، الاطلاع على النظام الداخلي للشركة لمعرفة الأحكام الخاصة إصدار وتسيير السندات ، وان يقوم بالإطلاع كذلك على قرارات مجلس الإدارة بالموافقة على القرض ، كما عليه الاطلاع على عقود القرض الم برمة ، إضافة لذلك ان يقوم بطلب شهادة من الجهة المقرضة لبيان رصيد القرض . وأخيرا ان يظهر في الميزانية بيانات عن نوع القرض وسعر فائدته وتاريخه.

-الموردون: أما بالنسبة للديون قصيرة الأجل أو ما يعرف بديون الاستغلال فان المدقق عند التحقق من أرصدة حساباتها ، عليه مراجعة كشوفات الموردين مع أرصدة الحسابات الشخصية، ومقارنة كشوفات الحساب المرسلة من الموردين مع الدفاتر المحاسبية و القيام بإرسال مصادقات للموردين ، و التأكد من تسجيل فواتير المواد التي دخلت المخازن.

ثالثا.التدقيق في حسابات النتائج

قائمة الدخل:بالنسبة لقائمة الدخل يجب التدقيق في كل من المصروفات والبرادات:

1) التحقق من المصروفات:

-مدى الإفصاح عن جميع الحقائق والتمييز بين الإيرادات والمصروفات؛

-صحة وسلامة تبويب المصروفات؛

- هل تم فصل المصروفات العادية عن المصروفات الطارئة؛
- هل تظهر الإيرادات بقيمتها الإجمالية قبل طرح المصاريف؛
- هل تظهر المردودات والمسموحات في بنود خاصة؛
- هل توجد الشروحات الكافية لكل بند يمثل إيرادا أو مصروفا.

2) التحقق من الإيراد:

- التأكد من صحة المبالغ المثبتة في قائمة الإعمال عن طريق المراجعة المستندية؛
- التأكد ان كل الإيرادات المثبتة في قائمة الإعمال قد تحققت فعلا ؛
- التأكد من سلامة تبويب الإيرادات وثباتها من سنة لأخري؛
- التأكد من ان كل الإيرادات الواجب إثباتها قد اثبتت فعلا؛
- فصل الإيرادات العادية عن الإيرادات الطارئة.

3) التحقق من النتيجة: وفقا لمبدأ المقابلة الذي يؤكد ان لكل إيراد مصروفا مميزا كان سببا في وجوده ، ويجب مقابلة ذلك المصروف بالإيراد المناسب لمعرفة النتيجة المناسبة التي تحسب بالفرق بين الجانبين ، إذ من المعروف انه يظهر في الجانب الدائن إيرادات العمليات ويجب ان يظهر في الجانب المدين ، المصروفات المتعلقة بنفس العملية والمبررة لتلك الإيرادات.

ويتحلى بوضوح هذا المبدأ في نهاية الدورة المحاسبية عندما نحري ما يعرف بقيود الإقفال في حسابات خلص من الحسابات المعنوية من إيرادات ومصروفات فهي حسابات تخص دورة واحدة ولا تتميز بالاستمرارية لذلك تقفل يجعل أرصدتها صفرية و تفرغ في حسابات النتائج المناسب مثلا: يظهر حساب المتاجرة أو ما يسمى أيضا بالحساب التجاري عند إقفال حساب المبيعات (إيرادات عملية التجارة) مع حساب المتاجرة بجل هذا الأخير دائنا و ترصيد حساب المبيعات (جعل رصيده مساويا للصفر) وكذلك إقفال حساب تكلفة المبيعات تكاليف عملية التجارة بعله دائنا فيكون رصيده مساويا للصفر في حين يكون حساب المتاجرة مدينا بنفس قيمة الرصيد، وعند ترصيد هذا الأخير نحصل على نتيجة العملية التجارية بالربح أو الخسارة، ويقفل هذا الرصيد أيضا في حساب الإرباح والخسائر.

رابعا.التحقق من عناصر أخرى

المصروفات المقدمة :تعتبر المصروفات المقدمة من الأصول المتداولة ولكنها تستبعد عند إيجاد رأس المال العامل ، وفي سبيل التحقق من هذه المصروفات يقوم المراجع بما يلي:

-التحقق من ان المصروف مدفوع فعلا وذلك بالرجوع للمستندات؛

-التحقق من العملية الحسابية؛

-ان يعد كشفا بالمصروفات المقدمة يرفقه مع أوراق المراجعة؛

أ. التامين ضد الأخطار: هو من أهم المصروفات المقدمة فمثلا إذا كانت المنشأة تحتفظ بسجل لبوالص التامين فان عمل المراجع هو اختبار فقط ، إما إذا كانت المنشأة لا تحتفظ بمثل هذا السجل ، فعلى المراجع عمل كشف بأرقام وأقساط ومبالغ البوالص ، وعليه ان يطمأن بنفسه ان قيمة البوالص كافية لتغطية الإخطار.

ب. الإيرادات المستحقة: على المراجع في هذا البند ان يقوم بمراجعة المبالغ الواردة في كشوفات الإيراد المستحقة مع المستندات المؤيدة لها، وان يتتبع ما حصل من هذه المبالغ في المدة الجديدة، وان يقوم بمراجعة العمليات الحسابية ، وإضافة لما سبق عليه التأكد ان المنشأة تتبع نفس النظام من سنة لآخري .

ج. أرصدة مدينة أخري

د. مصاريف التأسيس: للتحقق من هذه المصاريف يقوم المراجع بالاطلاع على قرارات مجلس الإدارة والهيئة العامة ، ويقوم بالاطلاع على المستندات المؤيدة لهذه المصاريف ، وأخيرا من المستحسن استهلاك هذه المصاريف في فترة قصيرة.

و. مصروفات إيرادية مؤجلة: تتمثل هذه المصاريف في الدعاية والإعلان، مصاريف التأسيس، مصاريف الكشف والتنقيب.

للتحقق من هذه المصروفات يقوم المراجع بمراجعة المفردات على المستندات المؤيدة لها، أن يتأكد من أن تأجيل الاستهلاك مبني على أساس سليم، و أن تكون معتمدة من الإدارة، و أن يظهر استهلاكها كمفردة مستقلة في حساب الأرباح و الخسائر.

ي. الخسائر المرحلة: يجب على المراجع ان يتحرى مصدرها ويتأكد من صحة الرصيد ، كما انه من الناحية الضريبية عليه التأكد من إمكانية كونها غير قابلة للخصم من الضريبة .

خطة المحاضرة رقم 11

واقع مهنة التدقيق في الجزائر

أولا- الإطار القانوني لمهنة التدقيق في الجزائر

أ. الهيئات المشرفة على مهنة التدقيق في الجزائر

ب. النصوص القانونية المنظمة لمهنة التدقيق في الجزائر

ثانيا- النصوص القانونية المنظمة لمهنة التدقيق في الجزائر

أ.ضرورة إصدار معايير تدقيق جزائرية

ب. ضرورة توفير بيئة ملائمة لتطبيق معايير التدقيق

ثالثا - الحاجة إلي معايير التدقيق الجزائرية

رابعا- الإلتزامات الأخلاقية لمهنة المحاسبة والتدقيق في الجزائر

خطة المحاضرة رقم 11: واقع مهنة التدقيق في الجزائر

في الأمس القريب وفي عصر جزائر الإصلاحات، فإن محافظ الحسابات كان يواجه نوعا من الإبحار في فضاء دون معالم واضحة ولا ضوابط محددة يسترشد بها في أداء مهامه التدقيقية على أتم وجه وبكل استقلالية، مسايرة للتطور الحاصل على المستوى الدولي لا سيما في جانبه الاقتصادي والسياسي قامت الدولة الجزائرية بتبني معايير التدقيق الدولية وإصدارها لمعايير تدقيق جزائرية (NAA)، في فيفري سنة 2016 لتكون بمثابة خارطة الطريق التي يتحكم ويستند إليها محافظ الحسابات في إبداء رأيه الفني المحايد مدى صحة القوائم المالية للكيان المراقب.

أولا- الإطار القانوني لمهنة التدقيق في الجزائر

نستعرض من خلال هذا المبحث الهيئات المشرفة على مهنة التدقيق في الجزائر وأهم النصوص القانونية والتنظيمية المنظمة لها.

أ. الهيئات المشرفة على مهنة التدقيق في الجزائر

1) المجلس الوطني للمحاسبة:

- مفهوم ونشأة المجلس الوطني للمحاسبة: هو عبارة عن جهاز مهني أو هيئة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية وقد تم إنشاؤه بموجب المادة 04 من القانون 10-01 الصادر بتاريخ 29 جوان 2010 المتعلق بمهن الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد والمنشور بالجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 42 الصادر بتاريخ 11 جويلية 2010، ثم تلت بعد ذلك مراسيم تنفيذية تحدد تشكيلته وقواعد سيره، ووضع تحت السلطة المباشرة للوزير المكلف بالمالية، الذي يتولى رئاسته أو يعين ممثلا عنه.
- مهام المجلس الوطني المحاسبي: يستشف من استقراء المادة 04 من القانون 10-01 السالف الذكر أن المهام المسندة إلى المجلس الوطني للمحاسبة تتمثل في ما يلي:
  - ✓ مهام الاعتماد ؛
  - ✓ مهام التقييس المحاسبي؛
  - ✓ مهام التنظيم والمتابعة للمهن المحاسبية؛
  - ✓ مهام الإشراف والتسيير للتنظيمات المهنية؛

• تشكيلة المجلس الوطني للمحاسبة: أشارت كل من المادة 04 من القانون 10-01 والمادتين 02 و03 من المرسوم التنفيذي 11-24 المتضمن تشكيلة المجلس الوطني للمحاسبة وقواعد سيره على أنه يتشكل المجلي الوطني للمحاسبة من:

✓ ممثل عن الوزارات التالية والذين يجب أن تتوفر فيهم شرط رتبة مدير مركزي بالإدارة على الأقل ولهم كفاءات في المجال المحاسبي والمالي (الطاقة، الإحصاء، التربية الوطنية، التجارة، التعليم العالي، التكوين المهني، الصناعة).

✓ رئيس المفتشية العامة للمالية؛

✓ المدير العام للضرائب.

✓ المدير المكلف بالتقييس المحاسبي لدى وزارة المالية ؛

✓ ممثل برتبة مدير عن بنك الجزائر؛

✓ ممثل برتبة مدير عن لجنة مراقبة عمليات البورصة ؛

✓ ممثل برتبة مدير عن مجلس المحاسبة.

✓ ثلاثة أعضاء منتخبون من المصف الوطني للخبراء المحاسبي ؛

✓ ثلاثة أعضاء منتخبون من الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات ؛

✓ ثلاثة أعضاء منتخبون من المنظمة الوطنية للمحاسبين المعتمدين؛

✓ ثلاثة أشخاص يعينهم الوزير المكلف بالمالية لكفاءاتهم في مجال المحاسبة؛

ملاحظات:

✓ يعين الأعضاء المذكورين أعلاه بقرار من الوزير المكلف بالمالية لمدة 06 سنوات بعد اقتراحهم من الوزراء ورؤساء الهيئات المعينة؛

✓ تتجدد تشكيلة المجلس في حدود الثلث كل سنين؛

✓ استخلاف العضو المنقطع خلال عهدته إلى غاية انتهاء العهدة بنفس الكيفية؛

✓ للمجلس الحق في الاستعانة بأي شخص له دراية واهتمام بالمجال السياسي المحاسبي والمالي.

• اللجان المكونة للمجلس: عند استقرائنا للمادة 05 من القانون 10-01 والمادة 17 من المرسوم التنفيذي 11-24 يتبين لنا أن المجلس الوطني للمحاسبة يضم اللجان المتساوية الأعضاء الآتية:

✓ لجنة تقييس الممارسات المحاسبية والعناية المهنية:

✓ ومن بين المهام المسندة إليها إعداد مشاريع الآراء بخصوص تطبيق المعايير المحاسبية الدولية، ودراسة مشاريع النصوص القانونية المتعلقة بالمحاسبة مع إبداء الرأي وتقديم توصيات حولها، وكذا اقتراح كل الإجراءات الهادفة إلى التقييس المحاسبي.

✓ لجنة الاعتماد: تتولى مهام إعداد طرق وكيفية معالجة ملفات الاعتماد، وتحضير ودراسة طلبات الاعتماد المتعلقة بمهنة الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد، وكذلك متابعة ونشر جدول المهنيين المعتمدين.

✓ لجنة التكوين: من بين المهام التي تقوم بها تعد طرق العمل المتعلقة بالتربصات، ودراسة ملفات المشاركة في التربصات وضمان متابعتها،وتسليم شهادات التربص.

✓ لجنة الانضباط: مهمتها إعداد سبل العمل في مجال التحكيم والانضباط والصلح، ودراسة الحالات التأديبية المتعلقة بالمهنيين المخالفين لقواعد المهنة وأخلاقيتها.

✓ لجنة الرقابة والنوعية: من أهم الأعمال المسندة لهذه اللجنة إعداد معايير العمل بخصوص نوعية الخدمات التي يجب أن تقدمها المكاتب المهنية المحاسبية، وكذا التدابير التي تسمح بمراقبتها.

ب. الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات:

• مفهوم الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات: هي "عبارة عن تنظيم أو جهاز مهني يتميز بالشخصية المعنوية، أنشأت بموجب المادة 14 من القانون 10-01 السالف الذكر، تضم أشخاص طبيعيين ومعنويين مؤهلين لممارسة مهنة محافظ حسابات، تسير من طرف مجلس وطني ينتخب من طرف نظرائهم المهنيين، وتعمل بالتنسيق مع الوزير المكلف بالمالية الذي يعين ممثلا عن هذا التنظيم لهذا الغرض، مقرها الجزائر العاصمة ويمكن نقله إلى أي إقليم داخل التراب الوطني بقرار من وزير المالية".

•مهام الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات : استنادا إلى المادة 15 من القانون 10-01 المذكور آنفا تتضح لنا مهام الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات في النقاط الآتية:

✓ تسهر على تنظيم مهنة محافظ الحسابات وحسن ممارستها؛

✓ تحفظ وتصون كرامة أعضائها وتضمن استقلاليتهم؛

✓ تسهر على احترام قواعد المهنة وأعرافها؛

✓ تقوم بإعداد النظام الداخلي للغرفة؛

- ✓ تقوم بإعداد مدونة أخلاقيات المهنة؛
- ✓ تبدي رأيها في المسائل المتعلقة بمهنة محافظ الحسابات وحسن سيرها.

• تشكيل الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات: يتشكل مجلس الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات من تسعة أعضاء ينتخبون بالاقتراع السري، من طرف الجمعية العامة من بين المهنيين المعتمدين والمسجلين في جدول الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات والذين يتحصلون على أكبر عدد من الأصوات، وفي حالة تساوي عدد الأصوات يؤخذ بعين الاعتبار معيار الأقدمية في ممارسة المهنة، ويمارس الأعضاء المنتخبون مهامهم بالمجلس لمدة ثلاثة سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة طبعا عن طريق الانتخاب، وفي حالة شغور منصب بالمجلس يتم تعويضه من قائمة الفائزين في الانتخاب.

ثانيا– النصوص القانونية المنظمة لمهنة التدقيق في الجزائر

فرضت الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية على الجزائر المستقلة حديثا الإبقاء على العمل بالقوانين الفرنسية إلا بما يتنافى والسيادة الوطنية، لكن هذه الوضعية ما فتئت أن تدوم طويلا لتصدر القوانين الجزائرية لجزائر البناء والتشييد، خاصة في المجال الاقتصادي، حيث صدر المرسوم رقم 63–127 المؤرخ في 1963/04/19 المتضمن تنظيم وزارة المالية والتخطيط، بهدف وضع حد للاستغلال والجشع، ثم بعد ذلك صدر المرسوم رقم 64–57المؤرخ في 1964/02/10 المتعلق بتعديل اختصاص المراقبة المالية للدولة، ليضل الحال هكذا حتى سنة 1968، وكحتمية اقتصادية للنظام الاشتراكي المنتهج من طرف الجزائر ظهرت الحاجة إلى التدقيق في المؤسسات الاقتصادية العمومية التي أنشأت آنذاك، حيث تم تعيين محافظ حسابات بموجب الأمر رقم 69–107 المتعلق بقانون المالية لسنة 1970 لتولي هذه المهمة (مهمة التدقيق)، تم جاء بعد ذلك المرسوم رقم 70–173 المتضمن واجبات ومهام المحافظ، وأسند مهمة محافظة الحسابات إلى "موظفي الدولة الذين يتم تعيينهم من طرف وزير المالية من بين المراقبين العامين للمالية،مراقبي المالية، مفتشي المالية وموظفين مؤهلين من وزارة المالية بصفة استثنائية"

تم توالت بعد ذلك القوانين التي تنظم مهنة التدقيق ومن أهمها:

- الأمر رقم71–82 المؤرخ في 1971/12/29المتعلق بتنظيم مهنة المحاسبة والخبير المحاسبي؛
- الأمر رقم 75 –25 المؤرخ في 1975/04/29المتعلق بالمخطط المحاسبي الوطني (PCN)؛
- الأمر رقم 75–59 المؤرخ في 26ديسمبر 1975المتضمن القانون التجاري المعدل والمتمم؛

- الأمر رقم 80-05 المؤرخ في أول مارس 1980و المتعلق بممارسة وظيفة المراقبة من طرف مجلس المحاسبة، وذلك بعد تأسيسه القانوني بمقتضى المادة 190من دستور 1976.

تم وضع مجلس المحاسبة في هذا القانون تحت السلطة العليا لرئيس الجمهورية، وأوليت له صلاحيات واختصاصات رقابية واسعة، حيث نصت المادة 05 منه على أن "مجلس المحاسبة يراقب مختلف المحاسبات التي تصور العمليات المالية والمحاسبية، أين يتم مراقبة صحتها وقانونيتها ومصداقيتها."

- القانون رقم 91-08 المؤرخ في 1991/04/27المتعلق بمهنة الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد.

اعتبر هذا القانون بمثابة المنعرج الحاسم في تنظيم مهنة التدقيق في الجزائر، حيث أنشأ بموجب المادة 05 منه ثلاثة تنظيمات مهنية محاسبية في هيئة واحدة مستقلة سميت "بالمنظمة الوطنية للخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين"، وحرر مهنة محافظة الحسابات، وأضفى عليها استقلالية أكثر مما كانت عليه سابقا.

- المرسوم التنفيذي رقم 08-156 المؤرخ في 26 ماي 2008 المتعلق بتبني الجزائر للمعايير المحاسبية الدولية (IAS)، والمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRS)، وهذا بعد إعداد النظام المحاسبي المالي(SCF)، الذي شرع في العمل به بداية سنة 2010؛

- ✓ قانون رقم 10-01 المؤرخ في 29 جوان2010 المتعلق بمهن الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد.

ونظرا للإصلاحات المحاسبية التي با شرتها الجزائر إثر تعديلها لنظامها المحاسبي المالي بما يتوافق والمعايير المحاسبية الدولية،وإرساء لمبدأ الاستقلالية على مهنة التدقيق المحاسبي، قامت الجزائر بإلغاء القانون 91-08 وتعويضه بالقانون 10-01 حيث نصت في المادة 03 منه على"ممارسة مهنة الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد بكل استقلالية ونزاهة" كما أنشأت لكل مهنة من المهن الثلاثة هيئة مستقلة بموجب المادة 14 التي نصت على أنه "ينشأ مصف وطني للخبراء المحاسبين وغرفة وطنية لمحافظي الحسابات ومنظمة وطنية للمحاسبين المعتمدين،...".

ثم توالت بعد ذلك المراسيم المنظمة للهيئات المشرفة على المهن المحاسبية وكذا الممارسين المهنيين سواء أكانوا أشخاصا طبيعيين معنويين ومن جملة هذه المراسيم نذكر:

- المراسيم التنفيذي رقم 11؛ 24؛ 25؛ 26؛ 27؛ 28؛ 29؛ 30؛ 31؛ 32 المؤرخ في 27 جانفي 2011.

ثانيا- الحاجة إلي معايير التدقيق الجزائرية

نتطرق في هذا المحور إلى مجموعة المعايير الجزائرية للتدقيق الصادرة إلى غاية يومنا هذا وإلى الضرورة الملحة لإصدارها من جهة، ومن جهة أخرى ضرورة توفير الجو الملائم لتطبيقها.

أ. ضرورة إصدار معايير تدقيق جزائرية:

إن ممارسة مهنة التدقيق في الجزائر في الأمس القريب كانت مختلفة عن الممارسات الدولية كونها تخضع لممارسات ميدانية لا تستند إلى معايير واضحة ومضبوطة قانونا، هذا من جهة، ومن جهة أخرى باعتبار الاقتصاد الجزائري لا يمكن أن ينمو بمعزل عن اقتصاديات الدول العالمية الأخرى، وبالتالي فهو يؤثر ويتأثر بالبيئة العالمية المحيطة به، ونظرا للظروف الجيوسياسية المفروضة على الجزائر على غرار مفاوضات الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، ومسايرة التطورات الاقتصادية العالمية واستكمالا لسلسة الإصلاحات المحاسبية التي باشرتها الجزائر خاصة بعد صدور النظام المحاسبي المالي الجديد والذي يتوافق مع المعايير المحاسبية الدولية(ISA)، والمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRS)، أضحى لزاما على السلطات الجزائرية التفكير في إصدار معايير التدقيق جزائرية تتماشى ومعايير التدقيق الدولية وتخدم مهنة التدقيق في الجزائر، وكانت بداية ورشة العمل سنة 2011 لتصدر أول مجموعة من المعايير في فيفري 2016، من طرف المجلس الوطني للمحاسبة، تلتها بعد ذلك مجموعات أخرى من المعايير.

ب. ضرورة توفير بيئة ملائمة لتطبيق معايير التدقيق:

حتى يستطيع محافظ الحسابات تطبيق التدقيق لا بد من توافر عوامل تساعده على ذلك ومن أهمها:

- وجود قوانين ضريبية واضحة تتسم بالعدالة والشفافية، وتضمن قدرا كافيا من الإفصاح عن البيانات المالية يراعي متطلبات اقتصاد السوق، كما تتسم بالفاعلية والدقة؛
- وجود نظام قضائي مستقل وفعال، وقادر على سرعة البث في القضايا المختلفة بكفاءة وعدالة بعيدا عن أي مؤثرات؛

- وجود نظام محاسبة شفاف يسمح بالحصول على بيانات مالية يعتمد عليها تستند إلى معايير المحاسبة والتدقيق الدولي؛
- رفع كفاءة الإدارات والأجهزة الحكومية، والحد من الإجراءات البيروقراطية فيها عن طريق تفعيل التنسيق بين إجراءات العمل الداخلي في تلك الإدارات والأجهزة، وتقييم أدائها بانتظام طبقا لمعايير واضحة ومحددة؛
- وجود آليات للمشاركة، عن طريق إنشاء جمعيات وهيئات مهنية لكل قطاع من القطاعات منظمة بقوانين تضمن فاعليتها، وتساهم تلك الجمعيات والهيئات المهنية مساهمة في عملية وضع مختلف السياسات الحكومية، والعمليات التشريعية والرقابية؛
- تحقيق التكامل بين المراجعة الخارجية والداخلية عن طريق توفير معلومات تفصيلية حقيقية تساعد على اتخاذ القرارات الفعالة، وضمان سلامة البيانات المالية المدققة، وقوة نظام الرقابة الداخلية المعتمد في المؤسسة، ومعرفة مواطن الضعف بما يسمح بمعالجتها.

رابعا- الإلتزامات الأخلاقية لمهنة المحاسبة والتدقيق في الجزائر

المهن كالطب والهندسة والمحماة والمحاسبة لابد أن يكون لها دليل لآداب المهنة وسلوكها و الذي يتوجب على أعضائها الالتزام به حرص على كرامة المهنة و ثقة الجمهور بها وفي مهنة المحاسبة والتدقيق أهم ما تصبوا إليه الجهات المهنية و لأهمية الدور الذي تقوم به مهنة المحاسبة والتدقيق خطورته فأن سلوك المحاسب والمدقق وأخلاقيتهما يعدان حجر الأساس في نجاح المهنة.

و يمكن تعريف الالتزامات الأخلاقية على أنها " مجموعة من القواعد و الأصول المتعارف عليها عند أصحاب المهنة التي تستلزم من المحاسب والمدقق سلوكا معينا يقوم على الالتزام وذلك للمحافظة على المهنة وشرفها لان الإخلال بها خروج عنها وعن شرفها.

نستنتج من هذا التعريف بان الالتزامات الأخلاقية تستلزم من المحاسب والمدقق سلو كا معينا وذلك للمحافظة على أخلاق المهنة وشرفها.

ويمكن القول بان الالتزامات الأخلاقية تبنى على أساس أهداف المهنة والتي تتضمن تحقيق الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع إضافة على ذلك هناك كثير من الالتزامات الأخلاقية لها أيضا أساس خلقي عام، كما تعرف معايير السلوك الأخلاقي بأن أهداف المهنة يجب أن تسعى نحو تحقيق أعلى المعايير المهنية للوصول إلى أعلى مستويات الأداء و بشكل عام تلبية متطلبات الرأي العام

و تتطلب الأهداف تحقيق أربع (04) متطلبات أساسية تشمل:

1) المصداقية: حيث هناك حاجة في المجتمع لمصداقية المعلومات ونظم المعلومات؛

2) المهنة: حيث أن هناك حاجة لأفراد يمكن تحديدهم بوضوح من قبل العملاء وأصحاب العمل والفئات المهنية الأخرى كأفراد مهنيين؛

3) جودة الخدمات: حيث أن هناك حاجة للتأكيد على أن الخدمات التي يقدمها المحاسبون المهنيون تتم على أعلى مستويات؛

4) الثقة: يجب أنيتمكن مستعملو هذهالخدمة من الشعور بالثقة بوجود إطار من الأخلاق المهنية التي تحكم شروط هذا العمل.

لذا يجب على المحاسبين المهنيين (المراجعين) لتحقيق أهداف مهمة المراجعة والمحاسبة أن يأخذوا في الاعتبار بشكل عام عددا من المتطلبات الضرورية أو المبادئ الأساسية التي تتضمن النزاهة، الكفاءة المهنية، والعناية اللازمة، السرية، السلوك المهني والمعايير الفنية.

فمن الأهمية بمكان وضع أبعاد ومحددات الخطأ والصواب لاحتياج المجمع إلى نظام لذلك فان توجد السلوك الأخلاقي في المجتمع يعد أمرا هاما حتى يعمل على نحو منظم.

- **المراجع**

- الحافظ ن.أ.(2012)، تدقيق الحسابات الإطار النظري، الأردن، دار وائل للنشر و التوزيع، الطبعة الأولى، عمان.
- الشحنة ر.أ.(2015)، تدقيق الحسابات مدخل معاصر وفقا لمعايير التدقيق الدولية، دار وائل، الطبعة 2 الأردن.
- العلمي ح .أ .(2015)، دور IT المحاسبية المحسوبة في كفاءة وفاعلية التدقيق الخارجي، دراسة تطبيقية على مكاتب تدقيق الحسابات في المحافظات الجنوبية، فلسطين.
- جمعة أ.ح .(2012)، المدخل إلى التدقيق والتأكيد وفقا للمعايير الدولية للتدقيق، دار صفاء للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ، عمان، الأردن.
- سمور، ن.(2014)، دور التدقيق الإلكتروني في تحسين جودة خدمة التدقيق – دراسة ميدانية على مكاتب تدقيق الحسابات في قطاع غزة، فلسطين.
- شنوفي، ش.(2009)، محاسبة المؤسسة طبقا لمعايير المحاسبة الأولية، الجزء الأول ، مكتبة الشركة الجزائرية بوداود، الجزائر
- للمحاسبين،ا. ا. (2017)، كتيب للمراقبة الدولية الجودة والتدقيق والمراجعة وعمليات التأكيد الأخرى والخادمات ذات العلاقة الاتحاد الدولي للمحاسبين IFAC، المجلد .1.
- حواس ص. (2008)، التوجه الجديد نحو معايير الإبلاغ المالي الدولية، أطروحة دكتوراه بكلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، الجزائر.
- مازون م..أ. (2011)، التدقيق المحاسبي من منظور المعايير الدولية ومدى إمكانية تطبيقها في الجزائر، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر 3.
- روبرت م. (2006)، المحاسبة أساس القرارات الأعمال، ترجمة وتعريب محمد عبد القادر الدميطي، الكتاب الأول، دار المريخ للنشر، الرياض، السعودية.
- محمد التوهامي طواهر م. ط. (2003)، مسعود صديقي، المراجعة وتدقيق الحسابات"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.
- زين يوسف، عوادي مصطفى (2011)، المراجعة الداخلية و تكنولوجيا المعلومات، ابن موسعيد للنشر و التوزيع، الجزائر.

- غسان فلاح المطارنة (2013)، مدخل إلى التدقيق الحسبات المعاصرة، زمزم ناشرون و موزعون، طبعة الأولى، الأردن.
- مسعود احمد نقار (2010)، المراجعة الداخلية، مطبعة مزوار للنشر و التوزيع، الطبعة الأولى، الجزائر.
- د. أحمد حلمي جمعة (2009)، التدقيق و التأكيد الحديث، ط 1، دار صفاء للنشر و التوزيع.
- زوهري ج. (2015)، "أثر الإصلاحات المحاسبية والمالية على مهنة المحاسبة في الجزائر "، مجلة الباحث الاقتصادي، العدد 4 ديسمبر، ص. 52 ـ 73.
- قانون رقم 10-01 يتعلق بمهن الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 42، مؤرخ في 2010/06/29.
- قانون رقم 10-01 المؤرخ في 29 جوان2010 المتعلق بمهن الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد10، سنة 2010
- القانون رقم 91-08 المؤرخ في 27/ 04/ 1991المتعلق بمهنة الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد20، سنة 1991.
- مرسوم رقم 173/70 مؤرخ في 1970/11/16 يتعلق بواجبات وهمة مندوبي الحسابات للمؤسسات العمومية وشبه العمومية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 97،سنة 1970.
- الأمر رقم 80-05 المؤرخ في 01 مارس 1980المتعلق بممارسة وظيفة المراقبة من طرف مجلس المحاسبة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 10، سنة 1980.

- ADAM F. DUBBRUN B. (2020), Les clés de l'audit certification ISO 45001, Éditions AFNOR, Paris.
- AL-RAMANEH, L. S. (2016), " The impact of computerized information systems on the compliance of internal control requirements according to ISA 315 ", International Journal of Economics and Finance, Vol. 8, No. 9, 69.

- BENYEKHLEF M. (2010), "le système comptable algérien étude coopérative avec les pays de l'Europe de l'est et les organismes de normalisation comptable internationale", Revue de chercheur, N° 08.
- BOCCON-GIBOD S., VILMINT E. (2022), La boite à outils de l'auditeur financier, ÉditionDunod, France.
- Collins L.et Vallin G. (2006), "Audit et Contrôle Interne", Dalloz, 3e édition, Paris.
- CURTIS. E. (2016), "Standards of Innovation in Auditing. A journal of practice & theory, AAA", Vol. 35, N° 03.
- DZURAMIN. A. C. (2018), "The Current State and Future Direction of IT Audit, Journal of Information Systems", Vol. 30, No. 1, 84.
- ELEFTERIE. L. (2016), "The impact of information technology on the audit process", Economics, Management and Financial Markets.
- IFAC. (2017), Hand book of international auditing assurance and ethics pronouncements part one, 365.
- LEFEBVRE F. (2023), Mémento Audit et commissariat aux comptes, guide de l'auditeur et de l'audité, Éditions Dalloz, France.
- SCHICK P., VERA J., BOURROUILH-PAREGE O. (2021), Audit interne et référentiels de risques, Vers la maîtrise des risques et la performance de l'audit , Collection Les beaux livres du savoir, 3e Éditions Dunod, France.
- REDING K.F., SOBEL P.J., ANDERSON L.U ET all (2015), Manuel d'audit interne , Améliorer l'efficacité de la gouvernance, du contrôle interne et du management des risques, Éditions Erolles, IFACI, Paris, France.
- RENARD J. (2010), Théorie et pratique de l'audit interne, 7ed., Éditions d'organisation, Paris.
- Ordonnance n°75-59 du 20 Ramadhan 1395 correspondant au 26 septembre 1975, modifiée et complétée, portant code de commerce.
- Loi n° 07-11 du 15 Dhou El Kaada 1428 correspondant au 25 novembre 2007, modifiée, portant système comptable financier.

– Loi n° 10-01 du 16 Rajab 1431 correspondant au 29 juin 2010 relative aux professions d'expert-comptable, de commissaire aux comptes et de comptable agréé.

– Décret exécutif n°11-24 du 22 Safar 1432 correspondant au 27 janvier 2011 fixant la composition, l'organisation et les règles de fonctionnement du conseil national de la comptabilité.

– Décret exécutif n°11-25 du 22 Safar 1432 correspondant au 27 janvier 2011 fixant la composition, les attributions et les règles de fonctionnement du conseil national de l'ordre national des experts-comptables.

– Décret exécutif n° 11-26 du 22 Safar 1432 correspondant au 27 janvier 2011 fixant la composition, les attributions et les règles de fonctionnement du conseil national de la chambre nationale des commissaires aux comptes.

– Décret exécutif n°11-32 du 22 Safar 1432 correspondant au 27 janvier 2011 relatif à la désignation des commissaires aux comptes.

– Décret exécutif n°11-202 du 23 Joumada Ethania 1432 correspondant au 26 mai 2011 fixant les normes des rapports du commissaire aux comptes, les modalités et les délais de leur transmission.

– Arrêté du 15 Chaabane 1434 correspondant au 24 juin 2013 fixant le contenu des normes des rapports du commissaire aux comptes.

Arrêté du 10 Rabie El Aouel 1435 correspondant au 12 janvier 2014 fixant les modalités de transmission des rapports du commissaire aux comptes.

الفهرس

المكتسبات	2
الهدف العام للمادة التعليمية	2
المهارات المراد الوصول إليها	3
المحاضرة رقم 1: مدخل إلى التدقيق المحاسبي المالي	**5**
أولا– تطور التدقيق المحاسبي المالي	6
ثانيا– مفهوم التدقيق المحاسبي المالي	7
ثالثا– أهداف التدقيق المحاسبي المالي	9
رابعا– أنواع التدقيق المحاسبي المالي	10
المحاضرة رقم 2: معايير التدقيق المحاسبي المالي	**13**
أولا– تعريف معايير التدقيق المحاسبي المالي، أهميتها و أهدافها	14
ثانيا– معايير التدقيق المقبولة عموما	15
ثالثا– معايير التدقيق الدولية	16
رابعا– معايير التدقيق الجزائرية	21
خامسا– المقارنة بين معايير التدقيق الدولية و معايير التدقيق الجزائرية	29
المحاضرة رقم 3: قواعد وإجراءات التدقيق الخارجي	**33**
أولا–أنواع التدقيق الخارجي و أهدافه	34
ثانيا– قواعد التدقيق الخارجي	34
ثالثا– إجراءات التدقيق الخارجي	35
رابعا– مسؤوليات المدقق الخارجي	36
خامسا– أداب و قواعد السلوك المهني	37

المحاضرة رقم 4: الرقابة الداخلية	**47**
أولا– مفهوم الرقابة الداخلية و أهدافها	48
ثانيا– عناصر الرقابة الداخلية	84
ثالثا– مقومات أنظمة الرقابة الداخلية السليمة	94
رابعا– أدوات الرقابة الداخلية	94
المحاضرة رقم5: معايير وإجراءات التدقيق الداخلي	**53**
أولا–معايير التدقيق الداخلي	54
ثانيا– وظائف التدقيق الداخلي	57
ثالثا– إجراءات التدقيق الداخلي	59
رابعا– الفئات التي يخدمها تقرير التدقيق الداخلي	60
المحاضرة رقم 6 :الإثبات في التدقيق	**62**
أولا: مفهوم أدلة الإثبات	63
ثانيا– أنواع أدلة الإثبات	63
ثالثا– كفاية أدلة الإثبات	63
رابعا– صعوبات تجميع الأدلة	64
خامسا– وسائل الحصول على أدلة الإثبات	65
المحاضرة رقم 7: استخدام أساليب المعاينة في التحقيق	**67**
أولا– أساليب المعاينة في التدقيق	68
ثانيا– مصادر الخطر عند استخدام أسلوب العينات في التدقيق	70
المحاضرة رقم 8: الأخطاء و الغش	**72**
أولا– أسباب ارتكاب الأخطاء	73

ثانيا- أنواع الأخطاء	73
ثالثا – الغش و أنواعه	74
رابعا- مدى مسئولية المدقق عند اكتشاف الخطأ والغش	74
المحاضرة رقم 9: المعالجة الآلية للمعلومات و استخدامات الحاسب	**75**
أولا- الخصائص العامة لأنظمة البيانات المحاسبية المعالجة إلكترونيا (أنظمة تكنولوجيا المعلومات)	77
ثانيا- أنواع أنظمة البيانات المحاسبية المعالجة إلكترونيا	78
ثالثا – المشاكل الناتجة عن المعالجة الإلكترونية للبيانات المحاسبية	80
المحاضرة رقم 10: تدقيق حسابات الميزانية	**83**
أولا- التدقيق في عناصر الأصول	84
ثانيا- التدقيق في عناصر الخصوم	88
ثالثا- التدقيق في حسابات النتائج	89
رابعا- التحقق من عناصر أخرى	91
المحاضرة رقم 11: واقع مهنة التدقيق في الجزائر	**92**
أولا- الإطار القانوني لمهنة التدقيق في الجزائر	93
ثانيا- النصوص القانونية المنظمة لمهنة التدقيق في الجزائر	96
ثالثا- الحاجة إلي معايير التدقيق الجزائرية	98
رابعا- الإلتزامات الأخلاقية لمهنة المحاسبة والتدقيق في الجزائر	99
المراجع	**101**